



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية التربية بمكة المكرمة
قسم التربية الإسلامية والمقارنة



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٠٥٠٥٧

الدور التربوي للأسرة المسلمة في غرس الأمانة لدى أولادها

إعداد الطالبة :

جيهان بنت محمد بن جمال مجلد

إشراف الدكتور :

محمود عطا محمد علي مسيل الباز

الأستاذ المشارك بقسم التربية الإسلامية والمقارنة

بحث مكمل لنيل درجة الماجستير في التربية الإسلامية والمقارنة

الفصل الدراسي الثاني

١٤٢٤هـ / ١٤٢٥هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا
وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾

(سورة النساء : ٥٨)

ملخص الدراسة

منوان الدراسة :- الدور التربوي للأسرة المسلمة في غرس الأمانة لدى أولادها

اسم الباحثة :- جيهان بنت محمد بن جمال مجلد

أهداف الدراسة :- تهدف هذه الدراسة إلى معرفة الدور التربوي للأسرة المسلمة في غرس الأمانة لدى أفرادها .

ويتفرع من هذا الهدف عدة أهداف :-

- ١- معرفة معنى الأمانة ومكانتها في الإسلام .
- ٢- بيان مفهوم الأسرة ، والتعرف على وظائفها .
- ٣- إبراز مجالات الأمانة في محيط الأسرة .
- ٤- الكشف عن الآثار المترتبة على فقدان الأمانة في محيط الأسرة .
- ٥- وضع تصور مقترح لغرس خلق الأمانة في الأولاد .

منهج الدراسة :- المنهج الوصفي .

فصول الدراسة :- اشتملت الدراسة على الفصول الآتية :-

الفصل التمهيدي : خطة الدراسة والإطار العام لها .

الفصل الأول : الأمانة ، ومكانتها في الإسلام .

الفصل الثاني : الأسرة ، مفهومها ووظائفها .

الفصل الثالث : الأمانة في محيط الأسرة .

الفصل الرابع : فقدان الأمانة ، علاماته وآثاره .

الفصل الخامس : دور الأسرة في غرس الأمانة .

الفصل السادس : ويتضمن الخاتمة والنتائج والتوصيات .

نتائج الدراسة :- يمكن إيجاز أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة فيما يلي :-

- ١- من شدة عظم الأمانة وأهميتها أنها والإيمان قرينان ، فهي مطلب أساسي للإيمان .
- ٢- الأمانة أساس كل خير ، وهي السبب المباشر وراء كل تقدم ونجاح .
- ٣- قيام كل فرد في الأسرة بأداء ما عليه من واجبات يُعد من باب الأمانة ، وتقديره في ذلك يعتبر خيانة .
- ٤- مرحلة الطفولة هي مرحلة تأسيس للأخلاق الفاضلة ، وذلك لسرعة تقبل الطفل للتوجيهات ، ولمرونته في كسب العادات .

توصيات الدراسة :- أما أهم التوصيات التي توصي بها الباحثة فهي كما يلي :-

- ١- لابد من إعداد الأولاد للجهاد منذ الصغر ، وذلك من خلال تعليمهم الرماية والسباحة وركوب الخيل .
- ٢- لابد أن يتفق الوالدان على منهج موحد في تربية أولادهما ، حتى لا ينشأ لدى الولد انقسام في شخصيته يسبب له العيش في حيرة وقلق .

الباحثة

المشرف

عميد الكلية

جيهان محمد جمال مجلد

د/ محمود عطا مسيل الباز

د/ زهير كاظمي

الإهداء

إلى من بذل الجهد الكبير في سبيل تعليمي ، إلى أن من الله عليّ بالوصول لهذا المستوى ... والذي الغالي حفظه الله وأمد في عمره ، ورزقني حسن بره .

إلى ينبوع الحنان .. الروض الصافي .. إلى من تعطي ولا تنتظر العطاء .. أمي الغالية التي كانت بدعائها لي وراء كل إنجاز وفقني الله إليه .. فأسأله تعالى أن يديم عليّ رضاها ، وأن يسبغ عليها رداء الصحة والعافية .

إلى من أضاء طريق حياتي .. ووقف كثيراً إلى جانبي وأرزني .. زوجي الحبيب الذي يعجز قلبي عن شكره مهما حاولت .

إلى فلذات كبدي .. ورياحين حياتي .. أولادي الأحرار .. بسام وجود حفظهما الله وأراني فيهما ما ينتلج صدري .

إلى أخوي العزيزين جميل وسامي ، وأختي الغالية ابتسام الذين لم يتوانوا عن تقديم يد العون والمساعدة لي .. أثار الله طريقهم وأقر أعينهم بأولادهم .

الشكر

الحمد لله المبدئ المعيد ، المعطي لمن شكر المزيد ، والصلاة والسلام
على السراج المنير ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .
أما بعد ...

الشكر أولاً وأخيراً لله الذي أعانني على إتمام بحثي هذا ، وأنعم عليّ
بوافر الصحة .. ثم لوالدي الكريمين اللذين كان تشجيعهما لي خير حافز
لبذل الجهد والمتابعة .. ثم أخص بعميق شكري وامتناني زوجي ورفيق
دربي الذي منحني الكثير من وقته .

وأقدم خالص شكري إلى منارة العلم جامعة أم القرى التي أعطتني
الفرصة في ترقى درجات التعليم العالي في صرحها الشامخ .

كما يشرفني أن أتقدم بجزيل الشكر والعرفان لسعادة الدكتور / محمود
عطا ، المشرف على رسالتي لما قدمه لي من توجيهات وإرشادات سديدة
كان لها الفضل الكبير ، والأثر الطيب في إتمام البحث ، فجزاه الله عني خير
الجزاء ، وجعل ذلك في ميزان حسناته يوم نلقاه .

وأقدم شكري لكلاً من سعادة الدكتور / حامد سالم الحربي ، والدكتور / عبد
الناصر عطايا لتفضلهما بتحكيم خطة الدراسة .

ولا يفوتني أن أقدم شكري وتقديري لكلاً من الدكتور / عبد الله محمد
حريري ، والدكتورة / أميرة طه بخش ، لتفضلهما بقبول مناقشة هذه
الدراسة .

وأقدم شكري وتقديري أيضاً لمكتبة الملك فهد الوطنية والعاملين فيها
لتعاونهم معي بتزويدي ببعض المراجع العلمية والتي كانت خير عون لي في
إثراء هذه الدراسة ، وأخيراً أشكر كل من شارك في مساعدتي ، ووقف
بجانبي ولو بدعوة صادقة ، فجزى الله الجميع عني خير الجزاء .

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
ج	ملخص الدراسة
د	الإهداء
هـ	الشكر
و	قائمة المحتويات
١	<u>الفصل التمهيدي : خطة الدراسة والإطار العام لها</u>
٢	المقدمة
٤	موضوع الدراسة
٦	أسئلة الدراسة
٦	أهداف الدراسة
٧	أهمية الدراسة
٩	منهج الدراسة
١٠	مصطلحات الدراسة
١١	الدراسات السابقة
١٥	<u>الفصل الأول : الأمانة ومكانتها في الإسلام</u>
١٥	المبحث الأول : المعنى اللغوي والاصطلاحي للأمانة
١٨	المبحث الثاني : نظرة الإسلام للأمانة ، وأنها من أخلاق الرسل
٢١	المبحث الثالث : أهمية الأمانة
٢٤	المبحث الرابع : مجالات الأمانة

٣٠	<u>الفصل الثاني : الأسرة ، مفهومها ، ووظائفها</u>
٣٠	المبحث الأول : المعنى اللغوي والاصطلاحي للأسرة
٣٣	المبحث الثاني : وظائف الأسرة ، والعوامل المؤثرة فيها
٣٣	أولاً : وظائف الأسرة
٣٥	ثانياً : العوامل المؤثرة على وظائف الأسرة
٣٧	المبحث الثالث : الإسلام والأسرة
٣٧	أولاً : الأسرة في نظر الإسلام
٣٨	ثانياً : أسس بناء الأسرة في الإسلام
٣٩	ثالثاً : خصائص نظام الأسرة في الإسلام
٤١	المبحث الرابع : أهمية الأسرة ، والترابط بينها وبين المجتمع
٤١	أولاً : أهمية الأسرة
٤٢	ثانياً : الترابط الوثيق بين الأسرة والمجتمع
٤٣	ثالثاً : المحاور الأساسية في تكوين الشخصية
٤٥	<u>الفصل الثالث :- الأمانة في محيط الأسرة</u>
٤٥	المبحث الأول : أمانة الزوجات تجاه الأزواج
٥١	المبحث الثاني : أمانة الأزواج تجاه الزوجات
٥٨	المبحث الثالث : أمانة الآباء تجاه الأولاد
٥٨	أولاً : حقوق قبل الولادة
٦٠	ثانياً : حقوق بعد الولادة
٧٦	المبحث الرابع : أمانة الأولاد تجاه الآباء
٨٢	<u>الفصل الرابع : فقدان الأمانة ، علاماته وآثاره</u>
٨٣	المبحث الأول : علامات فقدان الأمانة عند الزوجات
٩١	المبحث الثاني : علامات فقدان الأمانة عند الأزواج

٩٧		المبحث الثالث : علامات فقدان الأمانة عند الآباء
١٠٢		المبحث الرابع : علامات فقدان الأمانة عند الأولاد
١٠٦		<u>الفصل الخامس : تصور مقترح لدور الأسرة في غرس الأمانة</u>
١٠٧		المبحث الأول : أهمية مرحلة الطفولة في تكوين العادات
١١٣		المبحث الثاني : ملامح التصور المقترح لغرس الأمانة في الأولاد
١٣٠		<u>الخاتمة والنتائج والتوصيات</u>
١٣١		الخاتمة
١٣٢		النتائج
١٣٣		التوصيات
١٣٤		المراجع

الفصل التمهيدي

الإطار العام للدراسة ، ويشمل الآتي :

المقدمة

موضوع الدراسة

أسئلة الدراسة

أهداف الدراسة

أهمية الدراسة

منهج الدراسة

مصطلحات الدراسة

الدراسات السابقة

المقدمة

الحمد لله الذي أرشد الخلق إلى أكمل الآداب ، وفتح لهم من خزائن رحمته وجوده كل باب ، أنار بصائر المؤمنين فأدركوا الحقائق وطلبوا الثواب ، وأعمى بصائر المعرضين عن طاعته فصار بينهم وبين نوره حجاب ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك العزيز الوهاب ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث بأجل العبادات وأكمل الآداب ، صلى الله عليه وعلى جميع الآل والأصحاب .

وبعد ...

فإن الناظر في الشريعة الإسلامية وقواعدها التي ارتكزت عليها يجد أنها جاءت لمصلحة البشر ، وسعادة الناس ، وتكوين مجتمع صالح قوي متماسك يسوده النظام والوئام والإخاء والمحبة .

لذلك نجد في تعاليم الإسلام البيان المشرق ، والإرشاد القيم ، الذي بين الحسن والقبيح ، وأقر الحق والعدل ، فمنع اعتداء الأقوياء على الضعفاء ، وأنصف المظلومين ، وأعطى كل ذي حق حقه ، وقرر مبادئ سامية تنتشر بين الناس المودة ، وتبث فيهم الرحمة ، وتجعل العلاقة الاجتماعية بينهم قائمة على الثقة المتبادلة والأخوة الصادقة . ومن ثم فإن هذه التعاليم أوجبت على كل إنسان أن يحافظ على حقوق غيره من المواطنين ويعرف ما له ، وما عليه . فاطمأنت النفوس ، وسلمت الأرواح والأموال والأعراض ، ووضح للناس جميعاً المنهج القويم للآداب والأخلاق ، ومن أجل الصفات التي حثت عليها شريعة الإسلام صفة الأمانة .

(المحاميد ، ١٣٩٩هـ ، ص ٥)

والأمانة من الأخلاق الاجتماعية والمبادئ الأساسية التي تدل على سمو المجتمع وتماسك بنيانه ، وقد أجمع علماء الدين وعلماء التربية وعلماء الأخلاق وعلماء النفس وعلماء الاجتماع على أنها من الأخلاق اللازمة للفرد والجماعة على حد سواء ، فما زال الناس يجمعون على مدح المتصف بالأمانة ، ونم المتصف بالخيانة ، لأن الأمانة من الأخلاق التي تبث الطمأنينة والثقة بين أفراد المجتمع .

والأمانة من الأخلاق الفطرية ، فالأصل في الناس أن يولدوا أمناء ، لأنهم مفطورون على الاعتراف لصاحب الحق بحقه ، وحفظه له ، وأدائه إليه ، ومفطورون على عدم العدوان على حقوق الغير ، لما في ذلك من الظلم الذي يستحق فاعله العقاب عليه .

ثم يأتي بعد ذلك دور التربية الخلقية التي ينشأ عليها الإنسان ، فتدعم ذلك الخلق في نفسه حتى يصبح قوياً فعالاً ، لأن هذا الخلق العظيم قابل للتمية بالتربية الصالحة . (تتباك ، ١٤٢١هـ ، ج ٩ ، ص ١٤٥)

" وفي الإسلام جُعِلَت الأمانة في كل شيء ، فكل ما فيه تكليف فهو أمانة ، فمفهومها واسع ومعناها عظيم ، فقد رفعت مكانة المسلم وجعلته صاحب خلق فاضل في الدين والدنيا " (الحذيفي ، ١٤١٣هـ ، ص ١٧)

والأمانة تدخل في مجالات كثيرة ، فهي تشمل كل نواحي الحياة بما فيها من أمور دينية ودنيوية ، حتى في علاقة الإنسان بربه وعلاقته بغيره من بني البشر . (عاشور ، د : ت ، ص ٢٢٨)

" والأمانة في الإسلام هي صيانة الإنسان كل ما ينبغي صيانته من حقوق أو فروض أو واجبات أو حدود أو أشياء مادية أو معنوية سواء كانت لله أم للناس " (الشرباصي ، ١٤٠٧هـ ، ص ٣٣١)

وعلى هذا فإن للأمانة في الإسلام عدة معانٍ ، فمن معانيها :-

١- فعل العبادات التي أمر الله تعالى بها من صلاة وصيام وزكاة وغيرها ، واجتناب المنهيات التي نهى عنها .

٢- حفظ النعم التي أنعم الله تعالى بها على عباده ، كالسمع والبصر والشم وغير ذلك .

٣- حقوق العباد كالودائع والأموال وغيرها .

(المحاميد ، ١٣٩٩هـ ، ص ١٠)

وقد تناولت الباحثة في هذه الدراسة الأمانة في مجال الحياة الأسرية فقط ، فالأمانة خلق عظيم وهام في جميع مجالات الحياة ولاسيما في مجال العلاقات الأسرية ، حيث تعتبر الأمانة عنصراً هاماً في الجو الأسري ، فبالأمانة يؤدي كل فرد داخل الأسرة ما عليه من واجبات وحقوق تجاه غيره من أفراد أسرته بنفس راضية مطمئنة ، فتستقيم حياة الأسرة وتسعد وتسلم من المشاكل والمنازعات التي تعكر عليها صفوها ، ولا يخفى على أي شخص أهمية الأسرة في بناء وتربية الأفراد لأنها الخلية الأولى التي يتكون منها أفراد المجتمع ، والأسرة جزء من المجتمع ، فمتى استقرت وصلاح حالها استقر المجتمع وصلاح حاله .

موضوع الدراسة :-

لاشك أن الأمانة من الأخلاق اللازمة والضرورية في الحياة الأسرية ، والمقصود بالأمانة في الحياة الأسرية هي رعاية وحفظ الحقوق والواجبات المطلوبة من الأزواج تجاه بعضهم ، ومن الوالدين تجاه أولادهم ، ومن الأولاد تجاه والديهم .

وقد وضع الإسلام نظاماً دقيقاً وشاملاً للحياة الزوجية فقد حدد لها المبادئ والقيم ، وألزم الزوجين بتطبيقها ، وراعى حقوق وواجبات كل من الزوجين تجاه الآخر . كما راعى حقوق وواجبات الوالدين تجاه أولادهم ، وحقوق وواجبات الأولاد تجاه والديهم : (خياط ، ١٤١٦هـ ، ص ١٥٥)

ومن أهم تلك الحقوق والواجبات في الحياة الأسرية :-

- واجبات الزوجة تجاه زوجها ، ومنها : طاعته في غير معصية الخالق تبارك وتعالى ، وصيانة عرضه ، ورعاية ماله وولده ، وعدم الخروج إلا بإذنه ، وخدمته .

- واجبات الزوج تجاه زوجته ، ومنها : معاشرتها بالمعروف ، صيانتها وحمايتها ، إعفافها وصونها عن الحرام ، تعليمها الضروري من أمور دينها إذا كانت جاهلة ، الإنفاق عليها حسب استطاعته .

- واجبات الوالدين تجاه أولادهما ، ومنها : اختيار الأم الصالحة والأب الصالح على حد سواء ، ثم إحسان اختيار أسمائهم ، والنفقة عليهم ، وإعطائهم الحب والرحمة والشفقة ، وإحسان تعليمهم وتهذيبهم ، وتعهد دينهم وأخلاقهم ، والاهتمام بهم من جميع النواحي الجسمية والعقلية والنفسية .

- واجبات الأولاد تجاه والديهم ، ومنها : برهما ، واحترامهما وطاعتهما في غير معصية الخالق ، وينبغي مقابلتهما بالبشاشة وطلاقة الوجه ، والتحدث معهما برفق ، وعدم التضجر والمضايقة منهما في أي حال من الأحوال ، والدعاء لهما بالمغفرة والرحمة ، وبر أصحابهما بعد وفاتهما . (الحبيب ، ١٤١٧هـ ، ص ٦٥ - ٦٩)

ومن الأمانة قيام كل فرد من هؤلاء الأفراد بتلك الحقوق والواجبات التي أوثمن عليها وكلف بها من الله عز وجل على أكمل وجه حتى تستقيم حياة الأسرة وتسعد .

أسئلة الدراسة :-

- ما الدور التربوي للأسرة المسلمة في غرس الأمانة لدى أفرادها ؟
- ويتفرع عن هذا السؤال التساؤلات التالية :-
- ١- ما معنى الأمانة ، وما مكانتها في الإسلام ؟
- ٢- ما مفهوم الأسرة ، وما هي وظائفها ؟
- ٣- ما هي مجالات الأمانة في محيط الأسرة ؟
- ٤- ما الآثار المترتبة على فقدان الأمانة في محيط الأسرة ؟
- ٥- ما التصور المقترح لغرس خلق الأمانة في الأولاد ؟

أهداف الدراسة :-

تهدف هذه الدراسة إلى :

- ١- معرفة معنى الأمانة ومكانتها في الإسلام.
- ٢- بيان مفهوم الأسرة ، والتعرف على وظائفها .
- ٣- إبراز مجالات الأمانة في محيط الأسرة .
- ٤- الكشف عن الآثار المترتبة على فقدان الأمانة في محيط الأسرة .
- ٥- وضع تصور مقترح لغرس خلق الأمانة في الأولاد .

أهمية الدراسة :-

لقد اهتمت الشريعة الإسلامية بتربية المسلمين على الأخلاق الإسلامية الفاضلة ، ومن هذه الأخلاق الإسلامية العظيمة خلق الأمانة .

فمن عظم الأمانة أنها والإيمان قرينان لا ينفك أحدهما عن الآخر ، فلا إيمان بدون أمانة ، ولا أمانة بدون إيمان ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قال :- " لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له " (الألباني ، ١٤٠٨هـ ، ج ٢ ، ص ١٢٠٥)

فالأمانة خلق عظيم من أخلاق الإنسان المؤمن ، وهي مطلب أساسي للإيمان ، فلذلك أوجب القرآن الكريم وكذلك السنة النبوية المطهرة التحلي بهذا الخلق الرفيع ، قال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ (النساء : ٥٨)

وقد جعل الله الأمانة خلق ملازم للمؤمنين ، وذكر ذلك مرتين في القرآن الكريم ، وهذا تأكيد منه تبارك وتعالى على أنها من أهم صفات المؤمنين ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ (المؤمنون : ٨)

وقال أيضاً ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾

(المعارج : ٣٢)

كما ورد في الحديث الصحيح : " آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا

وعد أخلف وإذا أؤتمن خان " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٢ ، ص ١٣٤)

وفقدان الأمانة علامة من علامات الساعة ، قال عليه الصلاة والسلام " إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة ، قال : كيف إضاعتها يا رسول الله ؟ قال إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة "

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٣ ، ص ١٣٢)

ومن عظمة الأمانة أنه يتوأسى المسلمون بها وبرعايتها ويستعينون بالله على حفظها ، وذلك لمعرفتهم بما تحتويه من قيمة عند الله وعند الناس ، حتى عندما يكون أحدهم على أهبة السفر يقول له أخوه " أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك " (بن حنبل ، د : ت ، ج ٣ ، ص ٦٩)

فهذه الأحاديث تدل دلالة واضحة على عظم شأن الأمانة ، وأن الإسلام ينظر إليها نظرة خاصة ، وأن لها مكانة كبرى في الدين .

فالأمانة في الإسلام شيء مهم ولها مدلولها الخاص فقد نظر إليها الإسلام نظرة خاصة . فهي واسعة المعنى وتعم حياة المسلم اليومية .

(السلمان ، ١٤٠٣هـ ، ج ٢ ، ص ٥٠٠)

وتبرز أهمية هذا الموضوع إذا تصورنا وضع الفرد والأسرة والمجتمع بأسره إذا فقدت فيه الأمانة .

والأمانة في مجال الأسرة ضرورية لقيام المجتمع المسلم فعليها تدور حركته وحياته ، فليس للمجتمع قيمة بدون أمانة في كافة مجالاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغير ذلك .

(الحذيفي ، ١٤١٣هـ ، ص ٧٩٠)

وارجوا من الله عز وجل أن يستفيد من هذه الدراسة فئات مختلفة في المجتمع المسلم ومن ذلك على سبيل المثال :

- الأسرة المسلمة . . . تستطيع أن تستفيد منها في كيفية تربية وتنشئة أبنائها ، وغرس خلق الأمانة فيهم .

- المجتمع الإسلامي . . . يستفيد من هذه الدراسة من خلال معرفة أساليب الأسرة في تربية أبنائها ، لينتقل بالإنسان خطوات فسيحات إلى حياة مشرقة بالفضائل والآداب للوصول إلى سعادته في الدارين .

منهج الدراسة :-

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي الذي هو :-

" وصف ما هو كائن وتفسيره ، وهو يهتم بتحديد الظروف والعلاقات التي توجد بين الوقائع ، .. والتعرف على المعتقدات والاتجاهات عند الأفراد والجماعات .. ولا يقتصر البحث الوصفي على جمع البيانات وتبويبها ، وإنما يمضي إلى ما هو أبعد من ذلك ، لأنه يتضمن قدراً من التفسير لهذه البيانات، وكذلك كثير ما يقترن الوصف بالمقارنة . (جابر وآخرون ، ١٩٩٠م ، ص ١٣٤)

وتستخدم الباحثة هذا المنهج من أجل معرفة مجالات الأمانة في محيط الأسرة ، ومن أجل الكشف عن كيفية تطبيق الأسرة لتلك الأمانة التي كُلفت بها ، وأيضاً لمعرفة علامات فقدان الأمانة والآثار المترتبة على ذلك .

مصطلحات الدراسة :-

الأمانة : هي " التكليف والحقوق المرعية التي أودعها الله المكلفين وائتمنهم عليها ، وأوجب عليهم حُسن الطاعة والانقياد ، وأمرهم بمراعاتها وأدائها والمحافظة عليها من غير إخلال بشيء من حقوقها "

(الطبراني ، دنت ، ج ١ ، ص ٥١٢-٥١٣)

ويُقصد بها في هذه الدراسة :-

الحقوق والواجبات التي أوجبها الله ورسوله على الآباء والأمهات تجاه أولادهم ، وعلى الأولاد تجاه والديهم ، وعلى الأزواج تجاه بعضهم وائتمنهم عليها جميعاً .

الدراسات السابقة :-

تعتبر الدراسات السابقة المرتبطة بموضوع الدراسة الحالية مصدراً للمعلومات الهامة ، وطريقاً للتعرف على نقاط القوة والضعف ، وبعد اطلاع الباحثة على قوائم الرسائل الجامعية في جامعة أم القرى وجدت دراسة واحدة فقط يمكن اعتمادها كدراسة سابقة للدراسة الحالية ، وهي بعنوان :

(الأمانة ومكانتها في الإسلام) للباحث / إبراهيم بن علي ابن إبراهيم الحذيفي ، وهي رسالة ماجستير غير منشورة ، في قسم الكتاب والسنة ، كلية الدعوة وأصول الدين ، جامعة أم القرى ، عام ١٤١٣ هـ .

أهداف الدراسة :-

لم يذكر الباحث بصورة واضحة الأهداف من الدراسة ، ولكنه ذكر أسباباً لاختياره الموضوع تشير إلى أهدافه ، ومن ذلك :-

- ١- الأمانة شيء عظيم وتحملها عظيم وأداؤها أعظم .
- ٢- مما يلاحظ في هذا العصر ، فقدان الأمانة شيئاً فشيئاً سواء على المستوى العام أو المستوى الخاص ، وأن أغلب المجتمعات حصرتها في شيء واحد وهو (الوديعة) وهذا خلاف الأصل .
- ٣- لم يسبق أن قدمت رسالة علمية في جامعات المملكة من قبل في هذا الموضوع .

منهج الدراسة :-

لم يُحدد الباحث منهجه في البحث .

النتائج :-

ذكر الباحث أهم النتائج في خاتمة الدراسة وهي :-

١- الأمانة ضرورية لقيام مجتمع إسلامي يعتمد على نفسه ، خاصة في مجال الصناعات المختلفة ، ولا سبيل إلى تحقيق ذلك إلا بوجود المسلم الذي يؤمن على هذه الصناعة خاصة في مجالاتها الطبية والحربية والغذائية .

٢- ضرورة أسلمت مناهج التعليم في العالم الإسلامي ، حتى ينشأ جيل يدرك قيمة إسلامه في الحياة ، ومن ثم يدرك قيمة الأمانة في حياته .

٣- إن الأمانة لا تباع ولا تشتري ، ولا توهب ولا تستورد ، وليست محاكاة مجتمع متخلف لمجتمع متقدم (صناعياً) وإنما هي جزء أصيل من هذا الدين العظيم ، ثم هي حركة تربوية تأخذ امتدادها في أعماق النفس منذ ولادة الفرد في المجتمع ، تتواءم مع تربية الإسلام للشخصية المسلمة ، فالأمانة فطرة وتربية وتنشئة وتعليم وسلوك .

٤- في مجال الأسرة ، ضرورة لقيام المجتمع المسلم ، فلا يتصور قيام مجتمع مسلم دون أمانة ، فعليها تدور حركة وحياة المجتمع المسلم ، فلا يكاد يتصور هذا المجتمع أثراً أو قيمة دون أمانة في مجالاته المختلفة سياسياً أو اجتماعياً أو اقتصادياً أو سلماً أو حرباً أو عمراناً .

ومن خلال هذا العرض المختصر لما احتوته هذه الدراسة السابقة يظهر الاختلاف بينها وبين الدراسة الحالية في التالي :-

إن الدراسة السابقة تحدثت عن الأمانة في مجالات عديدة ، فقد تناولت مجالات الأمانة على المستوى العام ويشمل أمانة الأمة أمام الله وأمام النبي صلى الله عليه وسلم وأمام أبنائها المسلمين ، وأيضاً على المستوى الخاص وتشمل الأمانة عند الحاكم ، والولاة ، والأمراء ، والوزراء ، والقضاة ، وعند طلاب العلم ، وفي مجالات أخرى ، وقد تحدثت عن الأمانة في مجال الأسرة في صفحات بسيطة ومختصرة ، أما الدراسة الحالية فقد اقتصررت على مجالات الأمانة وأهميتها في محيط الأسرة وتوسعت في ذلك .

الفصل الأول :-

الأمانة ومكانتها في الإسلام

المبحث الأول : المعنى اللغوي والاصطلاحي للأمانة

المبحث الثاني : نظرة الإسلام للأمانة ، وأنها من أخلاق الرسل

المبحث الثالث : أهمية الأمانة

المبحث الرابع : مجالات الأمانة

الفصل الأول

الأمانة ومكانتها في الإسلام

الأمانة من الأخلاق الهامة والضرورية للفرد والمجتمع ، لأنها تنتشر الثقة والطمأنينة بين الناس .

ومما يدل على حاجة الفرد والمجتمع إلى خلق الأمانة أن كثيراً من المعاملات والعلاقات الاجتماعية تعتمد على الثقة فيمن تُوكل إليهم الأعمال ، وبما يوضع بين أيديهم من أمانات .

والأمانة خلق عظيم لا يستحق أن يوصف به إلا من كان قادراً على الخيانة ولكنه أظهر التعفف وقوة الإرادة ، فهي خلق وجداني ينبع من النفس الطاهرة ، ولا يحتاج إلى رقابة قانون ، فمن كان أميناً برقابة القانون فليس بأمين .

ولا توجد أمة من الأمم ولا ملة من الملل إلا وللأمانة عندها المكان الأعلى والأسمى . (تنباك ، ١٤٢١هـ ، ج ٩ ، ص ٥-٦)

المبحث الأول

المعنى اللغوي والاصطلاحي للأمانة

المعنى اللغوي للأمانة :-

جاء لفظ الأمانة في اللغة بأنها ضد الخيانة في كثير من كتب المعاجم اللغوية ، ويبدو ذلك من خلال العرض التالي :-

١- الأمن : ضد الخوف ، والأمانة ضد الخيانة ، ومؤتمن القوم :
الذين يتقون إليه ويتخذونه أميناً حافظاً . والأمانة : تقع على الطاعة والعبادة
والودعة والثقة والأمان . (ابن منظور ، ١٤١٠هـ ، ج ١٣ ، ص ٢١-٢٢)

٢- أمن : الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان : أحدهما الأمانة
التي هي ضد الخيانة ، ومعناها سكون القلب ، والآخر التصديق ، والمعنيان
متدانيان . قال الخليل : الأمانة من الأمن . والأمان إعطاء الأمانة . والأمانة
ضد الخيانة . يُقال : أمنتُ الرجل أمانةً وأمانةً وأماناً ، وآمنتني يؤمنني إيماناً .
والعرب تقول : رجل أمانٌ ، إذا كان أميناً .

(ابن فارس ، ١٣٩٩هـ ، ج ١ ، ص ١٣٣)

٣- الأمانة : ضد الخيانة ... ويقول عند قوله تعالى { إنا عرضنا
الأمانة ... } سورة الأحزاب (٧٢) الأمانة : أي الفرائض المفروضة ، أو النية
التي يعتقدها فيما يُظهره باللسان من الإيمان ويؤديه من جميع الفرائض في
الظاهر ، لأن الله تعالى ائتمنه عليها ولم يظهرها لأحد من خلقه ، فمن
أضر من التوحيد مثل ما أظهر فقد أدى الأمانة .

(الفيروز آبادي ، ١٣٧١هـ ، ج ٤ ، ص ١٩٩)

٤- أمن : الأمان والأمانة بمعنى ، وقد أمنتُ فأنا آمنٌ ، وآمنتُ غيري
من الأمن والأمان ، والإيمان التصديق . والله تعالى المؤمن لأنه آمن عباده
من أن يظلمهم . وأصل آمن : أأمن بهمزين لينت الثانية . والأمن ضد
الخوف . (الجوهري ، دنت ، ج ٢ ، ص ٣٥٣)

المعنى الاصطلاحي للأمانة :-

" هو رعاية حقوق الله تعالى ، بتأدية الفرائض والواجبات ، وترك المحرمات ، وحفظ حقوق العباد ، فلا يطمع المرء في وديعة إذا أؤتمن عليها ولا ينكر مالا وكل إليه أمر حراسته ، ولا يستعمل الغش ولا التطفيف في وزن أو كيل ، ولا يتتبع العورات أو يفشيها ، ولا يفتي بغير علم "

(جاد المولى ، د: ت ، ج ٤ ، ص ١٥٥)

" والأمانة في جانبها النفسي خلق ثابت في النفس ، يعف به الإنسان عما ليس له به حق وإن أتيحت أمامه ظروف العدوان عليه دون أن يكون عرضة للإدانة عند الناس ، ويؤدي به ما عليه أو لديه من حق لغيره وإن استطاع أن يهضمه دون أن يكون عرضة للإدانة عند الناس "

(الميداني ، ١٤١٣هـ ، ج ١ ، ص ٦٤٥)

والأمانة واسعة المعاني متعددة الجوانب ، فهي تشمل الطاعة والفرائض ، حفظ الأموال ، حفظ الأعضاء ، حفظ الأسرار ، حفظ الودائع ، والأمانة في الوظائف والأعمال ، والأمانة في أداء الإنسان ما عليه من حقوق وواجبات تجاه ربه وتجاه الآخرين .

وكما سبق فإن الباحثة تعرف الأمانة بأنها :-

الحقوق والواجبات التي أوجبها الله ورسوله على الآباء والأمهات تجله أولادهم ، وعلى الأولاد تجاه والديهم ، وعلى الأزواج تجاه بعضهم وائتمنهم جميعاً عليها .

المبحث الثاني

نظرة الإسلام للأمانة ، وأنها من أخلاق الرسل

نظرة الإسلام إلى الأمانة :-

إن مفهوم الأمانة في الإسلام يختلف عن مفهوم الأمانة في الجاهلية ، فقد كان مفهوم الأمانة في الجاهلية مبنياً على العرف والتقاليد ولم يكن مفهوماً دينياً ، لأنهم كانوا مشركين وليس لهم دين يعتقونه .

(الحذيفي ، ١٤١٣هـ ، ج ١ ، ص ١١)

وحيثما جاء الإسلام كانت الأخلاق السائدة متباينة بعضها مذموم وأكثرها محمود مثل الأمانة والصدق والوفاء والكرم والشجاعة فأقر مكارم الأخلاق ونبذ السيئ منها .

لقد فرض الإسلام على المسلمين التمسك بخلق الأمانة وحرّم عليهم الخيانة . قال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا

حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ (النساء : ٥٨)

ففي الآية أمر بتأدية جميع أنواع الأمانات إلى أصحابها .

ويقول سبحانه وتعالى في صفات المؤمنين ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ

وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ (المؤمنون : ٨)

يدخل تحت هذا النص كل ما يجب على الإنسان أدائه من حقوق مستأمن عليها ويجب عليه أدائها لأصحابها ، سواء كانت حقوقاً لله عزّ وجل أم لخلقه . وقد حرّم الإسلام خيانة الأمانات كلها وذلك في قوله تعالى

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ

تَعْلَمُونَ﴾ (الأنفال : ٢٧)

تضمنت الآية النهي عن خيانة الله وهي عدم القيام بحقوق ما استأمننا الله عليه ، وتضمنت أيضاً النهي عن خيانة رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك بعدم اتباع شريعته ومعصية ما أمر به أو نهى عنه ، وتضمنت أخيراً النهي عن خيانة الأمانات كلها ، فيدخل فيها كل أمانة نحن مستأمنون عليها . إذاً فالأمانة من صفات المؤمنين المحبين للحق .

(تنباك ، ١٤٢١هـ ، ج ٩ ، ص ٣١-٣٣)

وقد نظر الإسلام للأمانة نظرة خاصة بالنسبة لغيرها من الأخلاق ، فهي واسعة المعنى تعم حياة المسلم اليومية ، ولا يمكن أن تتفصل عن أي جزء من أجزاء حياته ، كما نظر إليها نظرة عميقة ، حين جعلها تقوم على تنظيم الاستقامة في شؤون الحياة كلها من عقيدة ، وأدب ومعاملة ، وتكافل اجتماعي ، وسياسة حكيمة ورشيدة ، وخلق حسن .

(الحنفي ، ١٤١٣هـ ، ج ١ ، ص ٢٠-٢١)

الأمانة من أخلاق الرسل:

إذا كانت الأمانة واجبة على كل إنسان فهي في حق أنبياء الله أوجب ، بل هي من الأخلاق الأربعة الأساسية التي يجب توافرها فيهم ، وهي : الصدق ، والأمانة ، والتبليغ ، والفظانة .

(تنباك ، ١٤٢١هـ ، ج ٩ ، ص ٢٢)

وقد فطر الله عز وجل رسله على الأمانة ليرشحهم بها لحمل الرسالة ، وقد كانوا يضرب بهم المثل في التحلي بالأخلاق الفاضلة ،

ويخبرنا الله عز وجل عن نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم السلام أن
كلاً منهم قال لقومه ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾ (الشعراء : ١٠٧)

وقد لقب محمد عليه الصلاة والسلام بالصادق الأمين ، ويدل على ذلك
احتكام قومه إليه في قصة رفع الحجر الأسود عند بنائهم الكعبة المشرفة ،
ومما يدل أيضاً على ثقة قومه بأمانته صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يضعون
عنده ودائعهم ، فليس في مكة أحد عنده شيء يخشى عليه إلا وضعه عنده ،
واستمروا على ذلك حتى بعد معاداتهم له بسبب دعوته لهم إلى الإيمان بالله
وترك عبادة الأصنام ، وقد كان عليه الصلاة والسلام أميناً مع المسلمين
وغير المسلمين ، ومع الأصدقاء والأعداء ، ولا عجب أن يكون عليه الصلاة
والسلام بتلك الدرجة من الأمانة لأن الله سبحانه وتعالى أراد أن يكون خاتم
الأنبياء والمرسلين إلى الخلق كافة ، لذلك لا بد أن يكون كامل الأمانة ينال ثقة
الناس أجمعين فيستمعون له ويؤمنون به . (تتباك ، ١٤٢١هـ ج ٩ ، ص ٢٤-٢٥)
فالأمانة التي حث عليها الدين الإسلامي وامتدح المتحلي بها هي صفة
من صفات الأنبياء ، وهي مسئولية عظيمة يجب أن يتحلى بها المسلم ويؤديها
كما أوجبها الله عليه .

المبحث الثالث أهمية الأمانة

الأمانة من مكارم الأخلاق النبيلة التي ترفع مكانة صاحبها في أعين الناس وتجعله محبوبا إلى كل النفوس ، فهو لا ينطق إلا حقا ولا يقول إلا صدقا .

والأمانة صفة عظيمة ، من اتصف بها كان قلبه تقيا لا يخشى غير الله عز وجل ، وهي صفة تدل على صدق المؤمن ، لأن المؤمن يحفظ الأمانة مع نفسه فلا يخونها بالإثم والعصيان ، ويرعى أمانة غيره فلا يغشهم بالزور والبهتان ، ويرعى أمانة دينه فلا يخالف تعاليم الإسلام .

(الطائي ، ١٣٩٣م ، ص ٢١٣)

وقد أوجب القرآن الكريم في بعض آياته التحلي بهذا الخلق الرفيع قال

تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ (النساء : ٥٨)

وقد جعلها صفة ملازمة للمؤمنين وذلك في قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ

لَأْمَنَّتْهُمْ وَعَهَّدَهُمْ رَاعُونَ ﴾ (المؤمنون : ٨)

كما قال عليه الصلاة والسلام : " المسلم من سلم المسلمون من لسانه

ويده ، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم "

(الترمذي ، دنت ، ج ٤ ، ص ١٢٨)

ومن شدة عظم الأمانة وأهميتها أنها والإيمان قرينان ، فلا إيمان بدون

أمانة ولا أمانة بدون إيمان ، فهي مطلب أساسي للإيمان ، قال أنس بن مالك

رضي الله عنه : ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قال : " لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له "

(الألباني ، ١٤٠٨ هـ ج ٢ ، ص ١٢٠٥)

وقال عليه الصلاة والسلام : " والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن . قيل : ومن يا رسول الله ؟ قال : الذي لا يأمن جاره بوائقه ، أي غوائله وخياناته " (العسقلاني ، ١٤١٥ هـ ، ج ١٢ ، ص ٥٦)

وفقدان الأمانة علامة من علامات الساعة ، قال عليه الصلاة والسلام :
" إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة ، قال : كيف إضاعتها يا رسول الله ؟
قال : إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة "

(العسقلاني ، ١٤١٥ هـ ، ج ١٣ ، ص ١٣٢)

فلا خير ولا فلاح لفاقد الأمانة ، لأنه مهما حاول أن يكسب ثقة الآخرين فإنه لا يستطيع ذلك ، إلا إذا جعل لهذا الخلق العظيم مكاناً في نفسه بحيث لا يستغني عنه في حال من الأحوال .

وأداء الأمانة من أعمال أهل الجنة ، فهي دليل على وجود الإيمان ،
سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن عمل أهل الجنة ؟ فقال : من أعمالهم (... صدق الحديث ، وأداء الأمانة ، والوفاء بالعهد ، وبر الوالدين ، وصلة الأرحام ، والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين والمملوكين من الآدميين والبهائم ...) (ابن تيمية ، ١٣٩٨ م ، ج ١٠ ، ص ٤٢٢)

وأداء الأمانة أيضاً علامة من علامات حب الله ورسوله للإنسان . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أحب أن يحبه الله ورسوله فليصدق الحديث وليؤد الأمانة ولا يؤذ جاره " (الصنعاني ، ١٣٩٢ هـ ، ج ١١ ، ص ٨)

فهذه الأحاديث وغيرها تدل دلالة واضحة على عظم شأن الأمانة ،
وكبر مكانتها كبرى في الدين الإسلامي ، فالمؤمن الأمين إلى الخير دائماً .
فالأمانة أساس كل خير ، وهي السبب المباشر وراء كل تقدم ونجاح ،
كما أنها السبب في تقدم الأمم الإسلامية وفلاحها ، لذا يجب على كل مسلم
التحلي بها ، وجعلها صفة لازمة له ومقترنة بحياته اليومية .

المبحث الرابع مبالات الأمانة

١- أمانة الجسد :-

نعم الله على عباده كثيرة لا تحصى ، قال تعالى ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ

اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ﴾ (إبراهيم : ٣٤)

ومن هذه النعم نعمة الجسد ، فقد منّ الله على الإنسان بجسد معتدل

يمتاز عن غيره من الكائنات ، قال تعالى ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ

تَقْوِيمٍ ﴾ (التين : ٤)

ووهبه نعمة السمع والبصر والشم واللمس والذوق وغيرها من النعم ،

وكرمه أيضاً بعقل يميزه عن سائر الكائنات ويحفظ به جسده .

فالإنسان مسؤول أمام الله عزّ وجلّ عن حفظ عقله وجسده قال تعالى

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ

أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ (الإسراء : ٣٦)

وبجسد الإنسان وعقله يسخر الكون كله من حوله ، لذا كانت سلامة

الجسد وصحته من أعظم الأمانات ، وسلامة الجسد مرتبطة بسلامة الغذاء

والشراب والمسكن والملبس والاعتدال في النوم واليقظة ، وقد يظلم الإنسان

نفسه أكثر مما يظلمه غيره وذلك بالاستجابة لشهوات نفسه والانقياد لها دون

مبالاة بما يصيبه من ضرر ، فهناك من صار عبداً لشهوته ورغباته يأتي

بأعمال تجره إلى الهلاك وتلحق بصحته وماله وشرفه الضرر ،
وهناك من انقطع عن الدنيا وتفرغ للعبادة فقط ، وفي كلا الحالتين ظلم
للنفس ، فالوسطية والاعتدال في تلبية حاجات الجسد مطلوبة .

(تنباك ، ١٤٢١هـ ، ج ٩ ، ص ٣٦)

قال عليه الصلاة والسلام : " يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار
وتقوم الليل ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، قال : فلا تفعل ، صم وأفطر ، وقم
ونم ، فإن لجسدك عليك حقاً ، وإن لعينيك عليك حقاً ، وإن لزوجك عليك
حقاً " . (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١ ، ص ٣٧٤)

ومن صور مسؤولية الإنسان عن جسده :-

(١) الاهتمام بتغذية الجسد - الغذاء الصحي المفيد ، لأن الغذاء مصدر
الطاقة والحيوية ، فبدونه يضعف الجسد ويهلك .

(٢) العناية بالنظافة العامة للجسد ، نظافة البدن والثوب والمكان .

(٣) الحرص على القيام بالرياضة لما لها من دور عظيم في تقوية
الجسد ووقايته من كثير من الأمراض .

(٤) الاهتمام بإعطاء الجسد قسطاً من الراحة والسكون ، وعدم تحميله
ما لا يطيق من العمل والعبادة ، حتى لا يتعب ويفقد حيويته
ونشاطه ، والنوم من أفضل أنواع الراحة للجسد به تهدأ الأعضاء
وتستعيد نشاطها .

(٥) تناول الأدوية في حالة المرض ، وقد عالج النبي صلى الله عليه
وسلم نفسه ، وأمر بالعلاج .

(٦) الحرص على سلامة الجسد ، وذلك بالابتعاد عن المحرمات كشرب
الخمر والزنا ، فالزنا يحدث أمراضاً خطيرة وعديدة منها الزهوي ،

والسيلان ، والإيدز ، بالإضافة إلى ضرره على المجتمع كاختلاط
الأنساب وانحلال الأخلاق . (تنباك ، ١٤٢١هـ ، ج ٩ ، ص ٣٧-٤٠)

٢- أمانة الذرية :-

الأسرة هي النواة التي يتكون منها أفراد المجتمع ، لذلك فهي مسؤولة
عن صحة الفرد وسلامته من جميع النواحي .
وأول مطالب هذه المسؤولية هي :-

أ - حُسن اختيار الزوجين ، لأنهما عماد الأسرة ، فالزوجة الصالحة تقوم
بدورها على أكمل وجه نحو الجنين وهو في بطنها ، ثم الرضيع وهو في
حجرتها ، ثم الطفل وهو في حضانتها ، وكذلك الزوج الصالح يقوم بدوره في
الإنفاق على ولده وتربيته وتوجيهه ، وسلامة الزوجين الصحية تنتج بمشيئة
الله أبناء يتمتعون بصحة جيدة خالية من الأمراض .

ب - يُفضل القيام بالكشف الطبي للزوجين قبل الزواج ، فكثيراً ما يُولد
الأطفال وهم مصابون بالتشوه ، أو يتوفون بعد ولادتهم دون معرفة السبب ،
فالكشف الطبي يحرص على إنجاب الذرية السليمة ، لذا فهو يتمشى مع الدين
الإسلامي . (تنباك ، ١٤٢١هـ ، ج ٩ ، ص ٤٠-٤١)

هذا بالنسبة لأمانة الذرية قبل الزواج ، أما أمانة الذرية بعد الزواج

فتمثل في عدة مراحل :-

المرحلة الأولى :- عندما يكون جنيناً في بطن أمه ، فهي مسؤولة عنه
مسؤولية تامة ، فلا بد أن تراعي الغذاء المناسب له ، وأن تباعد عن كل ما
يضره من عقاقير وغيره ، ولما كان غذاء الأم ضرورياً لحفظ حياة جنينها
أوجب الإسلام نفقة المرأة الحامل طوال فترة حملها على زوجها سواء
كانت الزوجية قائمة بينهما أو لم تكن قائمة ، كما أن للجنين حرمة وهو في

بطن أمه ، فيحرم الاعتداء عليه بأي وسيلة في جميع مراحلها سواء كان الاعتداء من أمه أم من غيرها .

المرحلة الثانية :— عندما يكون رضيعاً في حجر أمه ، فله أن يرضع حولين كاملين ، فالرضاعة الطبيعية توفر له الحماية من الأمراض والتلوث ، وتحقق له الصحة النفسية والجسدية والعقلية ، وإذا لم تتمكن الأم من إرضاع ولدها لأي سبب من الأسباب المانعة للرضاعة فلا بد من توفير مرضعة له ، وفي هذه الحالة يتحتم على الوالدين حسن اختيار المرضعة لأن اللبن يؤثر في طباع الطفل وأخلاقه .

المرحلة الثالثة :— عندما يبلغ الحضانة وهو في حجر أمه ، فالطفل في أمس الحاجة إلى أمه منذ ولادته فهو شديد الإحساس بما يحدث حوله ، و يتأثر بالحنو والقسوة في هذه الفترة تأثيراً شديداً يصاحبه طوال حياته ويؤثر على صحته النفسية ، فكثير من الأطفال الذين حرموا حنان الأمومة مصابون بشراسة الخلق والقسوة والحقد على المجتمع .

(تنباك ، ١٤٢١هـ ج ٩ ، ص ٤٢-٤٥)

كما أن إعطاء الخادمة مسؤولية تربية الطفل تفقده الكثير من الحب والحنان ، بل ربما تكسبه بعض الصفات السيئة خاصة إذا كانت الخادمة غير مسلمة .

وفي مرحلة الطفولة أوجب الإسلام على الوالد النفقة على ولده لعجزه وضعفه في هذه الفترة . قال تعالى ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ

بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (البقرة : ٢٣٣)

وأهم ما يحتاجه الطفل من والديه في مرحلة الطفولة الاهتمام به ورعايته من جميع النواحي الدينية والجسمية والصحية والنفسية والعقلية والخلقية حتى ينشأ نشأة سليمة .

٣- الأمانة في حفظ الأسرار :-

إن إفشاء الأسرار خيانة لمن استودعها ، وقد كان من سجايا العرب حفظ الأسرار وكتمانها ، فالإنسان لا بد أن يحتاج إلى شخص أمين يثق به يستشير في أمره ، ويفضي إليه سره .

والأمانة في حفظ الأسرار أصعب من الأمانة في حفظ الأموال ، فليس كل من كان أميناً على الأموال ، كان مؤتمناً على الأسرار ، لأن الإنسان قد يذيع سرّ نفسه أحياناً بمبادرة لسانه ، ولكنه يشح بماله حفظاً له ، لذا فأمناء الأسرار أقل وجوداً من أمناء الأموال .

ومن الأسرار التي يجب حفظها وعدم إفشائها :-

أسرار البيت وما يقع بين الرجل وزوجته ، إفشاؤها من أعظم أنواع الخيانة التي حرّمها الله عزّ وجل ، وكذلك أسرار المجالس التي يكون إفشاؤها سبباً في قطع العلاقات بين الناس ، والأسرار التي يكشفها المريض للطبيب من الأفضل كتمانها ، ومثلها الأسرار التي يبوح بها الأفراد أو المؤسسات للمحامين الذين يتولون الدفاع عن مصالحهم لما يترتب على إفشائها من مضرة عظيمة على أصحابها . (تنباك ، ١٤٢١هـ ، ج ٩ ، ص ٨٨-٩٣)
لذا لا بد أن يحرص كل إنسان على حفظ لسانه عن التحدث بأسراره أو أسرار غيره ، قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه : " القلوب أوعية الأسرار ، والشفاه أقالها ، والألسن مفاتيحها فليحفظ كل امرئ مفتاح سره " (الماوردي ، ١٣٧٥هـ ، ص ٢٩٦)

الفصل الثاني :-

الأسرة ، مفهومها ، ووظائفها

المبحث الأول : المعنى اللغوي والاصطلاحي للأسرة

المبحث الثاني : وظائف الأسرة والعوامل المؤثرة فيها

المبحث الثالث : الإسلام والأسرة

المبحث الرابع : أهمية الأسرة والترابط بينها وبين المجتمع

الفصل الثاني

الأسرة ، مفهومها ، ووظائفها

تعتبر الأسرة هي المحضن الأول للإنسان ، إذ يعيش فيها أطول أطوار حياته ، فيتشرب منها العقيدة والأخلاق والأفكار والعادات والتقاليد ، ولذلك فإنها إما أن تكون مصدر خير للإنسان ، أو معول هدم للدين والأخلاق والقيم .

وقد أهتم الإسلام بالأسرة اهتماماً فائقاً منذ تأسيسها ، من حين الاختيار الزوجي ، ومروراً بمسؤولية الأبناء ، والعلاقات الأبوية والزوجية ، ونهاية ببر الوالدين بعد وفاتهما ، وهذه العناية لم تلتفت إليها القوانين الوضعية ، وهذا دليل على حاجة وافتقار البشرية لهذا الدين في كل شؤونها .

وحيث أن للأسرة دور فعال في تشكيل شخصية الفرد ، فإننا سنحاول في هذا الفصل توضيح معنى الأسرة ، والوقوف على بعض وظائفها ، وبيان أهميتها .

المبحث الأول

المعنى اللغوي والاصطلاحي للأسرة

المعنى اللغوي للأسرة :-

تعرضت المعاجم اللغوية لمعنى " الأسرة " ويبدو ذلك من خلال

العرض التالي :-

١- الأسرَة ، بالضم : الدَّرْعُ الحَصِينَةُ ، ومن الرجل : الرَّهْطُ

الأَدْنَوْنَ . (الفيروز آبادي ، ١٤١٧هـ ، ص ٤٩٢)

٢- الأسرَة :- هي الذرعُ الحصينة ، وأسرةُ الرجل : عشيرته ورهطه الأدنىون لأنه يتقوى بهم . فالأسرة : عشيرة الرجل وأهل

بيته . (ابن منظور ، ١٤١٠هـ ، ص ١٩-٢٠)

٣- أسرة الرجل : رهطه لأنه يتقوى بهم .

(الرازي ، ١٤١٤هـ ، ص ٧)

المعنى الاصطلاحي للأسرة :-

لم يرد لفظ الأسرة في القرآن الكريم إلا أن هناك آراء متنوعة في تعريف الأسرة منها :-

يُعرّف الزحيلي الأسرة بأنها :-

الجماعة المعتبرة نواةً للمجتمع ، والتي تنشأ برابطة زوجية بين رجل وامرأة ، ثم يتفرع عنها الأولاد ، وتظل ذات صلة وثيقة بأصول الزوجين من أجداد وجدات ، وبالحواشي من إخوة وأخوات ، وبالقرباة القريبة من الأحفاد والأسباط والأعمام العمات ، والأخوال والخالات وأولادهم . (الزحيلي ، ١٤٢٠هـ ، ص ٢٠)

ويجمع المعنيان اللغوي والاصطلاحي : مفهوم الحماية والنصرة ، وظهور رابطة التلاحم ، القائمة على أساس العرق والدم والنسب ، والمصاهرة ، والرضاع .

ويُعرّف صقر الأسرة بأنها :-

الجماعة التي ارتبط ركنها بالزواج الشرعي ، والتزمت بالحقوق والواجبات بين طرفيها ، وما نتج عنهما من ذرية ، وما اتصل بها من أقارب سيحددون فيما بعد . (١٤٠٠هـ ، ج ١ ، ص ٣٣)

ويعرف عائلة الأسرة بأنها :-

الوحدة الأولى للمجتمع ، وأولى مؤسساته التي تكون العلاقات فيها في الغالب مباشرة ، ويتم داخلها تنشئة الفرد اجتماعيا ، ويكتسب فيها الكثير من معارفه ومهاراته وميوله وعواطفه واتجاهاته في الحياة ، ويجد فيها أمانه وسكنه . (١٩٨٣م ، ج ١ ، ص ٨)

ويعرف القزاز الأسرة بأنها :-

جماعة اجتماعية نظامية ، تتكون من زوج وزوجة يقوم بينهما رابطة زواجية شرعية ، بالإضافة إلى الأبناء (بنين ، بنات) . (١٤١٦هـ ، ص ٧٢)

ويعرف درامن الأسرة بأنها :-

مجموعة من الأفراد يعيشون تحت سقف واحد ، وهي مجموعة صغيرة تتكون عادة من الوالدين إن وجدا ، والزوج والزوجة ، والأولاد بنين وبنات إن وجد . (١٤٠٤هـ ، ص ٩)

والأسرة الإسلامية هي الأسرة الإنسانية التي تقوم على العطاء ، وليس على المصلحة ، فالأب يعطي أمانا ، والأم تعطي حبا وحنانا ، والأبناء يعطون بسمة الرضا . (حماد ، ١٤٠٤هـ ، ص ٢٠)

وتعرف الباحثة الأسرة بأنها :-

الجماعة التي تتكون عن طريق الزواج الشرعي بين الرجل والمرأة ، وما ينتج عنهما من أولاد . يقومون بتربيتهم وتنشئتهم وإكسابهم الكثير من الخبرات والميول المختلفة .

المبحث الثاني

وظائف الأسرة والعوامل المؤثرة فيها

الأسرة هي اللبنة الأولى من لبنات المجتمع ، لأن المجتمع يتكون من مجموعة من الأفراد ، لذا فإن بناء المجتمع السليم مشروط بالاهتمام بالأسرة وبنائها على أسس سليمة لتقوم بوظيفتها التربوية في تنشئة الأجيال على الوجه الأكمل . (العمري ، ١٤١٩هـ ، ص ١٢٣)

والسبيل الوحيد المشروع لتكوين الأسرة هو الزواج . قال تعالى :

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾

(الروم : ٢١)

فعن طريق الزواج تستطيع الأسرة القيام بوظائفها المنوطة بها .

أولاً : وظائف الأسرة :-

للأسرة عدة وظائف منها :-

١- إشباع الدافع الجنسي ، فالأسرة هي الوعاء الشرعي النظيف

لاستقبال هذا الدافع وتوجيهه الوجهة السليمة .

٢- الإنجاب بطريقة شرعية ، ومن ثم الحفاظ على بقاء النوع الإنساني

وصيانتة من الانقراض . قال تعالى ﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا

وَنِسَاءً ﴾ (النساء : ١)

- ٣- التعاون والمشاركة بين الرجل والمرأة في تحمل أعباء الحياة ومصاعبها ومشاكلها .
- ٤- تربية الأجيال تربية صالحة من جميع النواحي الدينية والوجدانية والخلقية وغيرها .
- ٥- تحقيق التوارث بين الأفراد ، وانتقال الثروة من جيل إلى جيل آخر . (صالح ، ١٤٠٣هـ ، ص ١٧-٢٤)
- ٦- نقل الغرائز والاستعدادات من جيل إلى آخر .
- ٧- توريث العادات والتقاليد ، فعن طريق الأسرة يتعلم الفرد العادات والتقاليد الحسنة التي تؤهله ليصبح عضواً نافعاً في المجتمع .
- ٨- خلق الصفات الجديدة في الأفراد ، عن طريق التقليد والقذوة كالنطق مثلاً .
- ٩- منح الفرد الشعور بالانتماء ، وبماله من حقوق وما عليه من واجبات .
- ١٠- تحقيق الألفة والاستقرار والسكن النفسي والراحة لجميع أفرادها . (صقر ، ١٤٠٠هـ ، ج ١ ، ص ٣٩-٤٠)
- ١١- تعليم الأفراد وسائل وأساليب تساعد على تكيفهم مع مجتمعهم .
- ١٢- تقديم الدعم المادي والمعنوي ، والاقتصادي والاجتماعي والنفسي لأفرادها .
- ١٣- إعطاء الحب والحنان والرعاية لأفرادها ، وتوفير مطالبهم الضرورية . (القزاز ، ١٤١٦هـ ، ص ٧٣)

١٤- نقاء النسل ، وحفظ الأنساب من الاختلاط .

١٥- حماية المجتمع من الفساد والانحلال .

١٦- توفير جو صالح لتنشئة الأفراد نشأة سليمة .

(العسال ، ١٤٠٤هـ ، ص ١٤٥)

ثانياً : العوامل المؤثرة على وظيفة الأسرة في تربية أفرادها :-

هناك عدة عوامل تؤثر على وظيفة الأسرة التربوية ، ومن هذه

العوامل ما يلي :-

١ - العامل الديني :-

للعامل الديني أثره الكبير في تربية الأطفال ، فمثلاً الأسرة المتمسكة بالقيم والمبادئ الدينية التي تدعو لحب الخير للجميع وبغض الشر ينعكس ذلك على سلوك طفلها ، فيتأثر به ويظهر في سلوكه من خلال احتكاكه بالآخرين ، وكذا الحال لو نشأ الطفل في ظل أسرة غير متمسكة بالقيم والمبادئ الدينية ، أو كانت لديها مبادئ منحرفة ، فإن هذا سيؤثر سلباً على شخصية طفلها .

٢ - العامل الاقتصادي :-

إن وضع الأسرة الاقتصادي له تأثير على شخصية الطفل ، فمثلاً الأسرة الغنية التي تلبي كل احتياجات طفلها بسهولة ، قد يؤثر هذا تأثيراً سيئاً على شخصيته ، وكذلك الأسرة الفقيرة جداً التي لا تستطيع تلبية رغبات طفلها ، قد يشعر الطفل فيها بالحرمان والشعور بالحقد والكراهية نحو غيره من الأطفال .

٣- العامل الثقافي :-

لا شك أن الحالة التعليمية والثقافية للأب والأم لها دورها الكبير في التأثير على طريقة تربيتهما لأطفالهما ، وبالتالي تؤثر على شخصيات الأطفال ، فميل الوالدين للقراءة والاطلاع يؤثر على تنمية الوعي الثقافي للطفل .

٤- العامل الاجتماعي :-

إن الوضع الاجتماعي للأسرة يؤثر في تنشئة الطفل اجتماعياً ، فترتيب الطفل بين أفراد أسرته يؤثر سلباً وإيجاباً على شخصيته ، فالطفل الوحيد ، أو الطفل الأول أو الأخير ، أو الطفل المرغوب فيه أو غير المرغوب فيه ، أو الأنثى الوحيدة بين الذكور أو الذكر الوحيد بين الإناث ، كل هذه الحالات لها تأثير في علاقة الطفل بأسرته ، وإحساسه بقوة مكانته أو عزلته عنها .

(القزاز ، ١٤١٦هـ ، ص ٧٤-٧٥)

المبحث الثالث الإسلام والأسرة

أولاً : الأسرة في نظر الإسلام :-

وقد وضع الإسلام حقوقاً لكل قريب على قريبه تختلف درجاتها باختلاف درجة القرابة ، لكن حقوق الزوجين نالت اهتماماً كبيراً من قبل الدين الإسلامي على عكس غيرها من الحقوق ، ذلك لأن العلاقة الزوجية هي نقطة البداية في تكوين الخلية الاجتماعية الأولى ، والزواج في الإسلام عقد مدني حظي بقدر كبير من التقدير والاهتمام ، لأنه يعتبر أساساً للتعاون بين الرجل والمرأة في تكوين الأسرة ورعاية شؤونها .

وقد حثّ الدين الإسلامي على الزواج ورغب فيه ، فلا توجد شريعة ولا قانون حثّ على الزواج كما فعل الإسلام ، وذلك لأن الزواج عماد الأسرة ، والأسرة القوية الصالحة عماد المجتمع ، بالإضافة إلى ذلك فإن حفظ العنصر البشري بالطريقة الصحيحة لا يكون إلا عن طريق الزواج الشرعي فقط . (أبوغدة ، ١٤١٧هـ ، ص ٩-١١)

وبما إن الفرد هو اللبنة الأولى في بناء المجتمع ، لذا كان من الطبيعي أن يهتم الإسلام اهتماماً بالغاً بالوعاء الذي يحتضن ذلك الفرد ويقوم على رعايته ، وليس هناك من هو أفضل من الأسرة في القيام بهذه الرعاية ، وقد أثبتت الدراسات أن السنوات الأولى في حياة الطفل هي من أهم مراحل حياته ، وأن الطفل الذي ينشأ وسط أسرة مستقرة غير الطفل الذي ينشأ وسط أسرة غير مستقرة أو في ملجأ ، فالأسرة في نظر الإسلام هي أساس المجتمع ، والنواة الأولى فيه . (العسال ، ١٤٠٤هـ ، ص ١٤٣)

ثانياً : أسس بناء الأسرة في الإسلام :-

حتى تكون الأسرة قوية غير متفككة ، تستطيع مواجهة كل ما يعرض لها من مصاعب ومشاكل في الحياة ، لابد أن تقوم على مجموعة من الأسس البنائية التي تضمن لها الاستمرار ، وهي :-

١- التعارف :-

كما أمر الإسلام كلا من الرجل والمرأة أن يكون معيار اختياره في الزواج هو الدين والخلق ، وحذرهما من الركون إلى معايير الجمال أو المال أو الحسب وحدها ، كذلك أمرهما بالتعرف على بعضهما قبل الزواج من خلال النظرة الشرعية التي تتيح لكلا منهما رؤية الآخر والتحدث إليه ومعرفة مزاياه ، وهذه النظرة الشرعية تتم في حضور ولي أمر الفتاة .

٢- الرضا من الطرفين دون ضغط أو إكراه :-

لم يكتف الدين الإسلامي بالتعارف قبل الزواج ، لكنه أوجب ضرورة الموافقة والرضا الكامل من قبل الرجل والمرأة على الزواج ، فلا يكفي رضا الوالد مادامت الفتاة غير راضية ، فلا بد أن يكون الأمر شورى بين الفتاة وولي أمرها ، ولا بد من أخذ رأيها في زوجها ، وبذلك يحفظ الدين الإسلامي للأب سلطته ، ويعطي للفتاة حقها الكامل في اختيار شريك حياتها.

٣- الكفاءة بين الزوجين :-

الكفاءة بين الزوجين عنصر هام لاستمرار الحياة الزوجية ، لذا حرص الدين الإسلامي على وجود التكافؤ بين الرجل وزوجته من جميع النواحي ، التعليمية والثقافية وغيرها ، خاصة من الناحية الاجتماعية والاقتصادية ، وذلك لأن انخفاض هاتين الناحيتين لدى الزوج بالنسبة لزوجته تهز مكانته كرب أسرة ، وتهز من قوامته ، ويمكن أن تكون سببا في انهيار العلاقة بينهما في بعض الأحيان .

٤- المهر :-

فرض الدين الإسلامي للمرأة حق المهر تقديرا لها وحفظا لكرامتها ، فيتقدم به الزوج معبرا عن تقديره لها ورغبته الكاملة في الزواج منها ، وقد حرص الدين الإسلامي أيضا على التيسير في المهور وعدم المغالاة فيها حتى لا يضطر الرجل إلى الاستدانة وتحمل عبء الدين أثناء الحياة الزوجية ، فينعكس ذلك على حالته النفسية وعلاقته بزوجته ، مما يؤدي إلى انهيار الحياة الزوجية . (السمالوطي ، ١٤٠٨هـ ، ص ٨٠-٨٢)

ثالثا : خصائص نظام الأسرة في الإسلام :-

الأسرة المسلمة تلتزم بالنظم والآداب الإسلامية فتعمل لخيري الدنيا والآخرة ، لذا فهي تعمل مترددة بين المثالية والواقعية ، وبين الشمولية والجزئية ، وتراعي عوامل الثبات والتطور .

أما بالنسبة لترددها بين المثالية والواقعية :-

فهي تطبق شعائر الدين وأحكامه دون تفريط بشيء منها ، وتبدأ أولى

خطوات حياتها بالخطبة والنظرة الشرعية ، وتهتم بالتكافؤ بين الزوجين ، وبعد الزواج يقوم كلا الزوجين بواجباته تجاه أفراد أسرته ، فيعمل الرجل لنيل كسب العيش ، وترعى المرأة شؤون المنزل والأولاد ، وتكون القوامة للرجل ، ويتعامل الزوجان على أساس من الثقة والاحترام والتقدير ، والتسامح واللين ، فلا تكلف الزوجة زوجها أكثر من طاقته وإمكاناته ، ولا يحمل الزوج زوجته فوق طاقتها .

وأما تردها بين الشمولية والجزئية :-

فإن الأسرة تبني حياتها بالتدريج ، وتسعى إلى تحقيق رغباتها شيئاً فشيئاً ، ولا تتدنى فترضى بالقليل .

وأما مراعاتها للثبات والتطور :-

فهي تحترم أصول الدين الإسلامي ومناهجه وتواكب أيضاً تطورات

العصر . (الزحيلي ، ١٤٢٠هـ ، ص ٢٢-٢٣)

المبحث الرابع

أهمية الأسرة ، والترابط بينهما وبين المجتمع

أولا : أهمية الأسرة :-

للأسرة دور هام في حياة الإنسان على الصعيدين الديني والدنيوي ، ولها أثر كبير في توجيهه نحو الخير أو الشر ، بل هي شريان الحياة وسر البقاء . (عساكر ، ١٤٢٠هـ ، ص ١٠٨)

وتعتبر الأسرة أساس المجتمع ، لأن المجتمع يتكون من مجموعة من الأسر ، وكلما كانت الأسرة قوية وسليمة كان المجتمع قويا وسليما ، فهي دعامة المجتمع ، وهي بمثابة القلب من الجسم ، فإذا صلحت صلح المجتمع وإذا فسدت فسد المجتمع ، وإذا تفككت أو انهارت تفكك المجتمع وأنهار .

وتعتبر الأسرة الوسيلة الوحيدة التي تربط الرجل بالمرأة وتحقق لهما الحياة العاطفية والغريزة المشتركة ، وفي ظل الأسرة يتم الحفاظ على القيم والمبادئ ، وفيها تنمو الأخلاق الفاضلة لدى الفرد ، كما أنها تشبع متطلبات الفرد العاطفية والنفسية والاجتماعية كالحب والحنان والألفة والعطف والرعاية والاستقرار وتحقيق الرغبات .

والأسرة إحدى المؤسسات التربوية الهامة ، بل هي المؤسسة الأولى التي تتطلق منها التربية وتقع على عاتقها مسؤولية تربية الفرد في أهم مراحل حياته وغرس الفضائل والمثل العليا لديه ، فالأسرة هي مقياس رقي الفرد والمجتمع .

وفي دفء الأسرة ينعم الطفل برعاية الأب وعطف الأم مما يحقق له الحنان والاستقرار النفسي ، ويبعده عن القسوة والمعاناة ، وبالإضافة إلى ذلك فإنها تمثل الضمان الاجتماعي للفرد ، صغيرا كان أو كبيرا ، رجلا أو امرأة ، فإذا مرض أحد أفراد الأسرة غمره الجميع بالحب والحنان والرعاية ، وإذا عجز أحدهم ألتف حوله الجميع للتخفيف عنه وتقريح كربيه وتقديم الخدمات له ، وإذا أصاب فردا من الأسرة فقر تكفل الجميع بالإنفاق عليه . (محمد ، ١٤١٥هـ ، ص ٦٧)

ثانيا : الترابط الوثيق بين الأسرة والمجتمع :-

بما أن الفرد هو النواة الأساسية في بناء المجتمع ، لذا فلا بد من الاهتمام بالمحيط الذي ينشأ ويتربى فيه ، ولا يقتصر الاهتمام على محيط الأسرة فقط ، بل يتعدى ذلك إلى المجتمع ، لأن الأسرة لا تستطيع أن تعيش بمفردها منعزلة عن مؤسسات المجتمع الأخرى من مدرسة ووسائل إعلام وأندية رياضية وغير ذلك ، ولا يخفى دور هذه المؤسسات التربوية في التأثير على سلوك الفرد وتوجيهه ، لذا لا بد أن يكون هناك توافق وانسجام بين الأسرة والمؤسسات التربوية الأخرى في غرس المبادئ والقيم النافعة في نفوس الأفراد ، حتى تستطيع الأسرة تأدية واجبها على أكمل وجه ، أما إذا حدث اضطراب وتخلخل بين مؤسسات المجتمع المختلفة ، ولم يحدث اهتمام بتنقية ما يقدم لأفراد المجتمع ، فإن ذلك سيؤدي إلى انحلال أواصر المجتمع . (العسال ، ١٤٠٤هـ ، ص ١٤٢-١٤٣)

لذا لا بد أن ندرك أهمية الترابط والتفاعل بين الأسرة والمجتمع ، وتأثير ذلك في تربية الفرد .

ثالثا : المحاور الأساسية في تكوين شخصية الفرد :-

هناك ثلاثة محاور أساسية لابد أن تعتمد عليها الأسرة في تربية الأفراد لما لها من أثر عميق في تكوين شخصياتهم ، وهذه المحاور هي :-

١ - الاعتزاز بالإسلام :-

من أهم ما يجب الاهتمام به بعد تعليم الأفراد أمور دينهم ، هو جعلهم يعتزون بدينهم ، ويشعرون أنهم بإسلامهم على حق ، وأن غيرهم على باطل بدون الإسلام ، وأن الله قد فضلهم على غيرهم بانتسابهم إلى الإسلام .

٢ - الشجاعة :-

إن الشجاعة من أهم الخصال التي يجب التركيز عليها في تربية الفرد ، حتى يكون مؤهلا لأداء الأمانة وتبليغ الدعوة ، فالعلم والخلق لا يجعلان من المؤمن مصلحا إذا كان خجولا . والشجاعة من الصفات التي تكتسب منذ الصغر ، لذا فلا بد أن نربي الفرد منذ نشأته على الشجاعة حتى تصبح لديه القدرة على الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر دون تردد أو خجل .

٣ - الخلق الحسن الذي يجلب محبة الآخرين :-

يجب على الأسرة أن تحرص على تربية الفرد على الأخلاق السامية فتغرسها في نفسه منذ نعومة أظفاره ، لأنها هي التي تجلب محبة الناس ، وتجعل للفرد مكانة عالية في نفوسهم ، ومن هذه الأخلاق الحياء ، والعفة ، والكرم ، والصبر ، والتواضع ، والصدق ، والأمانة .

(عبد المتجلي ، ١٤١٤هـ ، ص ٧٥)

إذا فالأمانة من الأخلاق العظيمة التي ينبغي الاهتمام بغرسها في الفرد منذ الصغر ، وهذا ما سنشير إليه لاحقا .

الفصل الثالث :-

الأمانة في محيط الأسرة

المبحث الأول : أمانة الزوجات تجاه الأزواج

المبحث الثاني : أمانة الأزواج تجاه الزوجات

المبحث الثالث : أمانة الآباء تجاه الأولاد

المبحث الرابع : أمانة الأولاد تجاه الآباء

الفصل الثالث

الأمانة في محيط الأسرة

وضع الإسلام نظاماً دقيقاً وشاملاً للحياة الأسرية ، فعلى كل فرد داخل الأسرة واجبات تجاه الآخر يجب مراعاتها والقيام بها على أكمل وجه ، وفي المقابل له حقوق يجب على الآخرين من أفراد أسرته مراعاتها .

وبما أن الأسرة تتكون في البداية من الزوج والزوجة فقط لذا يجب أن نذكر أولاً واجبات كل منهما تجاه الآخر .

إن الحقوق والواجبات بين الزوجين ليست مطلوبة من طرف دون آخر ، بل هي موزعة حسب القدرات والخصائص التي وضعها المولى عز وجل في كل منها ، لذلك لا بد أن يقوم كل منهما بواجباته نحو الآخر على أكمل وجه ، حتى يؤسسا بيئة أسرية قوية متماسكة وجديرة بتحمل مسؤولية تربية الأولاد . (الحازمي ، ١٤١٣هـ ، ص ٣٦٣)

المبحث الأول

أمانة الزوجات تجاه الأزواج

هناك واجبات على الزوجة القيام بها تجاه زوجها وهي :

١- الطاعة وحسن العشرة :

من حقوق الزوج على زوجته طاعة أوامره ، والابتعاد عن كل ما ينهاها عنه ما لم يكن في ذلك معصية لله عز وجل ، وهذه الطاعة لها عواقب محمودة ، فهي تؤدي إلى المحبة والألفة والوئام ، وتنتشر في المنزل

السعادة ، مما يجعل الأولاد ينشئون في جو مليء بالحب والملاطفة وكريم الأخلاق فيشبوا على ذلك . (الحازمي ، ١٤١٣هـ ، ص ٣٦٩)

فإذا تعاملت الزوجة مع زوجها بالطاعة وحسن العشرة فهي بذلك تعلم أولادها بطريق غير مباشر خاصة البنات كيفية التعامل مع أزواجهن في المستقبل ، مما يضمن لهن بإذن الله حياة مستقرة وهادئة تقل فيها المشاكل .

إذا فالمرأة مأمورة بطاعة زوجها لما له من حق القوامة عليها ، قال تعالى في كتابه الكريم ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (النساء : ٣٤)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي النساء خير ؟ قال : " التي تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفه فيما يكره في نفسها وماله " (ابن القيم ، ١٤٠٦هـ ، ج ٤ ، ص ٢٥٢)

وقد وردت في السنة المطهرة عدة أحاديث تبين عظم شأن طاعة الزوج ، منها قوله عليه الصلاة والسلام : " لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، ولو أن رجلاً أمر امرأة أن تتقل من جبل أحمر إلى جبل أسود أو من جبل أسود إلى جبل أحمر لكان نولها أن تفعل " وقوله عليه الصلاة والسلام : " أيما امرأة ماتت ، وزوجها عنها راض ، دخلت الجنة " (السندي ، ١٤١٨هـ ، ج ٢ ، ص ٤١١-٤١٢)

وكما أن المرأة مأمورة بطاعة زوجها فهي مأمورة أيضاً بحسن معاشرته ، ومن حسن العشرة أن تشعره دائماً بحبها وودّها وعطفها ، وتكون إلى جانبه في السراء والضراء تفرح لفرحه ، وتحزن لحزنه ، فيكونان كالجسد الواحد ، وأن تهتم بأهله ، وتزاورهم ، وتحترمهم ، وتتجنب الإساءة

إليهم سواء بالقول أو الفعل ، فإن ذلك يؤدي إلى توثيق روابط المحبة والمودة بينها وبين زوجها . (الحازمي ، ١٤١٣هـ ، ص ٣٧١)

ولابد أن تقابله دائماً بالوجه المرح البشوش والكلمة الطيبة الحانية والبسمة الجميلة ، وأن تشعره دائماً بحاجتها إليه ، وتقديرها واحترامها له حتى يحس بالراحة والطمأنينة .

وتعتبر هذه المعاملة دروس فعلية للأولاد لها تأثير إيجابي عظيم على شخصياتهم في التعامل مع الآخرين .

٢- حفظ عرضه وماله وولده :

من حقوق الزوج على زوجته أن تحفظه في نفسها فتصون فرجها عن الحرام ، وذلك بالابتعاد عن النظر إلى الرجال الأجانب ، والاختلاط بهم ، ومخاطبتهم برقة ، حتى ولو من وراء حجاب . قال تعالى ﴿ وَقُلْ

لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ (النور : ٣١)

وقال تعالى ﴿ يٰٓيُنٰسَآءَ النَّبِیِّ لَسْتُنَّ كَاٰحِدٍ مِّنَ النِّسَآءِ ۚ اِنْ اَتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِیْ فِیْ قَلْبِهٖ مَّرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾

(الأحزاب : ٣٢)

ومن حقوقه أيضاً حفظ ماله ، وذلك بعدم الإسراف والتبذير في المأكل والمشرب والملبس وفي أثاث المنزل ولوازمه ، بل لابد أن تراعي الوسطية في تلك الأمور ، وأن لا ترهق زوجها مادياً بكثرة الطلبات ، بل عليها أن

تعيش حسب حالته المادية ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة زوجة أبي سفيان " خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف "

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٦٣٦)

فالزوجة الصالحة هي التي تحفظ زوجها في نفسها وماله ، فعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : " ما استفاد المؤمن ، بعد تقوى الله ، خيراً له من زوجة صالحة ، إن أمرها أطاعته ، وإن نظر إليها سرته ، فإن أقسم عليها أبرته ، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله " . (السندي ، ١٤١٨هـ ، ج ٢ ، ص ٤١٤)

وقد امتدح الله تعالى في كتابه الكريم المرأة التي تحفظ زوجها في نفسها وماله ، وجعل هذا دليلاً على صلاحها وتقواها بقوله تعالى ﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾ (النساء : ٣٤)

وليس للمرأة أيضاً التصرف في مال زوجها دون إذنه إلا في الصدقة كما جاء في الحديث الشريف عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فله نصف أجره " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٦٣١)

ومن حقوق الزوج رعاية أولاده وخدمتهم والقيام بجميع واجباتهم واحتياجاتهم في الأكل والشرب واللباس ، وتربيتهم على الفضيلة والأخلاق الحسنة ، وتوجيههم إلى ما فيه الخير والصلاح دائماً ، ومراقبة سلوكياتهم وتصرفاتهم والثناء على الحسن منها ، وتعديل وتقويم السيء منها ، وإعداد الذكور منهم إعداداً صحيحاً حتى يصبحوا رجالاً يُمكن الاعتماد عليهم في المستقبل ، وإعداد الإناث ليصبحن زوجات صالحات وأمهات يُمكن أن يتحملن ما يقع على عاتقهن من مسؤولية في المستقبل .

فعلى المرأة أن تقوم بواجباتها نحو زوجها وبيتها وأولادها ، وتتحمل هذه المسؤولية التي كلفت بها ، فعن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، والأمير راع ، والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده ، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٣٧٥)

٣- القرار في البيت وتدبير شؤون المنزل :

كما أوجب الإسلام على المرأة ألا تدخل أحدًا بيت زوجها إلا بإذنه ، والدليل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه ، وما أنفقت من نفقة عن غير أمره فإنه يؤدي إليه شطره " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٣٦٩)

كذلك أوجب عليها البقاء في البيت وعدم الخروج إلا للضرورة وبإذن زوجها ، فقد قال تعالى ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ (الأحزاب : ٣٣)

كما أن بقاء المرأة في بيتها وعدم خروجها إلا للضرورة يُمكنها من القيام بواجباتها المنزلية من خدمة البيت ونظافته ، ورعاية وتربية الأولاد ، والقيام بجميع شؤونهم واحتياجاتهم على أكمل وجه ، وتكون متفرغة أيضا لمراقبة سلوكياتهم وتقويمها وتعديلها كلما دعت الحاجة لذلك .

٤- حفظ أسرار زوجها :

المرأة تعتبر لباساً للرجل ، واللباس هو ألصق شيء بجسد الإنسان ،
فكذلك المرأة تعتبر أقرب شخص لزوجها ، وهذه العلاقة القوية تمكن
المرأة من الاطلاع على أسرار زوجها ، وبما أن اللباس يستر العورة ،
والمرأة تعتبر لباس للرجل يجب عليها ستر أسرارها وعيوبه وأخطائه فلا
تتشرها للآخرين وتفضحه ، فتكون أمينة عليها ساعية إلى مساعدته في تقويم
وتصحيح ذاته . مما يؤدي إلى زيادة الثقة بينهما وشعور كلا منهما
بالاطمئنان نحو الآخر . (خان ، ١٤١٩هـ ، ص ١٠)

ومن خلال تعامل الزوجة مع زوجها وحرصها على حفظ أسرارها يتعلم
الأولاد حفظ أسرار بعضهم البعض ، وحفظ أسرار أسرته ، وحفظ أسرار
الآخرين ، وبذلك يعتادوا على حفظ أسرارهم وعدم إطلاقها للبوح عن أسرار
الغير .

المبحث الثاني أمانة الأزواج تجاه الزوجات

كما أن للزوج حقوقاً فإن عليه واجبات تجاه زوجته لابد أن يؤديها على أكمل وجه ، ومن هذه الواجبات ما يلي :

١- النفقة عليها :

يقصد بالنفقة : توفير كل ما تحتاجه الزوجة من طعام وسكن وخدمة ودواء حتى ولو كانت غنية .

وقد أوجب الله عز وجل النفقة على الزوج ، لأن الزوجة بمجرد العقد عليها تصبح ملزمة بطاعة زوجها وخدمته وتربية أولاده وتدبير شؤون منزله ، ومقابل ذلك يقوم هو بالإففاق عليها وسد احتياجاتها .

(إحسان ، ١٤١٤هـ ، ص ١٣٦-١٣٧)

والدليل على ذلك قوله تعالى ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَّا ءَاتَهَا

سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾ (الطلاق : ٧)

ومن السنة عن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال : " قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال : أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت أو اكتسبت ، ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ، ولا تهجر إلا في البيت " . (العظيم آبادي ، ١٤١٩هـ ، ج ٦ ، ص ١٢٧)

وينبغي أن يكون الإنفاق على حسب قدرة الزوج ، وفي حدود إمكانياته دون إسراف ولا تقتير ، لأن الإسراف يعود الزوجة والأولاد على البطر والنعومة ، والتقتير يُمكن أن يدفع الزوجة والأولاد إلى أمور لا تحمد عقابها كالسرقة والتسول وغيرها ، فخير الأمور الوسط .

(الحازمي ، ١٤١٣هـ ، ص ٣٦٩)

قال تعالى ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ

الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ (الإسراء : ٢٩)

وبذلك يتعلم الأولاد الطريقة الصحيحة في الإنفاق وفي تلبية احتياجاتهم ورغباتهم المادية ، ويتعلم البنات كيفية المحافظة على أموال أزواجهن ، وعدم مطالبتهن بما يفوق قدراتهن المادية .

ويجب أيضا على الرجل المتزوج بأكثر من واحدة أن يعدل بينهن في السكن والنفقة والكسوة والمبيت فقط ، أما المحبة فلا يؤخذ عليها ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقسِمُ فيعدل ويقول : " اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك "

(العظيم آبادي ، ١٤١٩هـ ، ج ٦ ، ص ١٢١)

فإن لم يستطع العدل بين الزوجات حُرِمَ عليه الجمع بينهن . قال تعالى

﴿ فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ ۚ فَإِنْ خِفْتُمْ

أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾

(النساء : ٣)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : " من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل "

(العظيم آبادي ، ١٤١٩هـ ، ج ٦ ، ص ١٢١)

٢- حُسن العشرة والمعاملة الطيبة :

من حقوق المرأة على زوجها أن يُحسن عشرتها ، ويعاملها بالمعروف
قولاً وفعلًا عملاً بقوله تعالى ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا سِحْلٌ لَّكُمْ أَنْ تَرْتُوا
النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ
يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى
أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَتَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (النساء : ١٩)

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في حجة الوداع قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : " فاتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهن بأمان
الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً
تكرهونه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرِّح ، ولهن عليكم رزقهن
وكسوتهن بالمعروف " (النووي ، ١٤٢٢هـ ، ج ٨ ، ص ٤١٢)

ومن حُسن العشرة أن يكرمها ويصون حقوقها ، وأن يداعبها ويتلطف
معه ، وأن يدخل عليها بوجه طلق بشوش ، وأن يساعدها في شؤون
المنزل ، فعن الأسود بن يزيد قال : سألت عائشة رضي الله عنها ما كان
النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في البيت ؟ قالت : كان يكون في مهنة أهله
فإذا سمع الأذان خرج . (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٦٣٥)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم
خلقاً ، وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً "

(المباركفوري ، ١٤٢١هـ ، ج ٤ ، ص ٣٦١)

ومن حُسن العشرة أن لا يمنعها من زيارة أهلها ، وأن يبتعد عن إيذائها بالقول أو الفعل ، وأن لا يظلمها ولا يضربها دون داع . فعن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم "

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٣٧٩)

" ومن المعروف أن الرجل إذا رأى من زوجته ما ينغص عيشته ويكدر خاطره فلا يتضجر من أول وهلة ، بل ينظر لما فيها من خصال حميدة ، فلعل ذلك يقلل ويحد من تضجره ويطفئ لهيب غيظه ، وعليه أن يستوصي بها خيراً . (الحازمي ، ١٤١٣هـ ، ص ٣٦٤)

وذلك استجابة لقوله صلى الله عليه وسلم " استوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً "

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٣١٥)

إذاً على الزوج أن يعاشر زوجته بالمعروف ، وإذا لم يستطع ذلك فعليه أن يفارقها بإحسان بدلاً من أن يهينها ويكدر عليها حياتها ، عملاً بقوله تعالى

﴿ فَإِمْسَاكِ بِمَعْرِوْفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَنٍ ۖ ﴾ (البقرة : ٢٢٩)

وحين يتربى الولد على المعاملة الحسنة من قبل والده لوالدته ، يتعلم حينئذ كيف يتعامل مع الآخرين بالحُسن ، كما يتعلم كيف يتعامل مع زوجته في المستقبل ، مما يقلل من حصول مشاكل في الحياة الزوجية .

٣- الابتعاد عن الخيانة الزوجية ودواعيها :

من حق الرجل على المرأة أن تحفظه في ماله وولده ونفسها ، وكذلك من حق المرأة على زوجها أن يحترم مشاعرها ويصونها فلا يخونها في ممارسات محرمة ، كما يبتعد عن دواعي هذه الخيانة من النظر إلى النساء الأجنيات والاختلاط بهن ، ورؤية الفضائيات والصور الخليعة ، وبالابتعاد أيضاً عن أصحاب السوء الذين يشجعون على مثل هذه الأمور الخبيثة .

قال تعالى ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا

فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۖ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ (النور : ٣٠)

وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من يضمن لي ما بين لحييه

وما بين رجليه أضمن له الجنة " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٣ ، ص ١٠١)

وعنه صلى الله عليه وسلم قال : " لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي

محرم " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٤١٤)

وقد أثنى الله عز وجل في كتابه الكريم على المؤمنين الذين يحفظون

أنفسهم عن الحرام في قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُروجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٦٥﴾

إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦٦﴾

(المؤمنون : ٦٥ ، ٦٦)

وإذا كان الزوج متمسك بالأخلاق الفاضلة ، ومترفع عن الأمور الدنيئة

فإنه يحرص بلا شك على تربية أولاده على الفضيلة والابتعاد عن

الرديلة ، فينشئوا - بإذن الله - نشأة صالحة .

٤- التوجيه والتربية :

من حقوق المرأة على زوجها تعليمها الضروري من أمور دينها إذا كانت جاهلة كالصلاة وأحكام الحيض وغيره مما لا غنى لها عن معرفته ، كما يرشدها إلى عموم الأخلاق والآداب الإسلامية الفاضلة .

(الحازمي ، ١٤١٣هـ ، ص ٣٦٥)

فقد قال تعالى في كتابه الكريم ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنفُسُكُمْ

وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا

يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (التحريم : ٦)

ومن التربية التي قد تحتاج إليها المرأة ما يكون في حالة نشوزها ، ففي هذه الحالة على الزوج أن يبدأ بنصحها وإرشادها وتذكيرها بالفضل الذي بينهما ، فإن لم ترجع لصوابها فعليه هجرها في المضجع ، فإن لم يفد ذلك أيضاً يلجأ إلى ضربها ضرباً غير مبرح للتأديب فقط ، فإذا انتهى الخلاف الذي بينهما فعليه معاشرتها بالمعروف ، وإلا انتدبا حكماً من أهله و حكماً من أهلها للإصلاح بينهما ، قال تعالى ﴿ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ۖ

فَعِظُوهُنَّ ۖ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ

فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيرًا ﴿٣٥﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ

شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا

إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيرًا ﴾ ﴿٣٦﴾

(النساء : ٣٥، ٣٦)

وعن سليمان بن عمرو الأحوص قال حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه ، وذكر ووعظ ، فذكر في الحديث قصة ، فقال : " ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإنما هن عوان عندكم ، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك ، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً ، ألا إن لكم على نساءكم حقاً ، ولنساءكم عليكم حقاً ، فأما حقكم على نساءكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن "

(المباركفوي ، ١٤٢١هـ ، ج ٤ ، ص ٣٦٢)

المبحث الثالث

أمانة الآباء تجاه الأولاد

الأولاد أمانة ألقاها الله على عاتق الآباء ، فإن أحسنوا تربيتهم كان لهم الأجر ، وإن أساءوا تربيتهم استحقوا العقوبة من الله عزّ وجل ، والأولاد يولدون على الفطرة وعلى الآباء توجيههم نحو الخير حتى ينشئوا نشأة صحيحة بحيث ينفعون أمتهم . (صالح ، ١٤٠٤هـ ، ص ٤٥)

إن مهمة تربية الأولاد مهمة عظيمة ، على الآباء أن يستعدوا لها خصوصاً في هذا الزمان الذي كثرت فيه الفتن والمصائب ، حتى صار الأب مع أولاده كالراعي الذي يرعى الغنم في أرض السباع إن غفل عنها أكلتها الذئاب .

فمن حقوق الأولاد على الآباء :-

أولاً : حقوق قبل الولادة :-

١- اختيار الأم الصالحة :

يجب على الآباء اختيار الأم الصالحة التي تغرس في نفوس أولادها بذور الأدب والأخلاق الحسنة ، لأن أخلاق الأم تنعكس على أخلاق أولادها . يقول الشاعر :-

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأعراق

لذا حث الدين الإسلامي الرجل على اختيار الزوجة الصالحة ذات

الدين لأنها الأفضل . (صالح ، ١٤٠٤هـ ، ص ٤٨)

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " تتكح المرأة لأربع لمالها ، ولحسبها ، وجمالها ، ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ١٦٥)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يؤذيهن ، ولا تزوجهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ، ولكن تزوجوهن على الدين ، ولأمة خرقاء سوداء ذات دين أفضل " (السندي ، ١٤١٨هـ ، ج ٢ ، ص ٤١٥)

وكذلك الزوجة لا بد أن تتحرى في اختيارها الزوج الصالح ذا الدين والخلق ، وتحري الصلاح فيه مهم ، لأنه قوام ورئيس للأسرة ، وبصلاحه يصلح كل من في البيت ، وبفساده يفسدون . (نواب الدين ، ١٤٢٠هـ ، ص ١٨٠)

فقد قال تعالى ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ

عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ

عَلِيمٌ ﴿ (النور : ٣٢)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض " .

(المباركفوري ، ١٤٢١هـ ، ج ٤ ، ص ٢٠٧)

فالصلاح والدين والاستقامة إذا توفرت في الزوجين توفرت بذلك البيئة

الصالحة ، لأن الأولاد يتأثرون بأخلاق والديهما وبما هم عليه من الصلاح والتقوى .

ثانياً : حقوق بعد الولادة :-

١- الأذان في أذني الولد بعد ولادته وتحنيكه :

يستحب للأب أن يؤذن في أذنه اليمنى ويقيم الصلاة في اليسرى ، وذلك حتى تكون شهادة الإسلام أول ما يسمعه المولود ، وليهرب الشيطان من كلمات الأذان ، ومن السنة أيضاً أن يحنكه أو يذهب به إلى شخص صالح يحنكه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل . (العفيفي ، د : ت ، ص ٨٣)
فعن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه قال : " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن في أذن الحسن بن علي حين [حيثُ] ولدته فاطمة بالصلاة " (العظيم آبادي ، ج ١٤ ، ص ٧)

وعن أبي موسى قال : ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه إبراهيم فحنكه بتمرّة ودعا له بالبركة ودفعه إليّ ، وكان أكبر ولد أبي موسى . (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٢ ، ص ٢٢٠)

٢- التسمية الحسنة :

يجب على الأب أن يُحسن اختيار اسم لولده حتى لا يكون سبباً في ضحك الناس عليه والاستهزاء به ، وأن يدفع عنه الألقاب السيئة ولو مزحاً حتى لا تستأصل فيه .

فعن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم "

(العظيم آبادي ، ١٤١٩هـ ، ج ١٣ ، ص ١٩٨)

وفي الحديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

" أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن "

(السندي ، ١٤١٨هـ ، ج ٤ ، ص ٢١٦)

ويحرم تسمية الأولاد بالأسماء التي فيها تعبيد لغير الله كعبد شمس وعبد اللات وغيرها ، ولابد من تغيير الأسماء الشركية إلى أسماء إسلامية ، وقد غيّر النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً الأسماء التي توحى بتزكية النفس ، فإن زينب كان اسمها برة فسمّاها عليه الصلاة والسلام زينب .

(نواب الدين ، ١٤٢٠هـ ، ص ١٩٨)

ففي الحديث عن أبي هريرة أن زينب كان اسمها برة فقيل : تركي نفسها فسمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب .

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٢ ، ص ٢١٧)

٣- العقيقة :

وهي سنة مؤكدة حتى لو كان الأب معسراً فيذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة واحدة ، وذلك في اليوم السابع بعد الولادة ، وإذا لم يتيسر ففي أي يوم من الأيام . قال رسول الله صلى الله عليه عليه : " عن الغلام شلتان مكافئتان وعن الجارية شاة " (السيوطي ، ١٤١٦هـ ، ج ٧ ، ص ١١٦)

وأيضاً قال عليه الصلاة والسلام : " مع الغلام عقيقة ، فأهريقوا عنه دماً ، وأميطوا عنه الأذى " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١١ ، ص ٧)

والعقيقة تعبير عن الاحتفال بقدم المولود وإعلان نسبه ، وقد كان العرب يعقون عن أولادهم ، ولما فيها من مصلحة مالية ونفسية فقد أبقاها النبي صلى الله عليه وسلم وعمل بها وحث الناس عليها .

(صالح ، ١٤٠٤هـ ، ص ٥٥)

ومن السنة أيضاً حلق رأس المولود والتصدق بوزنه فضة . قال رسول الله صلى الله عليه عليه : " كل غلام رهين بعقيقته تُذبح عنه يوم سابعه ويُحلق رأسه ويُسمى " (السيوطي ، ١٤١٦هـ ، ج ٧ ، ص ١١٨)

٤- الختان :

" وهو موضع القطع من الذكر والأنثى ، ففي الذكر تقطع القلفة والغرلة ، وهي الحرف المستدير على أسفل الحشفة ، وفي الأنثى تقطع جلدة كعرف الديك فوق الفرج ، وختن الصبي واجب عند الجمهور ، والسنة ختته يوم سابعه إن تيسر " (نواب الدين ، ١٤٢٠هـ ، ص ٢٠٠)

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الفطرة خمس : الختان ، الاستحداد ، ونتف الإبط ، وقص الشارب ، وتقليم الأظفار " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٢ ، ص ٣٦٣)

٤- حق الرضاعة :

الرضاعة حق للمولود على أبويه ، فإذا كانت الزوجة في عصمة زوجها ينبغي عليها أن تقوم بإرضاع وليدها ، وإن كانت في غير عصمته فإنه يجب عليها إرضاعه إذا لم يوجد من ترضعه سواها أو إذا لم يقبل الوليد الإرضاع من غيرها ، والأم أولى بإرضاع وليدها لأنها أحن وأعطف عليه من غيرها ، ويجب على الوالد في كل الأحوال نفقة وكسوة من يتولى إرضاع ولده ، ويجب أيضاً على كلا من الوالد والوالدة مراعاة مصلحة ولدهما ، فلا تضر والدته بولدها فيأخذه الأب منها وهي ترغب في إرضاعه ، ولا يضر والد بولده فتأبى الأم إرضاعه وهو بحاجة لها . (العفيفي ، ١٤١٢هـ ، ص ٧٨)

لَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ

لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ

لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَارُّ وِلَدُهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهَا
بَوْلَدِهَا ۚ (البقرة : ٢٣٣)

"وقيل أفضل اللبن للولد لبن أمه باتفاق الأطباء لأنه يكون من دمها
فلبنها هو الذي يلائمه ويناسبه ، وهو أفضل بالنسبة للأم "

(إحسان ، ١٤١٤هـ ، ص ١٠٦)

وعلى الزوج أن يراعي زوجته في فترة الرضاعة وأن يعاملها معاملة
خاصة ، لأن توترها وغضبها يؤثر على نوعية الحليب وبالتالي على نفسية
الطفل . (مصيقر ، ١٤٢٢هـ ، ص ٢٥)

٦- حق الحضانة :

الحضانة حق للولد على والديه ، وهي في الأصل للأم ، لأن رعاية
الطفل والعناية به والسهر على مصلحته والقيام بجميع شؤونه وواجباته في
مرحلة الطفولة لا يتحملها أحد مثل الأم التي هي أعرف بتربيته وأقدر
عليها ، وإذا تنازع الوالدان على الحضانة اختار القاضي الأصلح منهما ،
وإذا لم يصلح منهما أحد اختار القاضي الأقرب فالأقرب حسب ما حدده
الشرع .

ويشترط في الحاضن أو الحاضنة شروط معينة وهي : العقل ،
البلوغ ، القدرة على التربية ، الأمانة ، الأخلاق ، الإسلام ، الحرية ، السلامة
من الأمراض وبالنسبة للمرأة ألا تكون متزوجة من أجنبي ليس له حق في
حضانة الصغير .

ولا تستحق الأم أجره على الحضانه إذا كانت زوجة لوالد الطفل أو معتدة لأن لها نفقة الزوجة أو نفقة المعتدة ، ولكن بعد انقضاء العدة تأخذ أجره على الحضانه والرضاعة وعلى السكن أيضاً إذا لم يكن لها مسكن خاص تحتضن فيه الطفل . (إحسان ، ١٤١٤هـ ، ص ١٠٧-١١٢)

لقوله تعالى في شأن المطلقات ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَتَمَرُّوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمَ فَسَرِّضُوهُ لَهُ أَخْرَىٰ ۖ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ۚ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَّا آتَاهَا ۚ سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ (الطلاق : ٦-٧)

ولكن إذا كانت الحاضنة غير الأم فإنها تستحق أجره الحضانه من وقت حضانتها ، بالإضافة إلى نفقات الطفل من ملابس ومأكل وعلاج وغيره سواء كانت حاضنته أمه أو غيرها ، وتنتهي مدة الحضانه إذا بلغ الطفل سن التمييز واستطاع القيام بمتطلباته الشخصية بنفسه من أكل وشرب ولبس وغيره ، وقد قيل إن سن التمييز بالنسبة للغلام سبع سنين ، وبالنسبة للبنات تسع سنين . (إحسان ، ١٤١٤هـ ، ص ١١٣)

٧- حق النفقة والعدل في العطية والمعاملة :

يجب على الوالد أن ينفق على أولاده بالمعروف دون إسراف ولا تقتير حتى يكبروا ويستطيعوا التكسب بأنفسهم ، فقد قال تعالى ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (البقرة : ٢٣٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، وابدأ بمن تعول "

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٦٢٧)

ومن نعمة الله على الرجل أنه أوجب عليه النفقة على أهله ، وجعل له في ذلك الأجر إذا ابتغى به وجه الله تعالى ، فعن أبي مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا انفق الرجل على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة " (السيوطي ، ١٤١٦هـ ، ج ٥ ، ص ٥٠)

وإذا بخل الوالد أو قصر في النفقة على أهله فإن لهم أن يأخذوا منه ما يكفيهم بالمعروف ، والدليل على ذلك حديث المصطفى عليه الصلاة والسلام لهند حينما جاءت تشتكيه بخل زوجها ، فعن عائشة رضي الله عنها أن هنداً بنت عتبة قالت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل شحيح ، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم . فقال : " خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٦٣٦)

وكما يجب على الوالد النفقة على أولاده حسب استطاعته كذلك فإنه يجب عليه العدل بين أولاده في العطايا والهبات وفي المعاملة أيضاً فلا يجوز أن يعطي أحد أولاده شيئاً ويحرم الآخرين لأن ذلك ظلم وجور ، والله سبحانه

وتعالى لا يرضى به ، فقد قال في كتابه الكريم ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَالْإِحْسَنِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ (النحل: ٩٠)

ومن السنة عن النعمان بن بشير : أن أباه أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني نحت ابنى هذا غلاماً . فقال : " أكلٌ ولدك نحت مثله ؟ " قال : لا . قال : " فأرجعه "

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ٥ ، ص ٥٢٦)

وأيضاً قوله صلى الله عليه وسلم : " اعدلوا بين أبنائكم اعدلوا بين أبنائكم " (السيوطي ، ١٤١٦هـ ، ج ٦ ، ص ١٩٢)

ولا شك أن العدل بين الأولاد في العطايا والمعاملة ينمي بينهم المحبة والرحمة ، وعلى العكس فإن المفاضلة تزرع بينهم العداوة والكراهة ، وقد يؤثر ذلك على حبهم وبرهم لوالديهم ، فإذا شعر الابن أن أباه يفضل أخاه عليه فإنه يشعر بالظلم من والده ويكرهه ، مما يؤدي به إلى عدم بره وعقوقه ، ويكون الوالد هو السبب في ذلك .

وقد أخبرنا الله سبحانه وتعالى في قصة يوسف (عليه السلام) أن سبب حقد إخوته عليه وغيرتهم منه هو ما كان يمتاز به يوسف عنهم من زيادة في الحب له من والدهم والقرب إليه . (الخياط ، ١٤١٦هـ ، ص ١٧٥)

فقال تعالى ﴿ إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ

عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٨﴾ اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا

تَخْلُ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴿٩﴾

(يوسف: ٨ ، ٩)

ولكن لا بأس في أن يعطي الوالد ولده شيئاً يحتاج إليه هو ولا يحتاج إليه الآخرون من إخوته لأن هذا التخصيص من أجل الحاجة فيكون كالنفقة .

٨- حق الرعاية والتنشئة الصالحة :

الطفل في حاجة ماسة إلى الرعاية والتنشئة الصالحة والتوجيه من قبل والديه ، ومن حقوقه عليهما أن يُربياه على مكارم الأخلاق ونبيل الصفات ، ويبعده عن كل ما هو قبيح . (إحسان ، ١٤١٤هـ ، ص ١١٥)

قال تعالى في وصية لقمان لابنه ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِبْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ رَبِّنِي لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ١٣ ﴾ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصْلُہُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ١٤ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ١٥ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ١٦ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ١٧ ﴾ يَبْنِيٰ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ١٨ ﴾ يَبْنِيٰ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ١٩ ﴾ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ٢٠ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي

الْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَأَقْصِدْ فِي
مَشِيكِ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴿١٩﴾

(لقمان : ١٣-١٩)

وفي هذه الآيات الكريمة توجيه إلهي عظيم للآباء يبين واجبهـم نحو
أولادهم في التوجيه وتقديم النصـح والإرشاد .

وهناك آداب عظيمة يجب على الوالدين غرسها في نفوس أولادهم
حتى ينشئوا نشأة صالحة ، منها :-

أ- تعليمهم آداب الطعام والشراب :-

للأكل والشرب آداب في الإسلام ينبغي على الوالدين تعليمها لأولادهم،
وأهم هذه الآداب ما يلي :

غسل اليدين قبل الأكل وبعده ، التسمية قبل الأكل والشرب ، والحمد
بعد الانتهاء منها ، الأكل باليد اليمنى ، والأكل مما يلي الإنسان .

(الفيفي ، ١٤١٢هـ ، ص ١٤٤)

فعن عمر بن أبي سلمة قال : كنت غلاماً في حجر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، وكانت يدي تطيش في الصحفة ، فقال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم : " يا غلام سم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك " فما زالت
تلك طعمتي بعد . (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٦٥٣)

ويجب تعليم الولد عدم الاستهتار بالنعمة ودمها ، لما روي عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال : ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً قط
إن اشتهاه أكله ، وإن كرهه تركه . (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٦٨٦)

" وألا يقدم على الأكل وهو شبعان ، وألا يبادر إلى الطعام قبل غيره ، وألا يحدق النظر إليه ، ولا إلى من يأكل معه ، ولا يسرع في الأكل ، وأن يجيد المضغ ، وألا يوالي بين اللقم ، ولا يلطخ يده ولا ثوبه ، ويقبح عنده كثرة الأكل ، ويحبب إليه الإيثار بالطعام ، وقلة المبالاة به والقناعة بالطعام الخشن " (شلبي ، ١٤١٤هـ ، ص ٣١)

وبالنسبة لآداب الشرب : يجب تعليمه أن يشرب على ثلاث دفع ، وذلك ليتنفس خارج الإناء ، وأن لا يشرب من قم الإناء لئلا يبتلع شيئاً أثناء شربه ، ولئلا يتسبب في تعفن الإناء ، ويجب تنبيهه على حرمة الأكل والشرب في أنية الذهب والفضة . (الفيافي ، ١٤١٢هـ ، ص ١٤٦)

عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١١ ، ص ٢٣٠)

ب- تعليمهم آداب الكلام والجلوس :

إن آداب الكلام والجلوس من الآداب الهامة التي ينبغي على الآباء تعليمها لأولادهم حتى يتعودوا عليها منذ الصغر .

فينبغي أن يعود الولد ألا يبصق في مجلسه ، ولا يتمخط ، ولا يتشاءب أثناء وجود الآخرين وأن يضع منديلاً على فمه أثناء العطاس ، ويحمد الله بعد ذلك ، ويتعلم أيضاً تسميت العطاس وأن لا يعطي الآخرين ظهره أثناء الجلوس ، ولا يضع رجلاً على رجل ، ولا يضع كفه تحت ذقنه لأن ذلك دليل على الكسل ، بل يُعلم كيفية الجلوس ، ويُمنع من كثرة الكلام ، ومن الحلف صادقاً كان أم كاذباً لغير ضرورة ، ويُعلم أيضاً أن يُحسن الاستماع

لغيره ، وأن يقوم لمن هو أكبر منه سناً أو علماً ويفسح المكان له ، و يُمنع من لغو الكلام وفحشه ومن اللعن والسب ومن الكذب والغيبة والنميمة ، ومن التتاجي في المجلس مع غيره إذا كانوا ثلاث أشخاص فقط .

(العفيفي ، دنت ، ص ١٠٠)

ج - معاملتهم بالرفق واللين :

على الآباء معاملة أولادهم بالرحمة والود واللفظ واللين ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم خير قدوة لنا في ذلك ، و كان عليه الصلاة والسلام يعلم أصحابه معاملة أولادهم بالرفق واللين ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَبَّلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً فقال الأقرع : إن لي عشرة من الولد ما قبَّلت منهم أحداً ، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : " مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٢ ، ص ٣٥)

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذني فيقعدني على فخذه ويقعد الحسن بن علي على فخذه الآخر ثم يضمهما ثم يقول : " اللهم ارحمهما فإني أرحمهما "

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٢ ، ص ٤٥)

وبالتالي على الآباء أن يراعوا الرفق في تأديبهم لأولادهم ، وألا يضربوهم بعنف وقسوة وبشكل دائم حتى لا يعتادوا الضرب ويصبحوا جنباء ، ولكن إذا لم يجد معهم الرفق يجب أن يعاملوا بشدة زجراً لهم ، وأن يُضربوا ضرباً خفيفاً لا يحدث أثراً إذا دعت الضرورة لذلك ، فقد قال

الرسول صلى الله عليه وسلم : " إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على سواه "

(ابن الأثير ، ١٤١٨هـ ، ج ٤ ، ص ٤٨٤)

وينبغي على الأب إذا فعل ابنه أمراً محموداً أن يمدحه ويجازيه عليه أمام الناس ، وإذا فعل أمراً مذموماً لأول مرة ينبغي أن يتغافل عنه الأب خاصة إذا أخفاه الابن ، وإذا تكرر منه الفعل يُعاتب ويُوبخ سراً .

(صالح ، ١٤٠٤هـ ، ص ٦٢)

د- تعويدهم على آداب الاستئذان :

يجب تعويد الأولاد من قبل البلوغ على الاستئذان قبل الدخول سواء على الوالدين أو الإخوة أو غيرهم ، خصوصاً في أوقات الراحة والنوم وهي : عندما يريد الإنسان النوم بعد صلاة العشاء ، وقبل صلاة الفجر حينما ينهض من النوم ، وعند القيلولة ، أما إذا بلغ الأولاد الحلم فيجب أن يستأذنوا في جميع الأوقات . (الفيفي ، ١٤١٢هـ ، ص ١٢٦)

قال تعالى ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذِّنْكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ

وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ

وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظُّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ

عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّفُوتٌ

عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ

حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَعِذُّوْا كَمَا

أَسْتَعِزُّنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ

حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾ (النور : ٥٨ ، ٥٩)

وينبغي أن يتعلم الطفل أنه عندما يريد الاستئذان للدخول ألا يقف أمام الباب مباشرة ، وألا يطرق الباب بعنف ، وأن يكتفي بطرقه ثلاث مرات فقط ، فإن أذن له وإلا رجع ، وإذا أذن له بالدخول ، فليدخل بأدب ويلقي تحية الإسلام " السلام عليكم ورحمة الله وبركاته (الفيفي ، ١٤١٢هـ ، ص ١٢٢)

هـ - تدريبهم على العبادة :-

إن تدريب الأولاد على العبادات وتعويدهم على ممارسة أفعال الخير ومعرفتهم الحلال والحرام يجعل منهم نواة صالحة للمجتمع .

(صالح ، ١٤٠٤هـ ، ص ٦١)

وأول ما ينبغي أن يتدرب عليه الأولاد هو الصلاة لأنها عماد الدين ،

فقد قال تعالى ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ ﴾ (طه : ١٣٢)

وفي الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع

سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين ، وفرقوا بينهم في المضاجع "

(العظيم آبادي ، ١٤١٩هـ ، ج ٢ ، ص ١١٤)

وهذا الحديث الشريف يدل على أن التربية العملية في أمور العبادة

تبدأ من السن السابعة للطفل ، لذا فإن على الآباء تعليم أولادهم الدين وأحكامه

وآدابه على قدر استطاعتهم ليعتادوا على ذلك منذ الصغر ، حتى إذا صاروا

مكلفين فإنهم يقومون بذلك دون مشقة أو عناء ، وفي هذا الحديث تدرج في التربية يتناسب مع سن الطفل ، ففي البداية يُكتفى بأمره بما يستطيع من العبادات مع ترغيبه وتشجيعه على ذلك دون إلزام ، ولكن إذا بلغ سن العاشرة يجب أن تكون هناك متابعة جادة من قبل الوالدين ، فيُعاقب الولد على تركه وإهماله للصلاة بالضرب حتى يشعر بجدية المسألة ووجوبها عليه . (الفيفي ، ١٤١٢هـ ، ص ٩٤-٩٥)

" ويُدرَّب الطفل أيضاً على الصيام بحيث يُقسم اليوم إلى أجزاء يصوم منها حسب قدرته ، إلى أن يصل مرحلة صيام يوم كامل ، حتى يُدرك أهمية الصوم ومكانة رمضان عند المسلمين " (القطان ، ١٤٠٥هـ ، ص ٣٢)

و- تعليمهم :

التعليم حق للأولاد على الآباء ، وواجب الآباء أن يقوموا به لأنه يُبصر المرء بما له وما عليه ، ويُمكنه من أن يتبوأ مكانة لائقة به في المجتمع . (إحسان ، ١٤١٤هـ ، ص ١٢٠)

ولابد أن يُربى الأولاد على حب العلم والإقبال عليه ، فقد قال تعالى ﴿ يَرْفَعِ

اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ (المجادلة : ١١)

وقال تعالى ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

(الزمر : ٩)

ومن أهم العلوم التي يجب الاهتمام بها هو القرآن الكريم ، فلا بد من تعليمه للأولاد تلاوة وحفظاً وتفسيراً ، فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم : " خيركم من تعلم القرآن وعلمه " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ٩ ، ص ٩١)

بالإضافة إلى تعليمهم سيرة المصطفى عليه الصلاة والسلام وأخبار
الصحابة والصالحين ، حتى ينغرس في نفوسهم حب الصحابة والاقتداء بهم ،
ثم تعليمهم القراءة والكتابة والعلوم النافعة .

وينبغي أيضاً " حثهم على التفكير وتوليد الأفكار ومباركة الإبداع
فيهم ، كما عبر عن ذلك داود عليه السلام لابنه سليمان في فتواه حول غم
القوم " (عبد الرحيم ، ١٤٢٠هـ ، ص ٧٥)

ومن الأشياء التي تختص بها الفتاة في التعليم تعليمها بعض الأعمال
المنزلية ، وإعدادها لتكون زوجة وأماً صالحة وربة منزل ناجحة في
المستقبل ، ويجب أن يُضاف في مناهج التعليم الخاصة بالفتيات ما يؤهلهن
لذلك ، حتى لا نترك أنوثتها للجهالة أو التجارب بدون أسس علمية .

(شلبي ، ١٤١٤هـ ، ص ٣٣)

ز - إبعادهم عن مظاهر الترف وعن قرناء السوء :

يجب على الآباء أن يبعدوا أولادهم الذكور خاصة عن مظاهر الترف
والرفاهية والزينة وعن الميوعة والليونة في اللباس ، وأن يعودوهم على
الخشونة حتى يشبوا رجالاً أقوياء يُمكن الاعتماد عليهم .

(الفيفي ، ١٤١٢هـ ، ص ١٥٧)

ويجب على الآباء أيضاً أن يبعدوا أولادهم عن مصاحبة قرناء
السوء ، لأن القراء والأصحاب يؤثر بعضهم على بعض ، كما يجب أن
يحببوا إليهم ملازمة الأخيار والصالحين ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : " مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير

الحدّاد : لا يعدمك من صاحب المسك إما تشتريه أو تجد ريحه ، وكير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك أو تجد منه ريحاً خبيثة "

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ٥ ، ص ٤٩)

ولابد أن يُمنع الأولاد من أن يفتخروا على أصحابهم ويتعالوا عليهم بشيء يملكونه بل لابد أن يُعودوا على التواضع والرفعة في الإعطاء والدناءة في الأخذ . (العفيفي ، دنت ، ص ١٠٠)

ح- تعويدهم على ممارسة الرياضة ، وعدم النوم نهاراً :

لابد أن يحرص الأب على تعليم أولاده ركوب الخيل والسباحة والرماية في الأماكن المخصصة لذلك ، حتى يكبر الولد وهو معد للجهاد ، وذلك لقول عمر رضي الله عنه " علموا أولادكم الرماية والسباحة وركوب الخيل "

لذا على الآباء تشجيع أولادهم على ممارسة أنواع الرياضة المختلفة ، وتربية أجسامهم تربية صحية جيدة حتى يصبحوا أقوياء .

(اللقطن ، ١٤٠٥هـ ، ص ٦٢)

ولابد أن يُمنع الأولاد عن النوم نهاراً لأنه يُورث الكسل ، بل يتعودوا على المشي والحركة والرياضة مع مراعاة آدابها أن لا يكشف أطرافه ولا يسرع المشي ولا يرخي يديه بل يضمهما إلى صدره .

(صالح ، ١٤٠٤هـ ، ص ٥٨)

المبحث الرابع أمانة الأولاد تجاه الآباء

كما جعل الإسلام للأولاد حقوقاً على آباءهم فإن على الأولاد حقوقاً لآبائهم يجب عليهم الاعتراف بها وأداؤها على أكمل وجه ، تقديرًا منهم لما قاموا به في سبيل تربيتهم حيث تحملوا الكثير من المصاعب من أجلهم .
فمن هذه الحقوق :-

١- بر الوالدين وطاعتهما في غير معصية الله :

أمرنا الله ببر الوالدين ، وأوصانا بذلك في آيات عديدة منها :

قوله تعالى ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ^ط وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا

(النساء: ٣٦)

وقوله تعالى ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ^ط وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا

(الإسراء: ٢٣)

وقوله تعالى ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ^ط أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ

شَيْئًا ^ط وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ^ط) (الأنعام : ١٥١)

وبالتأمل في هذه الآيات الكريمة نجد أن الله عز وجل قرن الإحسان إلى الوالدين بعبادته وعدم الإشراك به ، وهذا دليل قوي على عظمة الإحسان إليهما وبرهما .

وبر الوالدين يتضمن الآتي :

- الإحسان إليهما . . . أي محبتهما وعدم الإساءة إليهما سواء بالقول أو الفعل ، والتأدب في الحديث معهما ، ومساعدتهما .

- رعايتهما . . . أي السهر على خدمتهما وراحتهما وقضاء احتياجاتهما .

- الخضوع لهما . . . أي طاعة أوامرهما وعدم عصيانهما في غير معصية الله ، واحترامهما والتواضع لهما ، وتقدير مكانتهما ، وخفض الصوت أثناء الحديث معهما . (إحسان ، ١٤١٤هـ ، ص ٩٤)
وعدم المشي أمامهما ، وعدم الجلوس قبلهما ، وعدم مناداتهم بأسمائهما .

قال تعالى ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۚ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۚ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

(لقمان : ١٥)

وقال تعالى ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۖ ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾ (الإسراء : ٢٣ ، ٢٤)

- الدعاء لهما . . . أي طلب الأجر والثواب والمغفرة والرحمة لهما من الله عز وجل نظير ما قدماه لنا من تربية ورعاية .

(إحسان ، ١٤١٤هـ ، ص ٩٤)

قال تعالى ﴿ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾

(الإسراء : ٢٤)

وبر الوالدين لا يقتصر على حياتهما فقط ، بل من الممكن برهما حتى بعد وفاتهما ، وذلك بالدعاء لهما بالمغفرة ، وإنفاذ وصيتهما ، وصلة رحمهما كالأعمام والعَمات والأخوال والخالات ، وإكرام أحبابهما .

(سالم ، ١٤٢١ هـ ، ص ٥٤)

عن أسيد مالك بن ربيعة ، قال : بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال : يا رسول الله ! أبقني من بر أبوي شيء أبرهما به من بعد موتهما ؟ قال : " نعم ، الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإيفاء بعهودهما من بعد موتهما ، وإكرام صديقهما ، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما " (السندي ، ١٤١٨ هـ ، ج ٤ ، ص ١٨٦)

ومن عظمة بر الوالدين أنه مقدم على الجهاد في سبيل الله ، وأن الابن لا يستطيع أن يُجاهد في سبيل الله إلا بإذن والديه ، وذلك عندما لا يكون الجهاد فرض عين ، فعن عبد الله بن عمرو قال : قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : أجاهد ؟ قال : " لك أبوان ؟ " قال : نعم . قال : " ففيهما فجاهد " (العسقلاني ، ١٤١٥ هـ ، ج ١٢ ، ص ٧)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يجزئ ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه " (المباركفوري ، ١٤٢١ هـ ، ج ٦ ، ص ١٧)

وبر الأم مُقدم على بر الأب ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله من أحق بحُسن صحابتي ؟ قال : " أمك " قال : ثم من ؟ قال : " أمك " قال : ثم من ؟ قال : " أمك " قال : ثم من ؟ قال : " ثم أبوك "

(العسقلاني ، ١٤١٥ هـ ، ج ١٢ ، ص ٤)

وهذا الحديث يدل على تقديم الأم في البر وذلك لسببين :-

أ- لما تعانیه من آلام ومتاعب في الحمل والولادة والإرضاع والتربية ، فقد قال تعالى ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَلَدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَّلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَا دَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾

(لقمان : ١٤)

ب- لأن الأم أكثر حناناً ورحمة وعطفاً على الابن من الأب وذلك لما فطرت عليه من عاطفة وحب وحنان . (سالم ، ١٤٢١هـ ، ص ٦١-٦٢)
وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ، ومنعاً وهات ، ووأد البنات ، وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٢ ، ص ٩)

٢- الإنفاق على الوالدين :

يجب على الأولاد النفقة على والديهما بشروط :-

أ - أن يكون الولد موسراً ، أي لديه ما يزيد عن قوته وقوت عياله ، وإن لم يكن موسراً ولكنه قادر على الكسب فإنه يُكلف بالكسب للإنفاق عليهما.

ب - أن يكون الوالدان في حاجة وليس عندهما ما يكفيها .

ج - أن يكون الوالدان غير قادرين على الكسب .

(عاشور ، د : د ، ص ٥١)

والدليل على وجوب نفقة الولد على والديه ، قوله تعالى

﴿ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ^ط ﴾ (لقمان: ١٥)

وقوله تعالى ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا ^ط ﴾ (الأحقاف : ١٥)

وليس من المعروف ولا من الإحسان تركهما بدون نفقة إذا احتاجا

لها ، ومن السنة قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ

كسبكم وإن أولادكم من كسبكم " (المباركفوري ، ١٤٢١هـ ، ج ٤ ، ص ٦٧٩)

الفصل الرابع :-

فقدان الأمانة ، علامات وآثاره

المبحث الأول : علامات فقدان الأمانة عند الزوجات

المبحث الثاني : علامات فقدان الأمانة عند الأزواج

المبحث الثالث : علامات فقدان الأمانة عند الآباء

المبحث الرابع : علامات فقدان الأمانة عند الأولاد

الفصل الرابع

فقدان الأمانة ، علاماته وآثاره

تعد الأمانة أصلاً من الأصول الإيجابية التي إن اتصف بها إنسان ، دلَّ ذلك على أنه متخلقٌ بأعلى درجات الإنسانية ، فالأمانة خلق ثابت في النفس تدفع صاحبها للإعراض عن كل ما ليس له به حق ، حتى إن تهيأت ظروف ملائمة للاعتداء أو الاتصاف بعدم الأمانة ، وهي تشمل كل ما يُمكن أن يؤتمن عليه الإنسان ، من أموال وحُرْمٍ وأسرار ، كل ذلك يُمكن أن يكون أمانة . وهي أيضاً محلاً للمديح والثناء ، وقد امتدح الله سبحانه وتعالى المؤمنين بقوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾

(المؤمنون : ٨)

من ذلك نتبين أن الأمانة يُمكن أن تشتمل على ثلاثة عناصر هي :
الحفظ والعفة والأداء .

في مقابل الأمانة تكون الخيانة ، وهي خلق سلبي مذموم ، يدفع صاحبه لانتهاك الحرمات ، والاعتداء على الحقوق ، وعدم مراعاة الواجبات ، ومن هنا ورد التحذير من الاتصاف بهذه الخصلة المشينة ، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (الأنفال : ٢٧)

وعلى العموم يُمكن القول : إن الأمانة صفة تقوم على أساسها القواعد الأساسية للاستقرار الأسري وغيره ، وهي صفة لازمة ، بل وواجبة لاستقرار الأسرة وبالتالي استقرار المجتمع بأكمله .

المبحث الأول

علامات فقدان الأمانة عند الزوجات

العلاقة الزوجية علاقة فريدة بعمومها وخصوصها ، وهي علاقة لا يمكن أن نجد لها مثيلاً في العلاقات الاجتماعية الإنسانية . فالزوج لا يمكن أن يحل محله أحد أبداً ، فلا الأب ولا الأخ ولا الابن ولا القريب ولا البعيد يمكن أن يحل محل الزوج . وكذلك الأمر بالنسبة للزوجة ، لذلك نجد أن القرآن الكريم قد سمى هذه الرابطة التي تربط بين الذكر والأنثى تحت غطاء من المشروعية والالتزام ، سماه بـ (الميثاق الغلط) ، قال تعالى ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُم إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (النساء : ٢١)

ولأهمية هذه العلاقة وقدسيتها ، نجد أن كافة التشريعات السماوية والوضعية ، وعلى رأسها الشريعة الإسلامية الغراء ، قد أولت هذه العلاقة اهتماماً بالغاً في تنظيم وبناء هذه الرابطة ، ومن أهم ما تستند إليه رابطة الزوجية صفة الأمانة التي إن فقدت كانت سبباً في هدم ودمار ما بُني عليها . الآن يمكننا استعراض بعض ما يمكن أن يُعرض العلاقة الزوجية لخطر الزوال وأهمه :

١- عدم طاعة أوامر الزوج ، وعدم احترامه وتقديره :-

عصيان أوامر الزوج ، أو عدم طاعته ، باب عريض من أبواب فقدان الأمانة بين الزوج وزوجته ، والعصيان هو ترك الانقياد لأوامر الزوج ، أو

المخالفة لمطلق أوامره ، وهو خلاف الطاعة ، وهو سبب مباشر من أسباب الشقاء وعدم الاستقرار داخل الأسرة .

" والطاعة أمر عام يدخل تحته تنفيذ أوامر الزوج في غير معصية الله، والابتعاد عن كل شيء لا يرضاه أو ينهاه أو يمنع عنه "

(أيوب ، ١٤٠٣هـ ، ص ٢٢٥)

وعدم الطاعة يؤدي إلى الشقاق والنزاع المستمر بين الزوجين ، وهذا الشقاق والنزاع من العوامل الأساسية المؤدية إلى انحراف الولد ، فهو لا يجد مكاناً للتفاهم ولا صدراً للمودة بين أبويه ، فيترك البيت هارباً من هذا الجو المليء بالخصام ويرتمي في أحضان رفاق السوء . (علوان ، ١٤١٧هـ ، ص ٩٠)
هذه نتيجة نهائية لما يمكن أن يصل إليه أفراد الأسرة نتيجة لعدم الطاعة ، ونتيجة لمخالفة القيم والأخلاق السائدة ، وخصوصاً في مجتمعنا المحافظ على قيمه الأصيلة المستمدة من تعاليم ديننا الحنيف .

كما أن طاعة الزوجة لزوجها لا تعد انتقاصاً لقدرها أو لمكانتها ، بل هي تدخل تحت باب الاختصاص الذي اختص الله به الرجال دون النساء بقوله تعالى ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۖ ﴾ (البقرة : ٢٢٨)

فمكانة المرأة تعلو وترتفع بقدر ما ترتفع مكانة زوجها في الحياة ، فهما صنوان يكمل أحدهما الآخر ولا يمكن أن تستقيم حياة الأسرة دون وجود هذه القناعة في نفوس النساء .

قد تتناول المرأة على زوجها ، وقد تطعن به في مجالسها ، وهي بذلك تكون قد أهانت نفسها ، وفتحت باباً من أبواب الشر قد ينتهي بها إلى الندم .

٢- سوء عشرة الزوج وعدم معاملته بالحسنى :-

يدخل تحت هذا المسمى كل ما يُمكن أن يسيء إلى الزوج من تصرفات وسلوك وأخلاق تمارسها الزوجة مع زوجها ، فالأصل في العلاقة الزوجية أن تكون مبنية على عدم الإساءة من كلا الطرفين ، فلا الزوج يسيء معاملة زوجته ، ولا الزوجة تسيء معاملة زوجها .

والإساءة وسوء العشرة يُمكن أن تأخذ صوراً وأشكالاً مختلفة ، فقد تكون بالأقوال ، كأن تشاحن الزوجة زوجها ، وتتذمر دون وجه حق ، أو تكون بالأفعال ، كأن تصد بوجهها عن وجه زوجها ، أو تعرض عن التعامل معه .

ولا شك أن الزوجة التي تعامل زوجها بهذه الطريقة ، ستحصد من الضرر ما لا يحمد عقباه ، كما أن ذلك قد يكون له نتائج خطيرة على البيت بأسره ، فالزوج الذي يلقي من زوجته إساءة قد يفرض عليه الواقع أن يصبر عليها ، لكنه قد يندفع إلى تلبية رغباته النفسية وحاجته العاطفية التي لا يجدها عند زوجته باللجوء إلى غيرها ، وبالتالي فإن النتيجة السلبية لا بد أن تقع على عاتق الزوجة المسيئة .

هذا إن لم يلجأ الزوج إلى سلوك مسلك يبتعد به عن طريق الصواب ، وهنا لابد من التذكير بما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : " لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين : لا تؤذيهِ ، قاتلك الله - فإنما هو عندك دخیل يوشك أن يفارقك إلينا "

(الترمذي ، ١٩٨٨م ، ج٤ ، ص١١١)

إن أول ما يجب أن يسود بين الزوجين هو حسن العشرة لا سوءها ، فالزوج هو الذي يعمل ويكدح لتوفير مطالب الزوجة والأولاد ، ولذا كان

لزاماً على الزوجة أن تشعر زوجها بالحب والود والعطف ، وتقف إلى جانبه في السراء والضراء وتلاقيه دائماً بوجه مبتسم ، تخفف عنه عناء العمل وكدر الحياة ، وهي إن لم تفعل ذلك تتعدم المحبة والألفة والمودة بينهما ، وبالتالي فإن التعاسة والكآبة سوف تسود المنزل ، مما يؤثر سلباً على الأولاد فينشئوا في جو مليء بالبغض والكراهية ويشبوا على ذلك ، بالإضافة إلى عدم شعور الزوج بالراحة والاطمئنان في بيته ، وربما يلجأ إلى أماكن أخرى للبحث عن راحته .

٣ - عدم الاهتمام بأهل الزوج :-

إن مما يُفقد الاحترام والثقة داخل الأسرة أن يجد الزوج ما يسيء إلى أهله وذويه من قبل زوجته ، وهذا النوع من الإساءة قد ترتكبه الزوجة بحق زوجها بدافع من التعالي أو الغرور والإعجاب بالنفس ، سواء كان سببه مادياً أو معنوياً ، كأن تكون الزوجة من أسرة غنية ، أو تكون من أسرة ذات مكانة اجتماعية معينة .

إن إساءة الزوجة إلى أهل زوجها هي إساءة إلى الزوج نفسه ، ولذلك فإن هذا النوع من المعاملة مذموم بكل المقاييس ، على اعتبار أنه من الكبر المذموم قال تعالى ﴿ أَسْتَكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا تَحْقِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئِ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾ (فاطر : ٤٣) إن الزوج الذي يشعر أن زوجته تزدرى أهله وتسيء إليهم ، سيقوم بردة فعل من شأنها أن تحدث شرخاً داخل الأسرة قد لا يلتئم أبداً .

فالواجب يملي على الزوجة أن تراعي شعور زوجها ، كما يملي عليها أيضاً أن تشعر زوجها أنها بالزواج منه قد أصبحت واحدة من أهله ، وتتجنب

كل ما من شأنه الإساءة من أقوال أو أفعال ، وبذلك تكون قد فازت بقلب زوجها ، وملكك احترام وتقدير أهله .

٤- عدم حفظ عرض الزوج :-

الأعراض أمانة كبرى ، جعلها الله موضعاً من مواضع المدح والذم في الإنسان ، كما جعلها في أعلى سلم المراتب الإنسانية وأعلى ما يملك الإنسان . والعرض واحد من الكليات الخمس ، التي أمرت الشريعة الإسلامية بحفظها ، فكما أن حفظ الدين والنفس والعقل والمال واجب ، كذلك حفظ العرض .

وهذه الأمانة العظيمة ، جعل الله موضعها وخطرها عند النساء ، فالمرأة هي الحافظة الأولى للعرض ، وهي مؤتمنة عليه قبل زواجها وبعده ، وهي لا تملك التفريط بهذه الأمانة في أي حال ، وتحت أي ظرف لأنها لا تملك عرضها بمفردها ، بل يشاركها في ذلك كل الأهل والعشيرة بالإضافة إلى الزوج .

إذاً ، فالواجب على الزوجة التي تريد المحافظة على نفسها وعلى أسرتها ، أن تحافظ على عرضها وتصونه من كل ما يؤدي إلى خدشه أو المساس به ، فإن قصرت في ذلك أو أهملت أو تعمدت ، فقد أوقعت نفسها في دائرة المحظورات الشرعية من جهة ، ومن جهة أخرى عرضت نفسها وأسرتها للتفكك والضياع نتيجة لعدم حفظها لأمانة العرض .

٥- عدم حفظ مال الزوج ، وإضاعته وتبديده :-

الأمر المادية جزء لا يتجزأ من الحياة الزوجية ، والحالة المادية تعكس بظلالها الإيجابية أو السلبية على العلاقة الزوجية ، من هنا كان لا بد للزوجة أن تتعامل بشيء من الحذر مع هذا الجانب في زمن أصبح للمادة قوام رئيسي وتأثير مباشر على متطلبات الحياة .

ولا يخفى أن مستوى الدخل يلعب دوراً مباشراً في حل المشاكل المادية والاحتياجات الأسرية ، فالأسرة التي تعيش ضمن حدود مادية معينة لا بد أن تنسق أمورها الحياتية ضمن تلك الحدود ، وإلا وقعت في مشاكل عديدة .

وهنا يأتي دور الزوجة المدبرة ، التي تحسن التصرف في أموال زوجها التي ائتمنها عليها ، وهذه الأمانة تقع تحت مسئوليتها المباشرة ، بمعنى أن الزوجة يمكن أن تخفف عن زوجها الكثير من النفقات المادية عن طريق الحكمة في التصرف داخل البيت ، وعن طريق الإقلال من الهدر والاستهلاك الكمال الذي لا فائدة منه .

فعلى الزوجة أن تبتعد عن إضاعة وتبديد مال الزوج فيما لا حاجة لها فيه ، كما تبتعد عن كل ما يمكن أن يرهق الزوج مادياً من الطلبات الغير ضرورية لأن ذلك يؤدي إلى تعود الزوجة والأولاد على البطر ، بالإضافة إلى ذلك نفور الزوج من زوجته لأنه لا يشعر منها بالرحمة والحنان بل يشعر بأنها تريده فقط من أجل تلبية مطالبها المادية .

إذاً لا بد من مراعاة الحالة المادية للزوج ، فلا تكلفه ما لا يطيق ولا تحمله فوق إمكاناته أو تحمله على الاستدانة أو توقعه فيما يكره .

(الحكمي ، ١٤١٥هـ ، ص ٣٤٣)

٦- عدم رعاية الأولاد :-

إن القيام بواجب تربية الأولاد هو من الواجبات المشتركة بين الزوجين ، ولا يمكن إهمال دور أحد الزوجين على حساب الآخر ، ولا شك أن كلا الزوجين يقوم بأدوار يكمل بعضها بعضاً ، فالأم تزرع الحنان والعطف والأب يزرع الرجولة والشخصية في نفوس الأولاد ، فإذا اختل أحد الدورين أو قصر أحد الزوجين ، كانت النتيجة خللاً جسيماً يعود على الولد ، وبالتالي يحصد الآباء هذا الضرر .

فإذا قصرت الزوجة في واجب تربيتها لأبنائها ، تكون بذلك قد أخلت بواجبها في حفظ أمانة التربية ، وبالتالي قد تتسبب في ضياع الأولاد وجرهم إلى انحرافات يملئون بها الفراغ الذي تركته الزوجة وفرطت في تأمينه لأبنائها وبناتها .

ولا يخفى أن حاجات الأولاد تختلف وتتطور بتطور نموهم وتقدمهم في السن ، كما لا يخفى أن حاجات البنات تختلف عن حاجات الأبناء ، فالأمر يكون أخطر عند البنات مما هو عليه عند الأبناء ، فإذا غابت الأم عن محيط ابنتها تكون بذلك قد أوقعتها في متاهة قد لا تخرج منها إلا بعد حين .

٧- عدم إجابة زوجها إذا دعاها :-

فطر الله سبحانه وتعالى الإنسان على مجموعة من الغرائز أودعها فيه ، كما هيأ له طرقاً مشروعة تلبي هذه الغرائز ، ومن هذه الغرائز غريزة فطرية شرع الزواج من أجل تلبيةها بالإضافة إلى الأدوار الأخرى للزواج . من هنا وجب على الزوجين النظر إلى هذا الأمر بموضوعية واهتمام ، وذلك لما له من أهمية ترتقي به وتجعله في مراتب متقدمة من الأولويات والحقوق الزوجية .

فالتزام الزوجة بأداء هذه الأمانة واجب ، وعدم قيامها بذلك يعرضها ويعرض زوجها للخطر ، أما هي فغضب من الله وتوعد بالعقاب في الدنيا والآخرة ، وأما زوجها فقد يلجأ إلى إشباع رغبته عن طريق الحرام والعياذ بالله ، مما يهدد الأسرة بكاملها لخطر الضياع .

٨- كثرة الخروج من المنزل بغير ضرورة :-

إن مما يعد سبباً من أسباب نفور الزوج من زوجته ، كثرة غيابها عن المنزل ، الأمر الذي يؤدي إلى إهمال المنزل وإهمال رعاية وتربية الأولاد ، فيصبح المنزل كالمملكة بدون ملك ، وهذه الفوضى تؤدي إلى وقوع اضطراب أسري ، يعود سلباً على كل أفراد الأسرة .

لذلك فقد ورد النهي الصريح في كتاب الله عز وجل ، للنساء بشكل عام ، ولأمهات المؤمنين بشكل خاص . قال تعالى ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ (الأحزاب : ٣٣)

يضاف إلى ذلك أن خروج المرأة من بيتها قد يكون كبيرة من الكبائر ، وذلك إذا رافق خروجها من المنزل حدوث مضرة ، كالخروج بالزينة والطيب . وبذلك فهي تفتح أبواب الشر كلها . كل ذلك مما يسبب الضرر ويلحقه بالزوجة أولاً ، والمصيبة إذا كانت المرأة تجهل أن ذلك من أخطر ما يهدد البيوت .

المبحث الثاني

علامات فقدان الأمانة عند الأزواج

إن كانت مسئولية رعاية الأسرة من الأمور المشتركة بين الزوج وزوجته كما بيّنا سابقاً فهي في حق الزوج أكد وأعظم ، وذلك بسبب ما أوجبه المولى سبحانه وتعالى على الأزواج بحق زوجاتهم من نفقة ورعاية وتأمين مسكن وملبس وغير ذلك مما تستلزمه الحياة الإنسانية .

وكما أسلفنا فإن رعاية الأسرة لا تعتمد على جانب واحد من قبل الأزواج فقط أو من قبل الزوجات ، بل إن كل واحد له دوره الذي يقوم به لتستقيم الحياة وتستقر الأمور ، وقد بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ... والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته " (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ؛ ج ١٠ ، ص ٣٧٥)

هذا وإن رعاية الزوج لما استؤمن عليه لها حدودها التي إن تجاوزها أو قصر فيها يكون قد أخل بالأمانة التي أوكلت إليه ، ومن ذلك :-

١- التقصير في النفقة على الزوجة :-

أوجب الله سبحانه وتعالى الإنفاق على الزوجات ، وتأمين احتياجاتهن من طعام وشراب ومسكن وملبس وغير ذلك من المستلزمات الضرورية التي لا يمكن الاستغناء عنها ، وهذه النفقة تتفاوت ما بين الإعسار واليسار ، فالزوج الغني تختلف نفقته عن الزوج الفقير ، لكنها في كلا الحالتين واجبة على الزوج ، فإذا قصر الزوج في هذه النفقة يكون قد تعدى حداً من الحدود

الشرعية ، التي أوجبها الله عليه وجعل بها حقاً له في القوامة ، قال تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (النساء : ٣٤)

إن التقصير في أداء هذه الأمانة له مخاطر كثيرة جداً ، فقد تلجأ الزوجة التي قصر زوجها في حقها إلى طرق غير شرعية لتوفير احتياجاتها واحتياجات أسرتها ، من سرقة وتسول وغير ذلك مما لا تحمد عقباه .

٢- عدم إعفافها وصونها عن الحرام :-

من الأمور الواجبة أيضاً على الأزواج في حق الزوجات إعفافهن عن الحرام ، فكما هو معلوم أن مما يتبع عقد الزواج حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر ، ليس ذلك فقط ، بل إن من حق المرأة أيضاً أن يتزين لها الزوج كما تتزين له وأن يكون حسن المظهر طيب الرائحة ، عذب اللسان ، فيكلمها بما يسر خاطرها ، ويشعرها بحاجته إليها .

فإن كثيراً من الخراب والدمار الذي تعيشه بعض الأسر ما هو إلا نتيجة للابتعاد عن التوجيهات أو الآداب التي بينتها الأحكام الشرعية ، فمن رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده أن بيّن وفصل لهم كل ما يتعلق بالأحكام السليمة لبناء أسرة قوامها الإخلاص والأمانة ، فإن فقد جانب من هذه الجوانب أو اهتز ركن من هذه الأركان كان الخطر جسيماً ، وكانت العواقب وخيمة على الأسرة بشكل خاص ومن ثم على المجتمع بشكل عام .

من هنا كان واجباً ولزماً على الأهل أن يبينوا لأبنائهم قبل الزواج الكثير من الآداب والأخلاق والسلوكيات والممارسات السليمة والصحيحة

للحياة الزوجية ، وبيان الكثير مما قد يجهله الشاب أو الفتاة قبل الزواج
يجنبهما الوقوع في خطأ قد يؤدي إلى التهلكة وبالتالي نهاية مؤلمة مؤسفة .
فكم من زوجة نفرت من زوجها بسبب تصرف صدر منه أو كلمة تفوه
بها أو بسبب قد يظنه بعضهم سبباً بسيطاً ، لكنه في الحقيقة سبب له تأثيراته
السلبية على الزوجة .

ولذلك فقد تجد أن زوجة تطلب الفراق من زوجها وتصر على ذلك دون
أن تبدي السبب المباشر لهذا الطلب ، ثم إن رحت تبحث عن الأسباب تجد أن
في غالبها يرجع إلى سوء العشرة الزوجية ، والتقصير في حقوق الزوجة
الشرعية .

٣- عدم حفظ شرفه :-

إن من مقاصد الشرع في حضه على الزواج هو حفظ المرء نفسه
وحمايتها من الإنزلاق في مهاوي الرذيلة ، وهذا الحفظ وتلك الصيانة من
العفاف المحمود الذي يدفع صاحبه للتنزه عن ارتكاب المحرمات والوقوع في
حبائل وخطوات الشيطان .

" إن حفظ النفس وما يستلزمه من غض البصر والعفة عن المحارم
يؤدي إلى تماسك بنيان المجتمع وسلامته من الأمراض الاجتماعية الفتاكة ،
كاختلاط الأنساب والأمراض الصحية المهلكة كمرض (الإيدز) الذي انتشر
في المجتمعات الفاجرة الماجنة بصورة تؤدي إلى الخراب والدمار ، أما على
المستوى فإن حفظ النفس يجنب صاحبه ويلات الزنا وما أكثرها "

(ابن حميد ، ج ٥ ، ١٩٩٨م ، ص ١٦٥٤)

٤- الإساءة إلى الزوجة بالقول أو الفعل :-

إن من حق الزوجة على زوجها أن يُحسن معاملتها ومعاشرتها بالقول والعمل ، وقد أمر الله سبحانه وتعالى الأزواج بحُسن العشرة حيث قال تعالى ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (النساء : ١٩) والمراد بذلك توفية حق المرأة من المهر والنفقة ، وألا يعبس في وجهها بغير ذنب ، وألا يكون فظاً ولا غليظاً ولا مُظهراً ميلاً إلى غيرها ، ليس ذلك فقط ، بل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرشد الأزواج إلى ما يصلح حال الأسرة المسلمة وذلك بالابتعاد عن الإساءة إلى الزوجة بكل أشكال وألوان الإساءة .

فإذا ارتكب الزوج أمراً يُسيء به إلى زوجته فهو بذلك إنما يزرع بذور الشقاق والفراق بالإضافة إلى زرع الحقد والكراهية في نفس زوجته ، وبالتالي يفقد الزوج احترام زوجته وتنشأ الخلافات والمخالفات .

" والشقاق الدائم بين الزوجين له آثار سلبية على نفسيات الأطفال ، وتدنٍ لمكانة الأبوين لديهم ، وإلى تأجيج الخلافات والبغضاء بين الأطفال أنفسهم مقتدين بوالديهم ، ويؤدي إلى تشتت الأطفال عاطفياً بين الأبوين " (الأسمر، ١٤١٧هـ ، ص ٢٥٠)

ويؤدي كذلك إلى تفكك الأسرة بالطلاق ، فيتشتت شملها ويهدم بناؤها وذلك لعدم قدرة أحد الطرفين على الاستمرار في الحياة مع الطرف الآخر ، وأيضاً عدم قدرته على القيام بحقوق الزوجية . (حسن ، د : ت ، ص ٢٠٧)

وهذا الطلاق ينعكس أثره بالضرورة على الأولاد فيشعرون بالضيق وبالتالي تتحرف سلوكياتهم .

٥- عدم العدل بين الزوجات :-

مما يصلح حال الأسرة المسلمة التي قد تتعدد فيها الزوجات ، أن يعدل الزوج بينهما ، فذلك أدعى لدوام الألفة ، وأبعث على الاستقرار .

كما أن العدل بين الزوجات سبب من الأسباب التي تعين الزوجة على طاعة زوجها ، حين تراه لا يألو جهداً لتحقيق التوازن والعدل بينها وبين غيرها .

وبالمقابل فليس شيء أدعى إلى خراب البيوت من عدم العدل بين الزوجة وضررتها ، وذلك أن الزوجة التي ترى من زوجها ما يشعرها بالظلم ، إما تجاوزاً منه في أداء حقوقها ، أو تقصيراً متعمداً في واجباته تجاهها على حساب الأخرى ، مثل هذا الأمر لا بد أن يشعل نيران الغيرة والحقد في النفس البشرية التي فطرت على حب العدل ، فكيف إذا رأت من زوجها الذي يشاركها حياتها ما يسيء إليها ، بينما هو يُحسن إلى غيرها .

لا شك أن ذلك أمر سلبي بغض ، ومن الواجب على الزوج الذي تعددت زوجاته أن يعدل بينهما في كل الأمور الحسية والمعنوية حسب قدرته وإمكاناته .

إن عدم العدل بين الزوجات يؤدي إلى شعور الزوجة المظلومة بضياع حقها ، وعدم احترام أنوثتها فيؤثر ذلك على مشاعرها ، ويؤدي ببعض الزوجات اللاتي يشعرن بالظلم إلى غرس هذا الإحساس في نفوس أولادهن بظلم أبيهم لأُمهم . (العجلاني ، ١٤٢٢هـ ، ص ١١١)

مما قد يؤدي إلى كره الأولاد لأبيهم ، بالإضافة إلى إثارة المشاحنات ،
وانعدام المحبة والألفة بين الزوجات من جهة ، وبين الزوجة المظلومة
وزوجها الذي ظلمها من جهة أخرى ، وأخيراً فعدم العدل يؤدي إلى وقوع
الزوج فيما يغضب الله سبحانه وتعالى نتيجة ظلمه لزوجته وبالتالي تعرضه
للعقاب العظيم يوم القيامة .

المبحث الثالث

علامات فقدان الأمانة عند الآباء

إن الزواج وتكوين الأسرة يعد مسؤولية عظيمة من المسؤوليات التي يحاسب عليها المرء يوم القيامة ، ولا بد لمن أقدم على الزواج وتكوين الأسرة إدراك حقيقة ما هو مُقدم عليه حتى يضع رجله في موضع صحيح ، فلا تنزلق به في الدنيا ، ولا يهوي في النار يوم القيامة .

ولا بد من إدراك جملة حقائق تتعلق بالزوج والزوجة ، على اعتبار أن حياتهما سوف تتغير كلياً ، فهما سيصبحان مسؤولان عن بيت وأولاد ، ثم لا بد لهما من إدراك مسؤولياتهما تجاه بعضهما ، هذا بالإضافة إلى استشعار المسؤولية العظيمة تجاه أولادهما .

١- عدم اختيار الزوجة الصالحة ، والزوج الصالح :-

الخطوة الأولى في بناء الأسرة تبدأ من البحث والاختيار ، وهذا الأمر على درجة عالية من الأهمية والخطورة ، لذلك نجد أن الإسلام قد رسم الطريق الصحيح الواضح لكلا طرفي الأسرة ، وهما الزوج والزوجة ، فنجد أن الإسلام يركز على اختيار الزوجة الصالحة ، ويعد هذا الأمر ركناً أساسياً في بناء الأسرة المسلمة .

" إن خير ما تتكح عليه المرأة دينها وصلاحها وتقواها وإنابتها إلى ربها تبارك وتعالى ، مثل هذه تفر العين بها ، وتؤتمن على نفسها ومال زوجها وتربية أولاده ، كي تغذيهم بالإيمان مع الطعام ، وتصب فيهم أحسن المبادئ مع اللبن ، وتسمعهم من ذكر الله ومن الصلاة على نبيه صلى الله

عليه وسلم ، ما يشربهم التقوى ويركز فيهم حب الإسلام إلى أن يموتوا ،
والمرء يشيب على ما شب عليه ، وإن صفات الوالدين تتحدر إلى الأولاد "
(سويد ، ١٤١٢هـ ، ص ٢٩)

لقد حث الإسلام على الزواج ورغب فيه ، وحث أيضاً على حسن
الاختيار وأكد عليه ، والإخفاق في ذلك يترتب عليه عدم توفر بيئة صالحة
لتربية وتنشئة الأولاد على الصلاح والتقوى والأخلاق الإسلامية الفاضلة .

٢- عدم النفقة على الزوجة والأولاد :-

كذلك من علامات فقدان الأمانة عند الآباء ، أن يقوم الأب بالتقصير في
واجب الإنفاق على زوجته وعلى أولاده ، ويهمل تلبية احتياجات الأسرة من
طعام وشراب ولباس ، وغير ذلك مما تقوم به الحياة وتستقر به الأمور .

وإنفاق الزوج على أولاده وعلى أسرته واجب شرعي يلزم به الزوج
ديانة ، فهو مأمور من قبل الله سبحانه وتعالى القائل ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ

رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۝ ﴾ (البقرة : ٢٣٣) فإذا قصر الزوج في أداء
هذا الواجب يكون بذلك قد خان أمانة الله سبحانه وتعالى التي استأمنه عليها ،
وكذلك خان نفسه وأولاده .

هذا الإنفاق له جوانب إيجابية مشرقة مضيئة ، فهو أولاً أجر وثواب
من عند الله سبحانه وتعالى ، قال الرسول صلى الله عليه وسلم " إنك مهما
أنفقت على أهلِكَ من نفقة ، فإنك تؤجر حتى اللقمة ترفعها إلى فيِّ امرأتك "
(بن حنبل ، ١٩٨٩م ، ج ١ ، ص ١٧٢)

كذلك فإن الإنفاق على الأسرة والأولاد ، يقوي روابط المحبة بين أفراد
الأسرة ، فينشأ الأولاد محبين لوالديهم ، معترزين بهم ، يفاخرون بهم في

مجالسهم ، على عكس ما لو قصر الأب في أداء واجبه ، فنجد أن الأولاد يغمرهم شعور النقص الذي يدفعهم إلى تعويض ذلك عن طريق الحرام ، كالسرقة أو التسول ، بالإضافة إلى الشعور بالحرمان والدونية التي تزرع الأحقاد في نفوس الأولاد تجاه الآباء .

٣- التفريق بين الأولاد في العطية والمعاملة :-

التفريق بين الأولاد في العطية والمعاملة من أعظم أسباب انحراف سلوكهم ، وله تأثير بالغ على نفسياتهم ، فهو يولد الحسد والبغض ، ويسبب الخوف والانتواء والبكاء ، ويورث حب الاعتداء والمشاجرة والعصيان ، ويؤدي إلى الإصابة بالأمراض العصبية . (عبيد ، ١٤١٣هـ ، ص ٩٩)
لهذا كله ولأسباب أخرى فقد أوجب الشارع الحكيم على الوالد أن يساوي بين أولاده في العطاء والمنح ، وكذلك في المعاملة والعشرة ، فالتفريق بين الأولاد حرام ، كما أنه يولد بينهم العداء والكره ويؤدي إلى قطيعة الرحم ، بل قد يصل الأمر إلى حد التفكير في التخلص من الابن المستأثر بحب أحد والديه ، أو كلاهما ، وأكبر شاهد على ذلك قصة يوسف عليه السلام مع اخوته .

" فقد اتخذوا قراراً حاسماً بالتخلص من يوسف ليفرغ لهم أبوهم ويقبل عليهم بوجهه وقلبه وعنايته ورعايته ، وتصفو لهم الأيام ويهنأ لهم العيش في كنف الأبوة ودفء الأسرة " (حمادة ، ١٤١٨هـ ، ص ٥٤)

كما تؤدي التفرقة أيضاً إلى كره الأولاد لوالديهما والنفور منهما ، وعقوقهما فالمساواة بين الأولاد عامل مهم لترابط الأسرة ، وإثراء أجوائها بالحب والأخوة والتماسك .

والمساواة بين الأولاد صغاراً وكباراً ، ذكوراً وإناثاً ، تزرع لديهم عاطفة الأخوة فيحبون بعضهم بعضاً ، ويحترم الصغير الكبير ، ويعطف الكبير على الصغير ، وتدوم أخوتهم حتى بعد وفاة والدهم .

(الشنتوت ، ١٤١٧هـ ، ص ٩٠)

٤ - عدم القيام بحقوق الأولاد في الرعاية والتربية الصالحة :-

إن التقصير في أداء حقوق الأولاد ورعايتهم وتربيتهم ، يعد تقصيراً وتفریطاً في أداء أمانة أوجبها الله سبحانه وتعالى على الأباء ، وحقوق الأولاد كثيرة جداً ، تبدأ بحق الحياة وتمتد إلى الطعام والشراب واللباس والتعليم والبناء الجسدي والنفسي ، وغير ذلك من الحقوق التي أوجبها الله سبحانه وتعالى وقضت بها سننه الكونية .

إن توفير مستلزمات الحياة المناسبة ، وتوفير متطلباتها واجب لا يمكن الاستغناء عنه ، كما لا يمكن لأحد أن يقوم به كما يقوم به الأباء ، وهذا يعني أن أي تقصير من جهة الأب ، لا يمكن أن يملأه أحد سواه ، وللدلالة على ذلك نفترض أن أباً قد قصر في حقوق أبنائه المالية ، هذه الحقوق قد تعوض من جهة أخرى ، فتقدم ما يحتاجه الابن من مال ، لكن هذه الجهة تفتقد أمراً هاماً وهو أمر الأبوة الذي لا يمكن أن يعوضه أو يؤديه أحد غير الأب ، وهنا يبدأ الخلل في حق الأولاد ، فبدل أن يشعروا بالعزة في أخذ احتياجاتهم من أبيهم ، سجد أنهم يشعرون بالذل والمهانة ، وذلك بمد أيديهم إلى جهة تفتقد للرفقة والعطف والحنان .

ولا تقف رعاية الأولاد عند تقديم المستلزمات المالية فقط ، بل هناك حاجات ورغبات ومستلزمات أخرى يقدمها الآباء لأولادهم ، ولا سبيل

لتحقيقها إلا عن طريق الآباء أنفسهم ، فلو قصر الأب يكون بذلك قد قصر في حمل أمانة هو مسؤول عنها أمام نفسه وأمام مجتمعه وأمام ربه يوم القيامة .

لذا على الآباء الاهتمام بأولادهم من جميع النواحي الجسمية وذلك بتوفير الغذاء الصحي المناسب لهم ، وتوفير الراحة الجسدية والعناية بصحتهم وسلامتهم من الأمراض ، والنفسية وذلك بمراعاة مشاعرهم وأحاسيسهم ، والعقلية وذلك بالاهتمام بتعليمهم وتنقيفهم وتغذيتهم بالأفكار والمعلومات النافعة ، والروحية وذلك بالاهتمام بتربيتهم دينياً وتنشئتهم على الأخلاق الإسلامية الفاضلة . وإهمال هذه النواحي كلها أو بعضها ينشأ عنه طفل غير سليم جسمياً ونفسياً وعقلياً فيصبح عضواً فاشلاً لا ينفع نفسه ولا ينفع مجتمعه .

المبحث الرابع

علامات فقدان الأمانة عند الأولاد

يكتسب الأولاد الكثير من الصفات والأخلاق من نوبيهم ، والولد مرآة لأبيه يعكس ما يكتسبه منه في سلوكيات تظهر خلال تصرفاته . لكن ذلك لا يعني أن الولد لا بد أن يكون مطابقاً لأخلاق أبيه تماماً ، فقد يحدث العكس ، بمعنى أن يوجد ولد عاق لأب كان كل همه أن يربي ولده على الأخلاق الفاضلة والسلوك القويم ، وهذا ربما كان من باب الابتلاء ، كما ابتلى الله عز وجل رسوله نوحاً عليه السلام بولده الذي عصى أمره .

وعصيان أوامر الوالدين يسمى " عقوقاً " والعقوق هو صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قول أو فعل إلا في شرك أو معصية ، ما لم يتعنّت الوالد " (ابن حميد ، ١٩٩٨ ، ج ١٠ ، ص ٥٠١٢)

ومما يمكن أن يوصف بأنه عقوق ، ويدل على فقدان الأولاد للأمانة الآتي :-

١- عدم طاعة أوامر الوالدين وعصيانهما وعدم احترامهما وتقديرهما :-
وهذا أول العقوق ، وأول ما يوقع في غضب الله سبحانه وتعالى الذي أمر بالإحسان إلى الوالدين وطاعتهما ، قال تعالى ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَلَدَيْهِ إِحْسَانًا ط ﴾ (الأحقاف : ١٥)

فقد أوجب المولى سبحانه وتعالى في هذه الآية طاعة الأولاد لأبائهم في كل ما يأمر به الوالدان ولدهما ما لم يكن ذلك معصية ، بل إن أمر الوالد

بأمر مباح يحوله إلى واجب في حق ولده .

ولهذا العقوق مخاطره الجسيمة على الولد في الدنيا قبل الآخرة ، فقد أخرج السيوطي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة ، إلا عقوق الوالدين ، فإنه يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات " (السيوطي ، ١٤٠٣هـ ، ج ٥ ، ص ٢٦١)

وكذلك عدم احترام الوالدين أو أحدهما ، فإنه من الأمور المهلكة التي توقع صاحبها في غضب الله سبحانه وتعالى ، وغالباً ما يقع هذا النوع من العقوق عند حاجة الآباء إلى أولادهم عند تقدم السن ، وقد يصدر من الولد العاق إهانات مباشرة تتجلى في تسفيه الرأي أو النظر إلى الوالد بنوع من الازدراء ، نسأل الله العافية .

٢- الإساءة إليهما بالقول أو الفعل :-

لدى تعريف العقوق قلنا : إنه الإساءة بالقول أو بالفعل ، فكل ما قد يصدر عن الولد من إساءة للوالدين أو لأحدهما سواء كان كلاماً جارحاً كالسب أو الشتم أو اللعن أو التذمر ، أو فعلاً مسيئاً كالضرب أو الإعراض عنهما أو الهجر ، كل ذلك عقوق وظلم للوالدين ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ، قيل يا رسول الله ، وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه " (العسقلاني ، ١٤١٥ ، ج ١٢ ، ص ٧)

فقد أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن التسبب في شتم الوالدين هو من الكبائر المهلكة ، فكيف بتوجيه الشتيمة أو الأذية لهما مباشرة من قبل الولد ؟ لا شك أن ذلك أعظم سوءاً وأشد خطراً .

٣- عدم خدمتهما وقضاء حاجتهما :-

كذلك من علامات فقدان الأمانة عند الأولاد ، أن يعرض الولد عن والده ووالدته ، فلا يقوم بأداء احتياجاتهما ، بل يصد عنهما ولا يلبي طلباتهما ، ولا شك أن هذا التصرف من العقوق الموقع في سخط الله سبحانه وتعالى الذي يسخط لسخط الوالدين ، ويرضى لرضاها ، قال صلى الله عليه وسلم : " رضا الرب في رضا الوالد ، وسخط الرب في سخط الوالد "

(المباركفوري ، ١٤٢١هـ ، ج ٦ ، ص ١٠)

لابد أن يتذكر الولد ضعفه عندما كان صغيراً ، وكيف كان بحاجة دائماً إلى والديه ، ولا بد أن يتذكر أيضاً أن ما يقوم به تجاه والديه ليس منةً وفضلاً ، بل هو واجب أوجبه الله عليه ، فإن قصر في ذلك فقد خان أمانة عظيمة ، ولا بد أن يرد الله سبحانه وتعالى له هذا الدين في الدنيا قبل الآخرة .
فيهيئ الله له من أولاده من يعقه ويؤذيه ويعرض عنه ، وتلك سنة الله في خلقه .

٤- عدم الدعاء لهما وطلب الأجر والمغفرة لهما :-

كذلك من علامات فقدان الأمانة ، عدم الدعاء للوالدين سواء في الدنيا حال حياتهما أو بعد موتهما ، والدعاء للوالدين واجب من واجبات الأولاد تجاه الآباء ، ومن ترك ذلك فقد عقوق والديه .

كما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن الإنسان إذا مات ، انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له " (النيسابوري ، ١٤١٢هـ ، ج ٣ ، ص ٣١٤)

فالأوجب يملئ على الأولاد أن يقوموا بالدعاء والاستغفار وطلب الرحمة للوالدين في حياتهما وبعد مماتهما .

٥- عدم الإنفاق عليهما إذا كانا في حاجة للنفقة :-

هذا واجب أوجبه المولى سبحانه وتعالى على الأولاد في حق آبائهم ، كما أنه باب من أبواب البر والصلة ، وحق من حقوق الآباء على الأولاد ، وعدم القيام بأي حق من حقوق الآباء يؤدي إلى سخط الله وغضبه ، واستحقاق عقابه في الدنيا والآخرة ، وإن عقوق الولد لوالديه يترك أثراً عميقاً في نفس والديه إذ هما صاحبا الفضل عليه ، وربما يجازيه أولاده في المستقبل على عقوقه لوالديه بالعقوق والعصيان له إذا صار أباً لأولاد . وفي نهاية هذا الاستعراض ستأتي الباحثة بتصور مقترح لدور الأسرة في غرس الأمانة لدى الأولاد .

الفصل الخامس :-

تصور مقترح لدور الأسرة في غرس الأمانة لدى الأولاد

المبحث الأول : أهمية مرحلة الطفولة في تكوين العادات

المبحث الثاني : ملامح التصور المقترح لغرس الأمانة لدى الأولاد

المبحث الأول

أهمية مرحلة الطفولة في تكوين العادات

مرحلة الطفولة هي أولى مراحل الإنسان ، وهي تبدأ بالولادة وتنتهي بالبلوغ . وتشبه مرحلة الطفولة الأرض الطيبة التي يمكن أن نزرع فيها ما نريد ، فإذا ما حظي الطفل في هذه المرحلة بالعناية والرعاية المطلوبة نشأ نشأة صالحة كالنبته الطيبة ، وإذا لم يحظ بالعناية والرعاية المطلوبة نشأ نشأة فاسدة سيئة كالنبته الخبيثة .

ويرى علماء النفس أن الخبرات التي يكتسبها الطفل في مرحلة الطفولة المبكرة تظل آثارها باقية مدى حياته ، وأن السنوات الخمسة الأولى من حياة الطفل لها أكبر الأثر في تشكيل شخصيته في المستقبل وتمسكه بالقيم الأخلاقية . (الشناوي ، ١٤٠٦هـ ، ص ١٦٧ - ١٦٨)

" لأن ضعف الوليد البشري وقابليته للتشكيل تجعله يتقبل قيم الأسرة دون مناقشة أو نقد ، ثم إذا ما شب وكبر استطاع أن يعمل فيها عقله فيأخذ منها أو يرفض " (القزاز ، ١٤١٦هـ ، ص ٩٤)

وتعتبر هذه المرحلة مرحلة تأسيس للأخلاق الفاضلة وذلك لسرعة تقبل الطفل للتوجيهات ، ولمرونته في كسب العادات ، وقد أكد علماء التربية الإسلامية على أهمية التربية في هذه المرحلة لأن الطفل يكون فيها كالصفحة البيضاء متقبلاً لكل ما يوجه إليه ، فإن وجه إلى محاسن الأخلاق نشأ عليها ، وإن لم يوجه إليها نشأ على سوء الخلق . لذا فالتربية الخلقية مهمة جداً في هذه المرحلة ، لأن نجاحها في مرحلة الطفولة يساعد على نجاحها في المراحل الأخرى ، وإهمالها يؤدي إلى صعوبتها فيما بعد .

(السلمي ، ١٤١٨هـ ، ص ٩٠)

" ويؤكد علماء النفس والتربية على أهمية مرحلة الطفولة المبكرة من لحظة الميلاد حتى سن ست سنوات ، من حيث ثبات الخبرات والتجارب التي يعاينها الطفل ، وظهورها بجلاء على شخصيات الراشدين ، فبذور الصحة أو المرض النفسي توضع في هذه المرحلة " (زيدان ، ١٤٠٥هـ ، ص ١٣)

وقد قرر علماء النفس أن الأمراض النفسية تنشأ عن نقص في الجانب الأخلاقي ، لأن سيئ الخلق منبوذ من الآخرين لا يحبه ولا يجالسه أحد فهو مبغض من الله ثم من الناس ، مما يسبب له أمراضاً نفسية ، وذلك لما يراه من بغض الناس له وبعدهم عنه . (السلمي ، ١٤١٨هـ ، ص ٩٥)

ومرحلة الطفولة فيها جذور لمنابت التفتح الإنساني ، ففيها تتفق مواهب الإنسان ، وتبرز مؤهلاته ، وتظهر مشاعره ، وتنمو مداركه ، وتقوى استعداداته ، وتتجاوب قابليته مع الحياة سلباً أو إيجاباً ، وتتحدد ميوله واتجاهاته نحو الخير أو الشر ، وفيها تتكون شخصيته وتتميز عن غيرها من الشخصيات . (بريغش ، ١٤١٦هـ ، ص ١٤)

والطفل يكتسب من بيئته العادات النافعة والضارة ، ويتبع السبل المستقيمة أو المنحرفة ، وذلك لأنه كالأرض الصالحة للاستنبات ، كل ما يغرس فيها من أخلاق فاضلة وصفات حسنة أو أخلاق فاسدة شريرة لا بد وأن يثمر في المستقبل . (الخطيب ، ١٩٨٠م ، ص ٧)

إذاً فإن للبيئة المحيطة بالطفل تأثير بالغ على شخصيته سلباً وإيجاباً ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، كمثل البهيمة تُنتج البهيمة ، هل ترى فيها جدعاء ؟ " (السعقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ٣ ، ص ٦١٦)

ومرحلة الطفولة تحتاج إلى رعاية وعناية شديدة لا تقتصر على مجود الغذاء والوقاية ، بل تحتاج إلى رعاية من جميع الجوانب العقلية والنفسية والاجتماعية ، وهناك عدة دراسات أجريت في علم النفس والتربية تدل على أن نسبة كبيرة من مقومات الشخصية المعرفية والسلوكية والوجدانية تتشكل في السنوات الخمسة أو الستة الأولى من عمر الطفل .

(خضير ، ١٤٠٧هـ ، ص ١١)

وقد اعتنى الإسلام بالطفل عناية بالغة من قبل ولادته إلى أن يصبح راشداً ، وجعل مسؤولية تنشئته تبدأ من قبل الزواج ، وذلك بإلقاء المسؤولية على الأب في اختيار زوجته وأم أولاده ، لأنها هي التي تشاركه وتعينه على تربيهم ، فمتى أحسن اختيارها فقد وفق في اختيار من يشاطره ويعاونه في تحمل هذه المسؤولية العظيمة الملقاة على عاتقه ، لأن الأم هي الحاضنة لأولادها وهي أكثر صحبة لهم وبالذات في مرحلة الطفولة فمن خلالها يكتسب الطفل الكثير من الأخلاق الحسنة ، وأيضاً على الأب مسؤولية كبيرة في تربية أولاده فهو الراعي وهو المحاسب والمسؤول عن كل ما يكتسبه أولاده من أخلاق .

وللوراثة دور كبير في تكوين شخصية الطفل في المستقبل .

فالطفل يرث من أبويه بعض المميزات والصفات الجسمية والعقلية .

(ثيرستون ، ١٩٦٠م ، ص ٨٦)

وإن للوراثة تأثيراً شديداً على المولود ، فالحصول على أفراد ممتازين

لا يعود إلى التعليم ، بل يعود إلى العمل على تحسين النسل .

(كاريل ، ١٩٨٤م ، ص ٢٨٦)

وقد أثبتت بعض الدراسات أن النباهة والامتياز ترجع إلى خصائص

وعوامل وراثية . (الميلي ، ١٩٧٣م ، ص ١٠٦)

وقد اعتنى الدين الإسلامي الحنيف بالطفولة عناية بالغة ، ووضع لها أسساً ومبادئ ربانية تكفل لها النشأة السوية والأمن والسعادة في الدارين ، إذا ما اتخذ المسلمون هذه الأسس منهجاً لتربية أطفالهم ، ومن أمثلة التأديب القرآني للأطفال ما أمر الله سبحانه وتعالى به من تعليمهم آداب الاستئذان في بعض الأوقات التي يغلب فيها خلع اللباس . قال تعالى ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذْنَكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظُّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَفُوتٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَعِذُوا كَمَا أَسْتَعِذْنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾ (النور : ٥٨ ، ٥٩)

وهاتين الآيتين الكريمتين توضح أحكام الاستئذان داخل البيوت ، فالخدم من الرقيق ، والأطفال المميزون الذين لم يبلغوا الحلم يدخلون بلا استئذان . إلا في ثلاثة أوقات هي : قبل صلاة الفجر حيث يكون الناس بثياب النوم أو أنهم يغيرونها يرتدون ثياب الخروج ، ووقت الظهر عند القيلولة حيث يخلعون ملابسهم ويرتدون ثياب النوم للراحة ، وبعد صلاة العشاء حين يخلعون ثيابهم ويرتدون ثياب النوم . ويُخصص سبحانه هذه الأوقات دون غيرها لأنها مظنة انكشاف العورات . ولا يجعل استئذان الخدم والصغار في

كل حين منعاً للحرص فهم كثيرون الدخول على أهليهم بحكم صغر سنهم أو قيامهم بالخدمة . وبذلك يجمع بين الحرص على عدم انكشاف العورات وإزالة الحرج والمشقة . وسماها "عورات" لانكشاف العورات فيها ، والحكمة من الإستئذان كي لا تقع أنظارهم على عورات أهليهم . وهذا أدب يغفله الكثيرون ، مستهينين بآثاره النفسية والعصبية والخلقية ، بينما يقرر النفسيون أن بعض المشاهد التي تقع عليها أنظار الأطفال في صغرهم لها تأثير على حياتهم كلها ، وقد تصيبهم بأمراض نفسية وعصبية يصعب شفاؤهم منها . (قطب ، ١٤٠٦هـ ، ج ٤ ، ص ٢٥٣٢)

وكذلك فإن السنة النبوية المطهرة تزخر بالأمثلة الدالة على اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بحسن تربية الأطفال وتأديبهم وتعليمهم الأخلاق الفاضلة ، فالرسول عليه الصلاة والسلام هو المربي الأول في الإسلام ، فقد كان يربي من حوله من الأطفال على الآداب السامية والأخلاق الكريمة ، ومن أمثلة ذلك ما ورد في حديث عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه إذ يقول " كنت غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا غلام سمّ الله ، وكُلْ بيمينك ، وكُلْ مما يليك " ، فما زالت تلك طعمتي بعد .

(العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ، ص ٦٥٣)

وفي هذا العصر الذي تتصارع فيه الأفكار والأديان ، لا بُدّ للمسلمين من الرجوع إلى كتاب الله عزّ وجلّ وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لاتخاذهما منهجاً في تربية الطفل ، حتى يواكبوا روح العصر بفكر إسلامي أصيل و يحموا الأجيال من الانحراف والفساد .

(العمري ، ١٤١٩هـ ، ص ١١٥)

وللتنشئة الصالحة للطفل أثر عظيم لا يقتصر على الطفل نفسه ، بل
يتعداه إلى الأبوين والأسرة والمجتمع ، فإذا صلح الفرد صلحت الأسرة ، وإذا
صلحت الأسرة صلح المجتمع ، لأن المجتمع يتكون من عدة أسر ، فبصلاح
الفرد يصلح المجتمع بأسره .

المبحث الثاني

ملامح التصور المقترح في غرس الأمانة لدى الأولاد

مما لا يخفى على أحد أن الأسرة هي " المحضن الطبيعي الذي يتولى حماية الفراخ الناشئة ورعايتها ، وتنمية أجسادها وعقولها وأرواحها ، وفي ظله تتلقى الفراخ مشاعر الحب والرحمة والتكافل ، وتتطبع بالطابع الذي يلزمها مدى الحياة ، وعلى هديه ونوره تتفتح للحياة وتفسر الحياة وتتعامل مع الحياة ، والطفل الإنساني هو أطول الأحياء طفولة ، تمتد طفولته أكثر من أي طفل آخر للأحياء الأخرى ، ذلك أن مرحلة الطفولة هي فترة إعداد وتهيؤ وتدريب للدور المطلوب من كل حي باقي حياته " (فائز ، ١٤٠٠هـ ، ص ٥٤)

غرس خلق الأمانة في نفوس الأبناء :-

إن تصور غرس خلق الأمانة يجب أن ينطلق من نظرة شمولية تصل في أبعادها إلى بناء المجتمع الذي يتكون منه مجموع الأفراد ، فالإسلام الذي اهتم ببناء المجتمع ، أقام نظريته على بناء ما يتكون منه هذا المجتمع ، وهو الأسرة التي تتكون بدورها من الزوجين والأبناء ، لذلك نجد أن النظرة الشمولية تمتد إلى ما قبل تكوين هذه الأسرة ، ثم إلى ما بعد تكوينها .

ففي الجانب الأول ، جانب ما قبل تكوين الأسرة ، وضع الإسلام شروطاً وأسساً وضوابط تهتم بكلا الطرفين المكونين للأسرة ، وهما الزوج والزوجة ، فنظر نظرة واقعية وشرط شروطاً عملية لاختيار كل من الزوجين للآخر .

وبناء على تلك الشروط تتم الموافقة أو عدمها على تزويج هذا الشاب المتقدم للزواج ، وذلك بالنظر إلى الكفاءة التي تتحقق من جوانب متعددة دينياً وأخلاقياً وسلوكياً واجتماعياً ، وكل ما يرتبط بهذا الشاب .

في المقابل أيضاً وضع ضوابط خاصة لاختيار الزوجة ، وهي ضوابط تكافئ في مجملها ما يمكن أن يجعل من هذين الزوجين قادرين على بناء وتكوين أسرة إسلامية ، فالأسرة المسلمة لا بد أن تنتج أبناءً مسلمين ، وهنا تكون البداية ، بداية غرس الأخلاق والسلوك والصفات .

بعبارة أخرى نقول : إن ما يُصلح الفرد يُصلح المجتمع ، وما يُفسد الفرد يُفسد المجتمع ، لذلك لا بد من بناء الفرد أولاً ، وهذا البناء يعتمد في أصوله على قواعد متينة ، وهي تشتمل على بناء العقيدة والعبادة والحياة الاجتماعية والأخلاق ، بالإضافة إلى بناء العاطفة والجسم والعلم والفكر والصحة ، وكل ما من شأنه أن يرتقي بالإنسان إلى أعلى مراتب الإنسانية . إذاً فغرس الأخلاق لا يمكن أن يثمر بمفرده ، إذ لا بد أن يركز على قواعد أخرى كما سبق .

لقد أوجب الإسلام على الآباء والأمهات تربية أبنائهم ورعايتهم والنفقة عليهم بدون إهمال أو تقصير ، وما ذاك إلا ليكتمل البنيان ويعلو شأن الإنسان .

" الإسلام أوجب على الأولياء مسؤولية التربية من الناحية الإيمانية ومن الناحية العقلية والناحية الجسمية والخلقية والنفسية "

(علوان ، ١٤٠٣هـ ، ص ٥٩)

والأصل في ذلك قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنفُسَكُمْ

وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا

يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿ (التحریم : ٦)

ولا بد أن يتفق الوالدان على منهج موحد في تربية أولادهما ، فلا يكون الأب في اتجاه ، والأم في اتجاه آخر ، حيث يزجر الأب وتبتسم الأم ، أو يأمر الأب وتخالفه الأم في أمره ، فينشأ لدى الولد انقسام في شخصيته يسبب له العيش في حيرة وقلق .

كما أنه يجب أن لا يسمح الوالدان لأحد مهما كان أن يتدخل في طريقة تربية أولادهما ، حتى لا يجد الولد أحداً يلجأ إليه يبرر له أخطاءه ويساعده على عصيان والديه ، فبذلك تفسد تربيته ، وتسوء علاقته بوالديه ، ويظن أنهما ظالمان له فيحقد عليهما ، وينفر منهما ، واتفاق الوالدين على طريقة التربية ، واستقرار الأسرة لهما بالغ الأثر في حياة الأولاد ، فالأسرة الهادئة المستقرة تعكس هدوءها واستقرارها على أولادها ، والأسرة غير المستقرة والتي تكثر فيها الخلافات والمشاكل ولا يسودها الحب والحنان تعكس ذلك كله على أولادها مما يجعلهم ينشئوا نشأة غير سوية . فمن يُحرَم من الحب والحنان منذ الصغر يعجز عن منحه للآخرين عند الكبر .

ويرى زيدان " أن الأسرة التي تسودها علاقات الود والاحترام والثقة والحب تخرج أطفالاً وراشدين أسوياء ، أما الأسرة التي يسودها التفكك وانعدام الثقة والصراعات تخرج أطفالاً وراشدين مرضى ومنحرفين "

(١٤٠٥هـ ، ص ١٦)

ويعتبر المنزل في المقام الأول ، حيث أن له دور كبير في صنع الأخلاق ، ويرون أن الأسرة المترابطة تخلق لأولادها جواً هادئاً ينشئوا فيه نشأة مترنة مما يزيد ثقتهم بأنفسهم وبالأخرين .

(الشناوي ، ١٤٠٦هـ ، ص ١٦٩)

إن غرس الأسس الأخلاقية بشكل عام ، والأمانة بشكل خاص لدى الأولاد ، لا بد أن يمر بمراحل من التدرج في البناء منها :

١- التربية بالقدوة الصالحة :-

للقدوة الحسنة أثر كبير في نفس الطفل ، إذ كثيراً ما يُقلد الطفل والديه ، حتى إنهما يطبعان ويرسخان فيه أخطر الصفات وهي المتعلقة بجانب العقيدة ، فالأبوان هما المصدر الأول الذي يكتسب منه الطفل أخلاقه وسلوكه ، ولذلك نجد أن التربية الصحيحة تتوجه إلى الأبوين أولاً ، وذلك بأن يحذر كل واحد منهما كل الحذر في تعامله مع أولاده ، فالأب إن كذب كان قدوة لولده ، وإن تحلى بالصدق كان كذلك أيضاً .

إن مطالبة الوالد بالسلوك الحسن ، ما هي إلا من باب التعليم والتوجيه للطفل الناشئ الذي يراقب السلوك ، ويُقلد التصرف في جميع الأمور ، انطلاقاً من تطبيق أوامر الله وسنة رسوله سلوكاً وعملاً ، والاستزادة من ذلك ما وسعهم ، لأن الأطفال في مراقبة دائمة ومستمرة لهم صباح مساء وفي كل آن .

" ففطرة الطفل على الالتقاط الواعي وغير الواعي كبيرة جداً ، أكبر مما نظن عادة ، ونحن ننظر إليه على أنه كائن صغير لا يدرك ولا يعي " (قطب ، ١٤١٢هـ ، ج ٢ ، ص ١١٧)

إن القدوة هي من أهم الوسائل التربوية المؤثرة في سلوك الأفراد ، وهي عامل هام في صلاحهم أو فسادهم ، وهي إحدى الوسائل الهامة التي نستطيع من خلالها غرس كل ما نريده من أخلاق وسلوك وتصرفات في نفوس الأفراد .

إن الأب الذي يأخذ ابنه إلى المسجد ، ويتصدق على الفقراء والمساكين ويبتعد عن مواطن الريبة والفساد ، إنما يقوم بنقل رسالة إلى ولده ، وهذه الرسالة سوف تبقى مطبوعة في ذهن ذاك الولد ، ليقوم بنقلها إلى من بعده في المستقبل .

" يمثل الوالدان وخاصة الأب المثل الأعلى للأبناء فمنهما يستقي الأبناء المثل والقيم ، ويحتذون حذوهما في التعامل ، ويلعب التقليد والإحياء دوراً بارزاً في هذا الشأن ، لذا كان من الضروري أن يكون الأب والأم قدوة حسنة أمام أبنائهما في كل شيء " (السميري ، ١٤٠٩هـ ، ص ٢٠)

كما يجب على الوالدين الالتزام بتطبيق كل ما يعلمونه لأولادهم من القيم والأخلاق الإسلامية ، وقد نهانا القرآن الكريم عن التناقض بين القول والفعل . قال تعالى ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ

كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾

(الصف : ٢-٣)

لذا على الآباء والأمهات أن لا يثيروا التناقض بين ما يدعونه لأولادهم وبين سلوكهم ، لما يترتب على ذلك من آثار سيئة على تربيتهم فقد يؤدي ذلك إلى شك الأبناء في مبادئ الدين وتعاليمه ، كما يقلل احترامهم لوالديهم ، ويسهم في تثبيط عزائمهم ، وقد يؤدي أيضاً إلى الاستهزاء والسخرية بالتوجيهات التي تصدر منهم . (الخطيب وآخرون ، ١٤١٥هـ ، ص ١١٧)

إن كل ما يفعله الوالدان ينتقل عن طريق التقليد إلى الأولاد ، فإن كذبوا كذب الأولاد ، وإن خانوا خان الأولاد ، فهم بذلك قدوة لهم يستحسنون كل ما يفعلونه حتى وإن كان قبيحاً .

من أمثلة ذلك حينما يعلم الأب أو الأم أولادهما وجوب الأمانة في حفظ الأسرار ، وعدم إفشائها ، يجب عليهما أولاً حفظ أسرار بعضهما وحفظ أسرار أولادهما مهما كانت بسيطة ، فإذا أخبر أحد الأولاد أحد والديه بسر ، فإن عليه حفظه وعدم إفشائه للآخرين أو لاختوته حتى ولو كان أمراً تافهاً في نظر الوالد ، لأنه في نظر الابن سر يجب حفظه ، وهذا الأمر يمثل تدريباً عملياً على الأمانة في حفظ الأسرار .

أما لو كان الوالد يعلم أولاده الأمانة في حفظ الأسرار ويحثهم عليها وهو بعيد عن هذا الخلق ، فهو بذلك إنما يعلمهم الأمانة نظرياً ، ويعلمهم الخيانة عملياً ، فإن الولد الذي يرى والده يكذب لا يمكن أن يتعلم الصدق . والولد الذي يرى أمه تغش أباه أو أخاه أو تغشه هو نفسه لا يمكن أن يتعلم الأمانة .

ومن ثم ينبغي أن تكون الأسرة التي تحتضن الطفل أسرة مسلمة حتى ينشأ جيل مسلم يحقق في نفسه مبادئ الإسلام ، وينبغي أيضاً أن تكون سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم جزءاً دائماً من منهج التربية ، سواء في المنزل أو في المدرسة لتكون القدوة دائمة وحية ومؤثرة في المشاعر والأفكار .

(قطب ، ١٤١٤هـ ، ج ١ ، ص ١٨٦)

" قد يستاء الطفل من الآخرين حينما يفشون الأسرار أو يخونون إذا كان ملتزماً بالمبادئ والقيم الدينية ، ولا يؤثر ذلك على سلوكه ، ولكن إذا لاحظ شيئاً من الغش أو الخيانة في سلوك والديه ، فإن ذلك كفيل بأن يدمر

القيم والمبادئ الدينية التي كان ملتزماً بها ، فلا يمكن أن يمر شيء من تصرفاتهما بغير تأثير عميق في نفسه ، وقد يبقى مدى عمره "

(قطب ، ١٤١٢هـ ، ج ٢ ، ص ١١٩)

فبالتالي على الوالدين أن يكونا مصباح هداية لأولادهما ، وأن يورثوهم القدوة الحسنة ، قولاً وعملاً حتى ينشئوا على الأمانة وعدم الخيانة .

٢- التربية بالترغيب والترهيب :-

إن أسلوب الثواب والعقاب يتفق مع طبيعة الإنسان ، فالإنسان يتحكم في سلوكه وتصرفاته بمقدار إدراكه لما يترتب عليها من نتائج إيجابية أو سلبية ، ويميل الإنسان إلى السلوك الذي يؤدي إلى نتائج إيجابية ، ويرفض السلوك الذي يؤدي إلى نتائج سلبية . (السمالوطي ، ١٤٠٨هـ ، ص ١٤٢)

والترغيب (التشجيع) وعد يصحبه تحبيب وإغراء بمصلحة أو منفعة آجلة مؤكدة ، أما الترهيب (الخوف من العقاب) فوعيد وتهديد بعقوبة مؤكدة تترتب على القيام بسلوك غير مرغوب فيه . (النحلاوي ، ١٩٨٨م ، ص ٢٨٧)

والتشجيع إما أن يكون مادياً مثل الجوائز والهدايا ، أو يكون معنوياً مثل الشكر والمديح والاستحسان . وينادي المربون باستخدام أساليب التشجيع المادي مع الأولاد في بداية الأمر إلى أن يكتسب الولد إدراك المعنى ، فيصبح للمديح والشكر أثر يفوق الهدايا ، وعموماً فإن الجمع بين الأسلوبين مع الأولاد الصغار أجدى . وينبغي الإشارة إلى أن الأسلوبين لا يتساويان في قيمة الأثر الذي يحدثه كل منهما في تربية الأولاد ، فأسلوب الترغيب أفضل من أسلوب الترهيب ، لأنه إيجابي وأثره باق ، ولأنه يعتمد على استثارة الرغبة الداخلية للإنسان . (الخطيب وآخرون ، ١٤١٥هـ ، ص ١٢٠)

ويعد هذا الأسلوب من الأساليب التي علّمنا إياه الباري جلّ في علاه ،
فسور القرآن فيها الكثير من هذه القواعد التي تبين الثواب ثم تذكر بعده
العقاب .

وأول فائدة من فوائد هذا الأسلوب البديع ، هو أن يبقى المتلقي بين
الرجاء والخوف ، فيشعر برغبة في النجاة ، ويحذر من الوقوع في الهلاك ،
فمن الترغيب قوله تعالى ﴿ إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَكِهِونَ ﴾
(يس : ٥٥)

ومن الترهيب بعد أن ذكر ما للمؤمنين في الجنة يذكر ما للكفار في
النار في قوله تعالى ﴿ وَأَمْتَزُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ ﴾ (يس : ٥٩)

وكذلك فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كثيراً ما يستخدم هذا
الأسلوب ، فبعد أن يعرض الثواب يعرض العقاب ، وبذلك يشعر السامع أن
الالتزام له فائدتان ، الأولى هي الفوز والظفر سواء كان في الدنيا أو في
الآخرة ، والفائدة الثانية هي النجاة والخلص من العقاب ، على عكس ما لو
عصى الأمر فإن الخسارة ستكون مضاعفة أيضاً .

إذاً لا شك أن لانتهاج هذا الأسلوب التربوي ، آثار تربوية بالغة تتجلى
فيما يلي :-

- ١- غرس العقيدة الإسلامية الصحيحة في قلب الإنسان ، والتي تثمر
سلوك مستقيم في كل جوانب الحياة .
- ٢- صياغة الشخصية الإسلامية صياغة تقوم على الموازنة بين
جناحي الخوف والرجاء .
- ٣- تربية العواطف الربانية التي خلقها الله في النفس البشرية ،
كعاطفة الحب والرجاء والخشوع .

٤ - إثارة الحوافز الذاتية ، التي تكون سداً منيعاً يحول بين العبد وبين ارتكاب ما حرّم الله عليه ، سواء كان ذلك في الجلاء أو الخفاء . (الحري ، ١٤٠٨هـ ، ص ٢٨٢)

وحقيقة فإن الواقع العملي يشهد بأن الطفل إذا كان دائم الدلال يتلقى اللين والرفق بشكل مستمر ، فهذا النوع من التربية ينشئ جيلاً مائعاً في تصرفاته ، لا يقوى على مواجهة الحياة ، وكذلك الأمر بالنسبة للشدة والعنف بشكل دائم فإنه يحدث أثراً سلبياً مناقضاً للأول ، فينشئ جيلاً لا يكثرث لشيء ولا يقيم للمسؤولية حساباً فلا بد من التوازن بين الأمرين ، وكما يقال (دلل وذل) . فالحياة فيها الشدة وفيها الرخاء ، وأسلوب الترغيب والترهيب يقوم هذا السلوك في النفس فيشعر الطفل بأن الحياة فيها الخير فيرغب فيه ، وفيها الشر فيرغب عنه ويبتعد عن طريقه ومسالكه .

فعلى الآباء أن يستخدموا هذا الأسلوب التربوي ، من أجل غرس الأمانة في نفوس أولادهم ، وذلك بترغيبهم في الأجر العظيم الذي أعده الله للمؤمنين الذين يحافظون على أداء الأمانة ، قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ

لَأْمَنَّتْهُمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴾ ﴿ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (المؤمنون : ٨-١١)

وبالمقابل يقومون بزرع الخوف والرغبة في نفوس أولادهم إذا أهملوا أو قصرُوا في أداء الأمانة ، ويذكرونهم بعذاب الله إذا فعلوا ذلك ، قال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴾ (الحج : ٣٨)

ولكن هناك أخطاء تربوية في استخدام أسلوب الترغيب والترهيب ينبغي على الآباء تجنبها ، منها :-

١- أن يعدّ الوالدان أولادهما بوعود ترغيبية ، ثم لا يفيان بوعودهما . وهذا يغرس فيهم عدم الثقة في وعود والديهما ، بالإضافة إلى أنه يعلم الأولاد الكذب .

٢- أن يعدّ الوالدان أولادهما بوعود عقابية ، ثم لا ينفذا شيئاً منها ، مما يجعل الولد لا يأبه لتهديدات والديه ، لأنه يعرف أنها بعيدة عن التطبيق .

٣- الإفراط في استخدام الترغيب أو الترهيب ، مما يجعل أثرها ضعيفاً . لكثرة ما يسمع ذلك من أبويه .

٤- الإفراط في استخدام الترغيب دون الترغيب ، مما يجلب اليأس عند الأولاد حيث لا يقرع سمعهم إلا العقاب والتهديد .

٥- الإفراط في استخدام الترغيب دون الترغيب ، مما يدفع الأولاد إلى التماذي ، وعدم الجدية . (الحازمي ، ١٤٢٠هـ ، ص ٣٩٤)

إذاً على الوالدين الاعتدال في استخدام الترغيب والترهيب ، وأن يوائما بينهما ، فلا يغلب أحدهما على الآخر ، وأن يستخدما كل واحد منهما بحسب الحاجة .

٣- التربية بالتوجيه والموعظة الحسنة :-

إن أسلوب التوجيه والموعظة الحسنة هو من أبرز أساليب التربية التي دعا إليها المولى جلّ في علاه ، قال تعالى ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ (النحل : ١٢٥)

والإنسان يحتاج دائماً إلى الموعظة نتيجة لما في النفس الإنسانية من ضعف ، بالإضافة إلى أن في النفس دوافع فطرية في حاجة دائمة للتوجيه فقد لا تكفي الإنسان القدوة الصالحة بمفردها .

أحياناً لا يكذب الوالدين ، ولكن الطفل يكذب ليكمل نواحي النقص التي يحسها في نفسه أو في بيته أو في والديه . (قطب ، ١٤١٤هـ ، ج ١ ، ص ١٨٧)
ولذلك كان من اللازم على الآباء تقديم النصح والإرشاد لأولادهم وكذلك تذكيرهم بالأخلاق الحميدة والسلوكيات القويمية ، وزرع الأخلاق السامية في نفوسهم .

فلو أن الأب ذكر آية من كتاب الله سبحانه وتعالى في موقف يدل على أداء الأمانة ، كقوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ (النساء : ٥٨) وكان ذلك في وجود ولده الذي يرى ويسمع ، فلا بد أن يترسخ هذا الخلق في نفس الولد ، ولا بد أن أيضاً أن يُقَلَّد الولد أباه في هذا التصرف الذي زرعه الأب .

فعلى الآباء أن يستمروا في توجيه أولادهم في كل وقت وحسب طبيعة الموقف ، ولا بد أيضاً أن تكون الموعظة بالأسلوب الحسن ، وبذلك يكون الأب قد قام بأسلوب دعوي تربوي ناجح مع أولاده ، ولا بد أن يشعر الآباء أولادهم بمدى حرصهم على مصالحهم . (السمالوطي ، ١٤٠٨ هـ ، ص ١٤٣)
ولكي تحدث الموعظة أثرها في نفوس الأولاد ، فإنه ينبغي أن تقترن بالشعور بالمحبة والعطف . فالنصح والوعظ من والد محب أو أم حانية قد يغير مجرى الحياة .

كما يجب أيضاً أن يراعي الوالد في مواعظه لأولاده أن لا تكون متتالية ، وأن لا تكون في كل وقت ، وذلك هدياً بالرسول عليه الصلاة والسلام في ذلك . (بابور ، ١٤١٦هـ ، ص ٢٠٣)

فعن ابن مسعود قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السّامة علينا . (العسقلاني ، ١٤١٥هـ ، ج ١ ، ص ٢١٨) ويتضح مما سبق أنه يتوقف تأثير التوجيه والموعظة على عدة عوامل ينبغي على الآباء مراعاتها ، وأهمها :-

- ١- استخدام الأسلوب غير المباشر في النصح والتوجيه .
 - ٢- تخير وقت التوجيه حيث تكون النفس هادئة ومستعدة للتقبل .
 - ٣- اتباع التدرج في النصح والإرشاد .
 - ٤- إشعار الأولاد محل التوجيه بالعطف والاهتمام .
- (الخطيب وآخرون ، ١٤١٥هـ ، ص ١١٩)

٤- التربية بالعقاب الفعلي :-

قد لا تتجح الأساليب التربوية السابقة في تقويم سلوك الطفل ، وهذا يعني أن الطفل بحاجة إلى علاج من نوع خاص ، وهو العقاب الفعلي ، وذلك كي يشعر أن الأمر جد لا هزل فيه ، فيذوق ألم التأديب فيعرف قيمة الحنان والعاطفة التي تدفقت عليه من والديه قبل التأديب ، ويشعر بضرورة الانقياد والطاعة ، وحسن الخلق والسيرة . (سويد ، ١٤١٢هـ ، ص ٣٥٩)

فالمبالغة في التلطف والرقّة مع الأولاد أمر غير مطلوب في التربية ، بل يجب أن تجمع التربية بين اللين والحزم ، ومن الحرّم استخدام العقوبة أو التهديد بها إذا لزم الأمر . (السماطوي ، ١٤٠٨هـ ، ص ١٤٤)

فلا بد أن يعقب أسلوب التوجيه والموعظة الحسنة اللجوء إلى أسلوب العقاب والثواب في كل توجيه ، حتى يستشعر الأولاد أهمية هذه التوجيهات والمواظب ويعتادوا عليها .

من هنا كان لزاماً على الآباء مراقبة أولادهم ومراقبة تصرفاتهم ، فإذا ما لاحظ الأب قصوراً أو إهمالاً أو تجاوزاً لحد من الحدود المحظورة وجب عليه التدرج في استخدام الأساليب التربوية حتى يصل إلى العقاب ، ليكون ذلك زاجراً ومؤثراً في نفوس الأولاد .

لقد أرشد النبي صلى الله عليه وسلم إلى استخدام هذا الأسلوب مع الأولاد ، كما بين صلى الله عليه وسلم السن التي يبدأ فيها هذا الأسلوب وكيفية استخدامه مع الأولاد ، قال صلى الله عليه وسلم : " مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين ، وفرقوا بينهم في المضاجع " (العظيم آبادي ، ١٤١٩هـ ، ج ٢ ، ص ١١٤)

فقد خصص النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث سنوات متواصلة لتأصيل أمر هام في الإسلام هو أمر الصلاة ، ومعلوم لدى الجميع أهمية الصلاة لذلك جاء الخطاب القرآني ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ ﴾ (طه : ١٣٢)

فلا بد من الصبر في السنوات هذه وتكرار طلب الصلاة من الطفل ، ونظرة حسابية إلى هذه المدة نجد أنه خلال ثلاث سنوات في كل صلاة يأمر الوالدان ابنهما بالصلاة فيصبح لدينا رقم ضخم من أوامر التكرار وهو :-
(٣٦٥ * ٥) = ٣ * ٥٤٧٥ مرة وهو رقم إن دل على شيء فإنما يدل على أهمية التكرار ، وإن نفس الطفل قد لا تستجيب للأمر في المرة الأولى ولا الثانية ولا الثالثة ، فلا بد من التكرار من غير يأس ولا قنوط .

(سويد ، ١٤١٤هـ ، ص ٣٥٤)

وهنا يجب الالتزام والتقيد ، فيبدأ الأب بإشعار ولده المقصر في الصلاة وأنها أمانة عظيمة لا يُمكن التهاون في أدائها ، ثم يتدرج معه بالأساليب التي يراها حتى يصل إلى العقاب البدني الذي يكون تأديباً لا إيذاءً . وبالرغم من تنوع أساليب العقاب إلا أن الناس يتفاوتون في مقدار التأثير بدرجاته ، فالبعض يستجيب للتقريع ، أو ألم عدم الرضا عنه ، والبعض لا يتأثر إلا بالألم البدني المباشر كالضرب . وهذا يعطي مؤشراً بأهمية التعرف على أنواع العقوبة ، وأنها درجات ، ولكل منها تأثير مناسب تبعاً لاختلاف طبائع الأفراد .

لذا يمكن تقسيم العقوبات التربوية إلى ما يلي :-

١- عدم الرضا (الجفاء) :-

وهو إشعار الولد بالجفاء ، وهنا على الوالدين عدم المبادرة بضرب الولد إذا لم يستجيب لأسلوب النصح بل يشعره بعدم الرضا عن سلوكه سواء كان فعلاً أو قولاً . ويكون عدم الرضا بالعبوس في وجهه ، وعدم إعطائه الأهمية التي كان يحتلها . ولهذا النوع العقابي تأثير بالغ على نفوس الأولاد ، سيما إذا كان صادراً من مربٍّ محبوب ، فإن عدم رضاه له تأثير نفسي بالغ الأثر .

٢- التقريع :-

هو الدرجة الثانية من درجات العقوبات التربوية ، فعلى الوالدين أن يلجؤا إلى التقريع بالكلام من غير شتم ، ومن الخطأ أن يكون التقريع توبيخ وشتم بالألفاظ بذينة تجرح مشاعر الولد ، وربما تعلمه ما لا يليق من الألفاظ .

٣- الحرمان :-

هو منع الولد مما يُحب ، مثل : عدم السماح له باللعب مع أقرانه ، أو عدم الذهاب به إلى نزهة يحبها ، أو منعه من شراء بعض الكماليات ، وهذا يكون لبعض الوقت . وبالرغم من قوة تأثير هذا الأسلوب ألا أن التماذي فيه بمجاوزة الحد ، له انعكاسات خطيرة على سلوك الولد ، وقد تؤدي به إلى الانحراف من أجل إشباع ما حُرِم منه .

٤- الهجر :-

هو ترك الشخص مكاملة الآخر إذا تلاقيا ، وهو يحصل من الوالد لولده ، ومن الزوج لزوجته . والأصل في الهجر بين المسلمين أنه يحرم إلا بسبب موجب ، وعلى الوجه المشروع . قال العلماء : يحرم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال ، وتباح في الثلاث بالمفهوم .

٥- الضرب :-

وهو إيقاع الألم على جسد المضرّوب بعصا أو بشد الأذن ، أو نحو ذلك . وللضرب قواعد ينبغي مراعاتها :-

أ- ينبغي أن لا يكون الضرب للتشفي .

ب- أن يكون الضرب غير مبرح ، وهو الذي لا يكسر عظماً .

ج- أن لا تكون أداة الضرب غليظة فتكسر عظماً ، ولا رقيقة فتؤلم الجسم ، ولكن تكون بين ذلك .

د- أن لا يكون الولد صغيراً لا يعقل .

هـ- أن لا يزداد فوق عشر ضربات في التأديب الذي لا يتعلق بمعصية .

و- أن لا يضرب في الأماكن القاتلة .

(الحازمي ، ١٤٢٠هـ ، ص ٤٠٢-٤٠٦)

ومما يجب ملاحظته أن العقاب قد يكون مادياً ، وقد يكون معنوياً ،
والشيء المهم هو أن يشعر الولد أنه يعاقب ، فقد يرتدع بالتوجيه وقد ينزجر
بالتهديد ، وهناك من لا يصلحه إلا العقاب فلا بد منه لإصلاح الموقف .
كذلك لا بد من مراعاة المواقف ، فقد يحتاج موقف إلى عقوبة شديدة
خاصة مع التكرار ، وقد لا يحتاج ، خصوصاً إذا تم الانصياع ، بل على
العكس تماماً ، فلا بد من المكافئة والترغيب بالمزيد .
ولا ننسى أن العقاب له حدود لا ينبغي تجاوزها ، فهو إن زاد عن حده
انقلب إلى الضد وفسد الأمر وعاد وبالاً على الجميع .

٥- التربية بالقصة :-

يعتبر الأسلوب القصصي من أنجح الأساليب التربوية ، لما للقصة من
تأثير وسحر كبير على عقل السامع ونفسه ، ولما لها من دور تربوي في
غرس القيم والأخلاق المرغوبة في نفوس الأفراد ، وخاصة في مرحلة
الطفولة ، ويظل أثرها باق على مدى الحياة . (السالموطي ، ١٤٠٨هـ ، ص ١٤٥)
" يميل الصغار إلى سماع القصص والروايات ، بل يستمتعون إلى حد
كبير بسماع هذه القصص والروايات أو مشاهدتها على شكل مسرحية أو
تمثيلية ويستمر هذا الميل مع الصغير إلى أن يكبر "

(السميري ، ١٤٠٩هـ ، ص ٢٠٧)

وقد أخبر الله سبحانه وتعالى عن أهمية هذا الأسلوب في زرع القيم
وتهذيب النفوس التي تدرك الخطأ فتبتعد عنه وتعرف الصواب فتلتزم جانبه ،
ولذلك قال سبحانه وتعالى ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَى

الْأَلْبَابِ ﴾ (يوسف : ١١١)

والقرآن الكريم عرض الكثير من القصص التي أخبر الله سبحانه
وتعالى عن سبب سردها بقوله ﴿وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا
نُثِّبُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾
(هود : ١٢٠)

إذا فالقصة لها كبير الأثر في تثبيت القلب على أمر ما ، فلو أن الأب
سرد لأولاده ما كان من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر لهم
قصصاً عن أمانته بين قومه قبل النبوة ، وكيف كان يُسمى " الصادق الأمين "
واستخدم هذا الأسلوب في زرع خلق الأمانة لدى أولاده بأسلوب مشوق جميل
بسيط يتناسب مع سن الأطفال ، فإن ثمار هذا الزرع لا بد أن تؤتي أكلها
ثماراً يانعة ، ولا بد أن تكون زاداً لهذا الولد الذي يستقي من والده القيم
والأخلاق .

وتبرز أهمية القصة من التأثير النفسي العميق الذي تتركه في ذهن
المستمع أو القارئ ، وتتجاوز ذلك التأثير في سلوكه وأفكاره ، ويمكن
إجمالها فيما يلي :-

١- أنها أحد أساليب التربية الإسلامية ، حيث تضمن القرآن الكريم
والسنة النبوية العديد من القصص .

٢- تشد القارئ أو المستمع من خلال مواقفها المتعددة والمختلفة .

٣- لها تأثير على عواطف الإنسان ، فتكون لديه ميول نحو أفراد
أو سلوك معين ، وبالتالي يتقمص شخصياتهم ويقلد سلوكهم .

٤- تنقل الإنسان إلى مكان الحدث عن طريق تصور أحداثها
وأفرادها ، وهذا عامل نفسي يعطي القصة أهمية في تتبع أحداثها

دون ملل . (الحازمي ، ١٤٢٠هـ ، ص ٣٨٧-٣٨٨)

الخاتمة

النتائج

التوصيات

الخاتمة

الحمد لله الذي خلق كل شيء فقدره ، وعلم مورد كل مخلوق ومصدره ،
وأثبت في أم الكتاب ما أراده وسطره ، الحي القيوم فما أقومه بشؤون
خلقه وأبصره ، العليم الخبير فلا يخفى عليه ما أسره العبد وأضمره ،
وصلى الله على نبيه الذي أوضح به سبيل الهداية ونوره ، وعلى آله
وأصحابه الكرام البررة ، وسلم تسليماً .
أما بعد...

كان توفيق الله وعونه هو أول سبب في إنهاء هذه الدراسة ، والتي
تضمنت الفصول الآتية :-

- الفصل الأول : الأمانة ومكانتها في الإسلام .
- الفصل الثاني : الأسرة ، مفهومها ، ووظائفها .
- الفصل الثالث : الأمانة في محيط الأسرة .
- الفصل الرابع : فقدان الأمانة ، علاماته وآثاره .
- الفصل الخامس : تصور مقترح لدور الأسرة في غرس الأمانة .
- الفصل السادس : الخاتمة والنتائج والتوصيات .

وأخيراً أرجو من الله العلي العظيم أن أكون قد وافقت الصواب في عمل
هذه الدراسة حتى يعم نفعها الجميع ، وأعتذر عن كل خطأ أو نقص وقعت
فيه .

وأسأل المولى المزيد من فيض فضله . إنه سميع مجيب الدعاء ...
والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين ...

النتائج

وبعد الانتهاء من الدراسة توصلت الباحثة إلى عدة نتائج هي :-

- ١- إن الأمانة واسعة المعاني فهي تشمل الطاعة ، والفرائض ، وحفظ الودائع ، والأسرار ، والأعضاء ، كما تشمل أمانة الإنسان في أداء ما عليه من حقوق تجاه ربه وتجاه الآخرين .
- ٢- من شدة عظم الأمانة وأهميتها أنها والإيمان قرينان ، فهي مطلب أساسي للإيمان .
- ٣- الأمانة أساس كل خير ، وهي السبب المباشر وراء كل تقدم ونجاح .
- ٤- قيام كل فرد في الأسرة بأداء ما عليه من واجبات يُعد من باب الأمانة ، وتقديره في ذلك يعتبر خيانة .
- ٥- إن الحقوق والواجبات بين الزوجين موزعة حسب القدرات والخصائص التي وضعها الله عزّ وجل في كل منهما .
- ٦- إن توفير البيئة الصالحة للأولاد مرتبط بتوفر الصلاح والدين والاستقامة في الزوجين ، لأن الأولاد يتأثرون بأخلاق والديهم .
- ٧- ضرورة تدريب الأولاد على العبادات منذ الصغر ، حتى إذا صاروا مكافئين يقومون بتأديتها دون مشقة أو عناء .
- ٨- العدل بين الأولاد في المعاملة والعطايا يزرع بينهم المحبة والألفة ، وعلى النقيض فإن المفاضلة بينهم تزرع العداوة والكراهة .
- ٩- القدوة هي من أهم الوسائل التربوية المؤثرة في سلوك الأفراد ، وهي عامل هام في صلاحهم أو فسادهم .
- ١٠- يعتبر الأسلوب القصصي من أنجح الأساليب التربوية ، لما للقصة من تأثير كبير على عقل السامع ونفسه .

التوصيات

وبعد الانتهاء من الدراسة توصي الباحثة بالآتي :-

- ١- يجب على كلا من الزوجين أداء ما عليه من واجبات تجاه الآخر ، حتى يؤسسا بيئة أسرية قوية متماسكة ، وجديرة بتحمل مسؤولية تربية الأولاد .
- ٢- ينبغي على الوالدين العناية بتربية أولادهم تربية صالحة ، حيث يقومان بإعداد الذكور إعداداً صالحاً ليصبحوا رجالاً يمكن الاعتماد عليهم في بناء مستقبل الأمة، وإعداد الإناث ليصبحن زوجات صالحات وأمّهات يمكنهن تحمل ما يقع على عاتقهن من مسؤولية في المستقبل .
- ٣- لابد من إعداد الأولاد للجهد منذ الصغر ، وذلك من خلال تعليمهم الرماية والسباحة وركوب الخيل .
- ٤- ينبغي على الآباء أن يعدلوا بين أولادهم في العطايا والمعاملة ، لأن شعور الولد بعدم العدل يؤدي إلى عقوقه لوالديه .
- ٥- لابد أن يتفق الوالدان على منهج موحد في تربية أولادهما ، حتى لا ينشأ لدى الولد انفصام في شخصيته يسبب له العيش في حيرة وقلق .

قائمة المراجع

أولاً : القرآن الكريم وعلومه :-

- ١- القرآن الكريم .
- ٢- السيوطي ، جلال الدين . (١٤٠٣هـ) . الدر المنثور في التفسير بالمأثور . دمشق ، سوريا : دار الفكر .
- ٣- قطب ، سيد . (١٤٠٦هـ) . في ظلال القرآن . بيروت ، لبنان : دار الشروق .

ثانياً : السنة النبوية وعلومها :-

- ١- ابن الأثير ، مجد الدين أبي السعادات . (١٤١٨هـ) . جامع الأصول في أحاديث الرسول . تحقيق أيمن شعبان . بيروت ، لبنان : دار الكتب العلمية .
- ٢- ابن حنبل ، أحمد . (١٩٨٩م) . مسند الإمام أحمد . دمشق ، سوريا : دار الفكر .
- ٣- ابن حنبل ، أحمد . (د : ت) . المسند . مطبعة دار الكتب العلمية .
- ٤- ابن القيم الجوزية ، شمس الدين . (١٤٠٦هـ) . زاد المعاد في هدي خير العباد . بيروت ، لبنان : مكتبة المنار للطباعة والنشر .
- ٥- الألباني ، محمد ناصر الدين . (١٤٠٨هـ) . صحيح الجامع الصغير وزياداته . مطبعة المكتب الإسلامي .
- ٦- الترمذي ، محمد بن عيسى . (١٩٨٨م) . الجامع الصحيح . دمشق ، سوريا : دار الفكر .
- ٧- الترمذي ، محمد بن عيسى . (د:ت) . السنن . مطبعة دار الفكر .

٨- السندي ، أبو الحسن الحنفي . (١٤١٨ هـ) . سنن ابن ماجة بشروح الإمام أبي الحسن الحنفي . بيروت ، لبنان : دار المعرفة .

٩- السيوطي ، جلال الدين . (١٤١٦ هـ) . سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي . بيروت ، لبنان : دار الكتب العلمية .

١٠- الصنعاني ، عبد الرزاق . (١٣٩٢ هـ) . المصنف . تحقيق وتخرير : حبيب الرحمن الأعظمي . توزيع المكتب الإسلامي .

١١- العسقلاني ، أحمد بن حجر . (١٤١٥ هـ) . فتح الباري بشرح صحيح البخاري . بيروت ، لبنان : دار الفكر .

١٢- العظيم آبادي ، أبو الطيب محمد . (١٤١٩ هـ) . عون المعبود شرح سنن أبي داود . بيروت ، لبنان : دار الكتب العلمية .

١٣- المباركفوري ، أبو العلا محمد . (١٤٢١ هـ) . تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي . بيروت ، لبنان : دار إحياء التراث العربي .

١٤- النووي ، محي الدين . (١٤٢٢ هـ) . المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج . بيروت ، لبنان : دار المعرفة .

١٥- النيسابوري ، مسلم بن الحجاج . (١٤١٢ هـ) . صحيح مسلم . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . بيروت ، لبنان : دار إحياء التراث العربي .

ثالثاً : المعاجم العربية :-

١- ابن فارس ، أبو الحسين أحمد . (١٣٩٩ هـ) . معجم مقاييس اللغة . بيروت ، لبنان : دار الفكر .

٢- ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين . (١٤١٠ هـ) و (١٤١٤ هـ) . لسان العرب . بيروت ، لبنان : دار صادر .

- ٣- الجوهري ، أبو نصر إسماعيل بن حماد . (د:ت) . تاج اللغة وصحاح العربية . لا يوجد دار نشر .
- ٤- الرازي ، محمد بن أبي بكر . (١٤١٤هـ) . مختار الصحاح . تحقيق شهاب الدين أبو عمر . بيروت ، لبنان : دار الفكر .
- ٥- الطبراني ، أبو القاسم سليمان أحمد . (د : ت) . المعجم الكبير . مطبعة دار الكتب ومجمع اللغة العربية .
- ٦- الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب . (١٣٧١هـ) . القاموس المحيط . مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر .
- ٧- الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب . (١٤١٧هـ) . القاموس المحيط . إعداد وتقديم محمد المرعشلي . بيروت ، لبنان : دار إحياء التراث العربي .

رابعاً : الرسائل العلمية :-

- ١- إحسان ، سميرة هاشم . (١٤١٤هـ) . الرجل في الأسرة " حقوقه وواجباته " . رسالة ماجستير منشورة في الدراسات الإسلامية . جدة ، المملكة العربية السعودية : دار المجتمع للنشر والتوزيع .
- ٢- بابر ، صالح محمود . (١٤١٦هـ) . مكانة الزهد في التربية الإسلامية . رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى .
- ٣- الحازمي ، خالد حامد . (١٤١٣هـ) . التوجيه الإسلامي للتنشئة الخلقية بين الأسرة والمجتمع . رسالة دكتوراه غير منشورة ، قسم التربية ، كلية الدعوة وأصول الدين ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

- ٤- الحدي ، خليل بن عبد الله . (١٤٠٨هـ) . التربية الوقائية في الإسلام ومدى استفادة المدرسة الثانوية منها . رسالة ماجستير منشورة ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى .
- ٥- الحذيفي ، إبراهيم بن علي بن إبراهيم . (١٤١٣هـ) . الأمانة ومكانتها في الإسلام . رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم الكتاب والسنة ، كلية الدعوة وأصول الدين ، جامعة أم القرى .
- ٦- درامن ، فوزي . (١٤٠٤هـ) . الأسرة في السنة . رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم السنة وعلومها ، كلية أصول الدين ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض .
- ٧- السلمي ، عبد ربه نامي . (١٤١٨هـ) . التربية الخلقية في الإسلام وتطبيقاتها في المدرسة الابتدائية . رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى .
- ٨- السميري ، أسماء إبراهيم . (١٤٠٩هـ) . الإحسان في القرآن والسنة . رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى .
- ٩- العجلاني ، يوسف بن أحمد . (١٤٢٢هـ) . العدل وتطبيقاته في التربية الإسلامية . رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى .
- ١٠- العمري ، محمد بن زهير . (١٤١٩هـ) . الصدق في التربية الإسلامية . رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى .

خامساً : الدوريات :-

- ١- الحبيب ، خالد بن علي . (١٤١٧هـ) . الأسرة المسلمة حقوق وواجبات . مجلة التوعية الإسلامية (تصدر عن وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - اللجنة الإعلامية) . العدد ٢١٣ .
- ٢- خان ، وحيد الدين . (١٤١٩هـ) . حقوق وواجبات . مجلة الشقائق العدد ١٧ .
- ٣- شلبي ، أحمد . (١٤١٤هـ) . تربية الأولاد في الفكر الإسلامي . مجلة المنهل . العدد ٥١٢ .
- ٤- الشناوى ، عبد المنعم . (١٤٠٦هـ) . المنهل . مجلة شهرية للآداب والعلوم والثقافة . العدد ٤٤٠ .
- ٥- عبد الرحيم ، أمينة . (١٤٢٠هـ) . العلاقة بين الآباء والأبناء كما يراها الإسلام . مجلة الدفاع تصدر عن القوات العربية السعودية المسلحة . العدد ١١٧ .
- ٦- عبد المتجلي ، محمد رجاء حنفي . (١٤١٤هـ) . الأسرة وأثرها في تكوين شخصية الأفراد . مجلة الرابطة . العدد ٣٤٨ .
- ٧- عساكر ، علي محمد . (١٤٢٠هـ) . أهمية الأسرة في حياة الإنسان . مجلة المجلة العربية . العدد .
- ٨- محمد ، محمد مرسي . (١٤١٥هـ) . الأسرة المسلمة النظام والقوة . مجلة الدفاع . العدد ٩٦ .
- ٩- مصيقر ، عبد الرحمن . (١٤٢٢هـ) . ما هو دور الآباء في الإرضاع ؟ مجلة ولدي . العدد ٣٣ .

١٠- نواب الدين ، عبد الرب . (١٤٢٠هـ —) . مسئولية الآباء تجاه الأولاد . مجلة التوعية الإسلامية تصدر عن وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد . العدد ٢٢٢ .

سادساً : الكتب والمراجع :-

- ١- ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم . (١٣٩٨هـ) . الفتاوى الكبرى . لا يوجد دار نشر .
- ٢- ابن حميد ، صالح وعبد الرحمن بن ملّوح وآخرون . (١٤١٨هـ) . موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم . جدة ، المملكة العربية السعودية : دار الوسيلة للنشر والتوزيع .
- ٣- أبو غدة ، حسن . (١٤١٧هـ) . الأسرة السعيدة في رحاب الإسلام . الرياض ، المملكة العربية السعودية : دار عالم الكتب للطباعة والنشر .
- ٤- الأسمر ، أحمد رجب . (١٤١٧هـ) . فلسفة التربية الإسلامية انتماء وارتقاء . عمان : دار الفرقان للنشر والتوزيع .
- ٥- أيوب ، حسن . (١٤٠٣هـ) . السلوك الاجتماعي في الإسلام . الكويت : دار البحوث الإسلامية .
- ٦- بريغش ، محمد حسن . (١٤١٦هـ) . أدب الأطفال أهدافه وسماته . بيروت ، لبنان : مؤسسة الرسالة .
- ٧- تتباك ، مرزوق بن صنيّتان . (١٤٢١هـ) . موسوعة القيم ومكارم الأخلاق العربية والإسلامية . دار الروح .

- ٨- ثيرستون ، تلماجوين وكاترين مان بيرن . (١٩٦٠م) . القدرات العقلية عند الأطفال . ترجمة : عبد الفتاح المنياوي ، إشراف : عبد العزيز القوصي . القاهرة ، مصر : مكتبة النهضة المصرية .
- ٩- جابر ، عبد الحميد ، وأحمد كاظم . (١٩٩٠م) . مناهج البحث في التربية وعلم النفس . القاهرة ، مصر : دار النهضة العربية .
- ١٠- جاد المولى ، محمد أحمد . (د : ت) . الخلق الكامل . لا يوجد دار نشر .
- ١١- الحازمي ، خالد حامد . (١٤٢٠هـ) . أصول التربية الإسلامية . الرياض ، المملكة العربية السعودية : دار عالم الكتب .
- ١٢- حسن ، محمود . (د : ت) . الأسرة ومشكلاتها . بيروت ، لبنان : دار النهضة العربية .
- ١٣- الحكمي ، محمد بن عبد الله . (١٤١٥هـ) . الظلم وأثره السيء على الفرد والمجتمع . جدة ، المملكة العربية السعودية : دار المجتمع .
- ١٤- حمّاد ، سهيلة زين العابدين . (١٤٠٤هـ) . بناء الأسرة المسلمة . جدة ، المملكة العربية السعودية : الدار السعودية للنشر والتوزيع .
- ١٥- حمادة ، فاروق . (١٤١٨هـ) . آباء وأبناء ملامح تربوية في القرآن الكريم . دمشق ، سوريا : دار القلم .
- ١٦- خضير ، سعود . (١٤٠٧هـ) . المرشد التربوي لمعلمات رياض الأطفال بدول الخليج العربية . مكتب التربية لدول الخليج العربي .
- ١٧- الخطيب ، عبد الغني . (١٩٨٠م) . الطفل المثالي في الإسلام . المكتب الإسلامي للطباعة والنشر .

- ١٨- الخطيب ، محمد شحات وآخرون مصطفى متولي ، محروس غبان ،
فتحية الفراني . (١٤١٥هـ) . أصول التربية الإسلامية . الرياض ،
المملكة العربية السعودية : دار الخريجي للنشر والتوزيع .
- ١٩- خياط ، محمد جميل بن علي . (١٤١٦هـ) . المبادئ والقيم في
التربية الإسلامية . مطابع جامعة أم القرى .
- ٢٠- الزحيلي ، وهبة . (١٤٢٠هـ) . الأسرة المسلمة في العالم
المعاصر . دمشق ، سوريا : دار الفكر .
- ٢١- زيدان ، محمد ونبيل السمالوطي . (١٤٠٥هـ) . علم النفس التربوي
جدة ، المملكة العربية السعودية : دار الشروق .
- ٢٢- سالم ، أحمد حسين علي . (١٤٢١هـ) . حقوق الوالدين على
أولادهم والأولاد على والديهم . الدمام ، المملكة العربية السعودية :
دار الراوي للنشر والتوزيع .
- ٢٣- السلطان ، عبد العزيز محمد . (١٤٠٣هـ) . موارد الزمان لدروس
الزمان . لا يوجد دار نشر .
- ٢٤- السمالوطي ، نبيل محمد . (١٤٠٨هـ) . بناء المجتمع الإسلامي
ونظمه . جدة ، المملكة العربية السعودية : دار الشروق .
- ٢٥- سويد ، محمد نور . (١٤١٢هـ) . منهج التربية النبوية للطفل .
بيروت ، لبنان : مؤسسة الريان للطباعة والنشر .
- ٢٦- سويد ، محمد نور . (١٤١٤هـ) . منهج التربية النبوية للطفل .
الكويت : مكتبة المنار .
- ٢٧- الشرباصي ، أحمد . (١٤٠٧هـ) . توجيه الرسول للحياة والأحياء .
مطبعة دار الجيل .

- ٢٨- الشنتوت ، خالد أحمد . (١٤١٧هـ) . تربية الأطفال في الحديث الشريف . المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية : مطابع الرشيد .
- ٢٩- صالح ، سعاد إبراهيم . (١٤٠٣هـ) . أضواء على نظام الأسرة في الإسلام . جدة ، المملكة العربية السعودية : تهامة للنشر والتوزيع .
- ٣٠- صالح ، سعاد إبراهيم . (١٤٠٤هـ) . علاقة الآباء بالأبناء في الشريعة الإسلامية . جدة ، المملكة العربية السعودية : تهامة .
- ٣١- صقر ، عطية . (١٤٠٠هـ) . الأسرة تحت رعاية الإسلام . الكويت : مؤسسة الصباح للنشر والتوزيع .
- ٣٢- الطائي ، كمال الدين . (١٣٩٣هـ) . من هدي النبوة . بغداد ، العراق : مطبعة سلمان الأعظمي .
- ٣٣- عاشور ، أحمد عيسى . (د : ت) . بر الوالدين وحقوق الأبناء والأرحام . القاهرة ، مصر : مكتبة الاعتصام .
- ٣٤- عاشور ، عبد الفتاح . (د : ت) . المسلم في عالم اليوم . مطبعة دار الكتب العلمية .
- ٣٥- عبيد ، منصور . (١٤١٣هـ) . تربية الناشئة في ضوء السيرة . بيروت ، لبنان : دار الجيل .
- ٣٦- العسّال ، أحمد محمد . (١٤٠٤هـ) . الإسلام وبناء المجتمع . الكويت : دار القلم .
- ٣٧- العفيفي ، طه عبد الله . (د : ت) . حق الآباء على الأبناء وحق الأبناء على الآباء . تونس : دار بو سلامة للطبع والنشر .
- ٣٨- عقلة ، محمد . (١٩٨٣م) . نظام الأسرة الإسلامية . عمان : مكتبة الرسالة الحديثة .

٣٩- علوان ، عبد الله ناصح . (١٤٠٣هـ) . التكافل الاجتماعي في الإسلام . دار السلام .

٤٠- علوان ، عبد الله ناصح . (١٤١٧هـ) . تربية الأولاد في الإسلام . دمشق ، سوريا : دار الفكر .

٤١- فائز ، أحمد . (١٤٠٠هـ) . دستور الأسرة في ظلال القرآن . مؤسسة الرسالة .

٤٢- الفيفي ، سليمان بن قاسم . (١٤١٢هـ) . قول الرشاد في إيجاب وتربية الأولاد . جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية : إدارة الثقافة والنشر .

٤٣- القزّاز ، محمد وصالح الشهري . (١٤١٦هـ) . المبادئ العامة للتربية . الرياض ، المملكة العربية السعودية : دار المعارج الدولية .

٤٤- القطان ، أحمد عبد العزيز . (١٤٠٥هـ) . واجبات الآباء نحو الأبناء . الكويت : مكتبة السندس .

٤٥- قطب ، محمد . (١٤١٢هـ) و (١٤١٤هـ) . منهج التربية الإسلامية . بيروت ، لبنان : دار الشروق .

٤٦- كاريل ألكسيس . (١٩٨٤م) . الإنسان ذلك المجهول . تعريب : شفيق فريد . بيروت ، لبنان : مكتبة المعارف .

٤٧- الماوردي ، أبو الحسن علي بن حبيب . (١٣٧٥هـ) . أدب الدنيا والدين . تحقيق مصطفى السقا . الرياض ، المملكة العربية السعودية : مكتبة الرياض الحديثة .

٤٨- المحاميد ، أحمد نصيب . (١٣٩٩هـ) . الأمانة والأمناء . دمشق ، سوريا : دار الفكر .

٤٩- المليجي ، عبد المنعم وحلمي . (١٩٧٣ م) . النمو النفسي . دار النهضة العربية .

٥٠- الميداني ، عبد الرحمن حبنكة . (١٤١٣ هـ) . الأخلاق الإسلامية وأسسها . دمشق ، سوريا : دار القلم .

٥١- النحلاوي ، عبد الرحمن . (١٩٨٨ م) . أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع . دمشق ، سوريا : دار الفكر .

Study Summary

The study title : educational role of Muslim family for fixing honesty in its children .

Researcher name : Jehan Mohammed Jamal Mujalled.

The study aims : The study aims at recognizing educational role of Muslim family concerning fixing and implanting honesty in its members . Several aims can be branched out of this aim:

- 1- Showing concept of the family and its functions .
- 2- Defining the meaning of honesty and its position in Islam .
- 3- Bringing out domains of honesty within the family surroundings .
- 4- Discovering bad effects of loosing honesty in the family surroundings .
- 5- Making a proposed suggestion to implant honesty in children .

The study method : the descriptive method .

The study chapters : The study consists of the following chapters :-

Introduction: The study plan and the general framework .

The first chapter : the family , its concept and functions .

The second chapter : honesty , its position in Islam .

The third chapter : honesty within the family surroundings .

The fourth chapter : Absence of honesty , its indications and influences .

The fifth chapter : the family role in implanting honesty .

The six chapter : it includes a conclusion , results and recommendation .

The study results : The most important ones can be briefed in the following :-

- 1- the family is considered the first educational institution, which is responsible for upbringing individuals .
- 2- Honesty is the base of good deeds . It is The direct reason for every progress and success .
- 3- permanent quarrelling between parents has negative affects upon the psychology of their children .
- 4- Child hood stage is a stage when good morals are founded due to the immediate accepting of instructions and the child's flex a ability in a acquiring customs and habits .

The study recommendations : The most important recommendations which the researcher recommends are the following :-

- 1- Husbands and wives should perform their duties towards each other so that they can establish strong family environment that is able. To bear the responsibility of upbringing children .
- 2- parents should agree on one method for upbringing their children . in order not to upbringing children with broken confused and worried personality .